مذكرة
في علم علل الحديث

إعداد
وليد بن عثمان بن ابراهيم الرشودي

الطبعة الأولى
١٤٤٥هـ/٢٠٢٣م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا فَمَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾

[سورة آل عمران: آية ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [سورة النساء: آية ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [سورة الأحزاب: آية ٧٠].

أمّا بعد:

فـإن الجُهُود التي بذلها العلماءُ لحمايةِ جَنَابِ السُّـنَّة، وذَبِّ الكذبِ عنهـا والدَّخيـلِ عليها، كثيرة جـدًّا، وتتمثَّلُ في أمور عديـدة، من أهمِّها: نَشْـأَةُ الإسناد، وعِلْمُ الجرح والتعديل والكلامُ في الرواةِ جَرْحًا وتعديلاً، ومعرفةُ التاريخِ الذي يَسْتبِينُ به صدقُ الرواةِ وكذبُهم، واتصالُ الأسانيدِ وانقطاعُهَـا، وعِلْـمُ مصطلـح الحديـث، والمصنَّفاتُ في صحيحِ السُّـنَّة وضعيفهـا، وغيـرُ ذلك كثيـر؛ ومن أشـهره: معرفةُ عِلَـلِ الحديثِ الذي هو موضوعُ بحثنا هذا، وقد سـلكت فيه مسـلك الاختصار، مع محاولة استيعاب مباحثه.

والله اسأل أن ينفع به ويجعل له القبول، إنه هو الرحيم الودود.

وكتبه

وليد بن عثمان بن إبراهيم الرشودي

❊❊❊

موضوعات البحث

- الموضوعات
- أولًا: تعريف العلة
- ثانيًا: أهمية علم العلل
- ثالثًا: أسباب العلة
- رابعًا: أجناس العلة
- خامسًا: وسائل الكشف عن العلة
- سادسًا: قرائن التَّرجيح والتعليل ودفع العلة والموازنة بين الرِّوايات المختلِفة

أولًا: تعريف العلّة

١) تعريف العلّة لغةً[(١)]:

قال ابن فارس: «(عَلَّ) الْعَيْنُ وَاللَّامُ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ صَحِيحَةٌ:

* أَحَدُهَا: تَكَرُّرٌ أَوْ تِكْرِيرٌ،
* وَالْآخَرُ: عَائِقٌ يَعُوقُ،
* وَالثَّالِثُ: ضَعْفٌ فِي الشَّيْءِ.

فَالْأَوَّلُ الْعَلَلُ، وَهِيَ الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ. وَيُقَالُ عَلَلٌ بَعْدَ نَهَلٍ. وَالْفِعْلُ يَعُلُّونَ عَلًّا وَعَلَلًا، وَالْإِبِلُ نَفْسَهَا تَعُلُّ عَلَلًا ...

وَالْأَصْلُ الْآخَرُ: الْعَائِقُ يَعُوقُ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعِلَّةُ حَدَثٌ يَشْغَلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ. وَيُقَالُ اعْتَلَّهُ عَنْ كَذَا، أَيِ اعْتَاقَهُ.

قَالَ: فَاعْتَلَّهُ الدَّهْرُ وَلِلدَّهْرِ عِلَلٌ

وَالْأَصْلُ الثَّالِثُ: الْعِلَّةُ: الْمَرَضُ، وَصَاحِبُهَا مُعْتَلٌّ.

---

(١) انظر «المحكم» لابن سيده (١/ ٤٦)، و معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ١٢) و«الأفعال» لابن القوطيَّة (ص١٧)، وللسَّرَقُسْطي (١/ ٢٠٧)، ولابن القَطَّاع (٢/ ٣٨٦)، و«الصحاح» للجوهري (٥/ ٧٧٤)، و«القاموس» للفيروز آبادي (٤/ ٢١) و«اللسان» لابن منظور (١١/ ٤٧١).

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عَلَّ الْمَرِيضُ يَعِلُّ عِلَّةً فَهُوَ عَلِيلٌ. وَرَجُلٌ عُلَلَةٌ، أَيْ كَثِيرُ الْعِلَلِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ وَهُوَ بَابُ الضَّعْفِ: الْعَلُّ مِنَ الرِّجَالِ: الْمُسِنُّ الَّذِي تَضَاءَلَ وَصَغُرَ جِسْمُهُ».

وقال ابن منظور: «وقد اعْتَلَّ العَليلُ عِلَّةً صَعْبةً، والعِلَّةُ: المَرَضُ، عَلَّ يَعِلُّ، واعْتَلَّ، أي: مَرِضَ، فهو عَليلٌ، وأَعَلَّهُ اللهُ، ولا أَعَلَّكَ الله، أي: لا أصابَكَ بعِلَّة».

واختُلِفَ في جواز إطلاق «مَعْلول» على الحديثِ الذي فيه عِلَّةٌ:

فاسم المفعول من أعلّ «مُعَلّ»، وقد استعمل المحدثون في كلامهم لفظة معلول، ومثلهم الفقهاء والأصوليون؛ يقولون في باب القياسِ وغيرِهِ: «العِلَّةُ، والمَعْلول»[(١)].

قَالَ العراقي: «والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه، وفي كلام الدارقطني، وأبي أحمد

(١) انظر مثلًا: «الجامع الصغير» لمحمد بن الحسن الشيباني (١/ ١٨٩)، و«أحكام القرآن» للجصاص (٢/ ١٩)، و«أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٦٩)، و«الوسيط» للغزالي (٥/ ١٩٩)، و«كشاف القناع» للبهوتي (٣/ ٣٧٦)، و«أصول السرخسي» (٢/ ١٤٥-١٤٩)، و«الإحكام» للآمدي (٤/ ٢٤)، و«روضة الناظر» (ص٢٠)، و«المسودة» (ص٣٩٣)، وغيرها كثير.

بـن عدي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبـي يعلى الخليلي، ورواه الحاكم في التاريخ، وفي علوم الحديث عن البخاري»[(١)]

واستعمال البخاري نقله الترمذيُّ في العلل الكبير عن البخاريّ[(٢)].

غيـر أنَّ بعض من أهل اللغة، وبعض المحدثين لاسـيما المتأخرين منهم انتقدوا هذا الاسـتعمال، قَالَ ابن الصّلاح: «ويسميه أهل الحديث المعلـول، وذلـك منهم ومـن الفقهاء في قولهـم في باب القيـاس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة»[(٣)].

وَقَالَ ابنُ منظور: «واستعمل أَبو إسحاق لفظة المَعْلول في المُتقارِب مـن العَـروض .... والمتكلمون يسـتعملون لفظة المَعْلـول في مثل هذا كثيراً؛ قَالَ ابن سـيده: وبالجملة فَلَسْـتُ منها على ثِقَةٍ ولا على ثَلَجٍ، لأَن المعروف إِنَّما هو أَعَلَّه الله فهو مُعَلٌّ».

وما ذكره هؤلاءِ الأَئمَّةُ مُتَعَقَّبٌ بأنه وقَعَ في كلامِ كثيرٍ ممَّن يُوثَقُ به مِنْ أهلِ العلم والعربية: قَالَ العراقيُّ -بعد نقله كلام ابنِ الصّلاح المتقدم-: «وقد تبعه عليه الشـيخ محي الدين النـوويّ فقال في مختصره: إنه لحن،

(١) التقييد والإيضاح (ص٩٧).
(٢) العلل الكبير للترمذي (ص٢٠٦).
(٣) مقدمة ابن الصلاح ص/ ٨١.

واعترض عليه بأنه قد حكاه جماعة من أهل للغة منهم قطرب فيما حكاه اللبلي، والجوهري في الصحاح، والمطرزي في المغرب»[(١)].

وهذا الخليلُ بنُ أحمد الفَراهِيدي شيخُ سِيبوَيْهِ استعمَلَ لفظَ «المَعْلول» من العِلَّة في علم العَروض الذي اخترعَهُ، وهذا معروفٌ ومشهورٌ في كتب العَروضيين في بابِ الزِّحافات والعلل، ونقله أيضًا ابنُ سيِّد الناسِ في «سيرته»[(٢)].

وهذا أبو إسحاقَ الزَّجَّاجُ استعمَلَ لفظَ «المَعْلول» كما سبق في كلام ابن منظور.

وقد استعمَلَ لفظَ (مَعْلول) بمعنى المَرِيض وضدّ الصحيح: كثيرٌ ممَّن يوثق بهم في اللغة - سوى مَنْ تقدَّم ذكره منهم - كالإمام الشافعي، وابنِ جِنِّيْ، وابنِ السَّرَّاج، والرُّمَّاني، والْمُطَرِّزي، وابنِ هشام، والزَّبِيدي، وغيرهم[(٣)].

---

(١) التقييد والإيضاح (ص٩٦).

(٢) ذكره الشهاب الخفاجي في «حاشيته على درة الغواص» (ص٥٨٨).

(٣) انظر على الترتيب: «الأم» (٣/ ١٥٦)، «الخصائص» (١/ ١٥٥و١٧٤و١٧٧)، و(٢/ ١٧٢)، و«سر صناعة الإعراب» (١/ ٢٥٢)، و«الأصول في النحو» (٢/ ١٨٧)، «الحدود» (ص٦٧و٨٥)
«المغرب» (٢/ ٨٠)، و«شرح شذور الذهب» (ص٢٤١و٢٤٢)، و«تاج العروس» (٥/ ٣١٨).

٢) تَعْرِيفُ العِلَّةِ اصْطِلاَحًا:

يُعَـرِّفُ علماءُ الحديث العِلَّةَ: بأنها أسبابٌ غامضةٌ خَفيَّةٌ قادحةٌ في صِحَّةِ الحديث، مع أنَّ الظاهرَ السلامةُ منها.

ويعرِّفون الحديثَ المعلول: بأنه الذي اطُّلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامةُ منها[١].

وعرَّفه الحافظُ العراقي بنحو هذا التعريف[٢].

ونقَلَ البِقَاعي[٣] عن الحافظ ابن حجر أنه عرَّفه بقوله: «هو خبرٌ ظاهرُهُ السلامةُ، اطُّلِعَ فيه بعد التفتيش على قادحٍ»، وهذا التعريفُ اختاره الحافظ السخاوي[٤]، ولم يَنْسُبه إلى أحد.

ولِكَيْ تَتحقَّقَ العِلَّةُ - على كلا التعريفين - لابُدَّ فيها من شرطين:

١. الغُمُوض والخَفَاء.

٢. القَدْحُ في صحَّة الحديث.

أما الغُمُوضُ والخَفَاء: فإنَّ مَنْ ينظُرُ في طعونِ أهلِ العلم بالحديثِ

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٨٧ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٢٧٥) .

(٣) النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٥٠١)

(٤) فتح المغيث (١/ ٢٦١) .

في الأحاديثِ التي يضعِّفونها، يجدُ أنهم يُعِلُّونَ الحديث بأحد سببين:

١. إما سَقْط في الإسناد.

٢. أو طعن في الراوي[(١)].

وربَّما كان السقطُ أو الطعنُ في الراوي واضحًا جليًّا يدركه كلُّ أحد، وربَّما كان خفيًّا لا يدركُهُ إلا الجهابذةُ، وقد يُدْرِكه غيرهم بجمعِ طرقِ الحديث، وتتبُّعِ الاختلاف، ومعرفةِ طريقةِ أهلِ الحديث بالترجيحِ وقرائنه، لكنَّ هذا لا يُخْرِجُهُ عن كونه خفيًّا.

وأما القدحُ في صحَّة الحديث: فَيُفْهَمُ منه أنَّ مِنَ العلل ما لا يقدح في صحَّة الحديث، ويَعْنُونَ به متنَ الحديث، وأمَّا قَدْحُهَا في ذلك الإسنادِ خاصَّةً فلا اعتراضَ عليه.

قال ابن الصلاح: ثم قد تقع العِلَّةُ في إسنادِ الحديث وهو الأكثر، وقد تقع في متنه. ثم ما يَقَعُ في الإسنادِ قد يَقْدَحُ في صِحَّةِ الإسنادِ والمتن جميعًا؛ كما في التعليلِ بالإرسال والوقف، وقد يقدَحُ في صحَّة الإسناد خاصَّةً من غير قدحٍ في صحَّة المتن[(٢)].

---

(١) كما في «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (١/ ٤٩٣-٤٩٤)، و«فتح المغيث» (١/ ١١٥-١١٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (١/ ٥٠٣).

ثانيًا: أهميَّة عِلْمِ عِلَلِ الحديث

مع أنَّ مدارَ معرفةِ الصحيح من السَّقيم من الحديثِ: على الإسناد الذي قالوا عنه: إنه مِنَ الدِّين[1]، والنظرُ في الإسنادِ يكونُ في اتصالِهِ وثِقَةِ رجاله؛ إلا أنَّ المحدِّثين وضعوا نُصْبَ أعينهم أمرًا آخَرَ، وهو أنَّ الثقةَ قد يَهِمُ، وربَّما دَخَلَ في دِينِ الله ما ليس منه بسببِ أوهامِ الثقاتِ الذين يُظَنُّ بهم الظَّنُّ الحسن؛ فَمِنْ هنا نشأ عِلْمُ عِلَلِ الحديث الذي يُعْنَى أولَ ما يُعْنَى بأوهامِ الثقات.

أهمية علم علل الحديث:

تظهر أهمية علم علل الحديث من تعريف العلة وهي سبب خفي قادح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه.

ولما كان هذا العلم خفيًا غامضًا، كان إدراكه من أصعب الأمور، ولما كانت العلة تكثر في أحاديث الثقات فيعتمد عامة الناظرين على كون الثقة ثقةً ويقبلون حديثه تحسينًا للظن به وبحديثه فيصححون المعلول، وفيه من الخطورة أنْ يُنسب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قول أو فعل أو تقرير أو شيء آخر، ممَّا لم يثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) كما في «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ١٥) عن عبد الله بن المبارك أنه قال: «الإسنادُ من الدين، ولولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء».

ولهـذا أثر على العلوم كافةً؛ لذا عُدَّ هـذا العلم من أجلِّ أنواع علوم الحديث، وأدقِّها وأشرفها .

قال الحاكم: «معرفة علل الحديث من أجلِّ هذه العلوم» (١).

وقال الخطيب البغدادي: «معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث» (٢).

ويمكن اختصار أهمية هذا العلم في أمور، منها :

١ - أَنّ هَـذَا النَّوْعَ مِنْ أَغْمَضِ الْأَنْوَاعِ وَأَدَقِّهَـا، وَلِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا الْجَهَابِذَةُ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ مِثْلُ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَالْبُخَارِيِّ، وَيَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ (٣)

- **قـال أبـو حاتم الـرازي:** جـرى بيني وبين أبـى زرعة يومـاً تمييز الحديـث ومعرفتـه، فجعل يذكـر أحاديث ويذكر عللهـا، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشـيوخ، فقـال لي: يا أبا حاتم قلَّ من يفهـم هذا، ما أعز هـذا، إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا (٤).

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ٣٧٤ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٣٥٣ .

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٨٨)

(٤) الجرح والتعديل ١/ ٣٥٦.

- **وقال أبو حاتم الرازي أيضًا:** الذي كان يحسن صحيح الحديث من سقيمه، وعنده تمييز ذلك، ويحسن علل الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك، قيل لأبي: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً؟ قال: لا [(١)].

- **قال العلائي في الحديث المعلول:** وهذا الفَنُّ أغمضُ أنواعِ الحديث، وأَدَقُّها مَسْلَكًا، ولا يقومُ به إلا مَنْ منحَهُ اللهُ فَهْمًا غائصًا، واطِّلاَعًا حاويًا، وإدراكًا لمراتبِ الرواة، ومعرفةً ثاقبة؛ ولهذا لم يَتَكَلَّمْ فيه إلا أفرادُ أئمَّةِ هذا الشأنِ وحذاقُهم؛ كابنِ المَدِينيِّ، والبخاري، وأبي زُرْعة، وأبي حاتِم، وأمثالهم، وإليهم المَرْجِعُ في ذلك؛ لِمَا جعَلَ اللهُ فيهم مِنْ معرفةِ ذلك والاطِّلاعِ على غَوامضه، دون غيرهم مِمَّنْ لم يُمارِسْ ذلك[(٢)].

وقال ابن رجب: وبكلِّ حالٍ: فالجَهابذةُ النُّقَّاد العارفون بعللِ الحديثِ أفرادٌ قليلٌ من أهل الحديث جِدًّا، وأولُ مَنِ اشتُهِرَ في الكلام في نقد الحديث: ابنُ سِيرين، ثم خلَفَهُ أيوبُ السَّخْتِياني، وأخَذَ ذلك عنه شُعْبةُ، وأخَذَ عن شُعْبةَ يحيى القَطَّانُ وابنُ مَهْدي، وأخَذَ عنهما أحمدُ وعليُّ بنُ المَديني وابنُ مَعِين، وأخَذَ عنهم مثلُ البخاريِّ وأبي داود وأبي

(١) الجرح والتعديل ٢/ ٢٢ .

(٢) نقله عنه ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٧٧٧.

زرعـة وأبي حاتِـم، وكان أبو زرعة في زمانه يقول: قلَّ مَـنْ يَفْهَمُ هذا، ما أعزَّهُ! إذا رَفَعْتَ هذا عن واحدٍ واثنين، فما أقلَّ ما تَجِدُ مَن يُحْسِنُ هذا!

ولمَّـا مات أبـو زرعة قال أبـو حاتِم: ذهَـبَ الذي كان يُحْسِـنُ هذا المعنى - يعني: أبا زرعة - ما بقي بِمِصْرَ ولا بالعراقِ واحدٌ يُحْسِنُ هذا. وقيل له بعد موت أبي زرعة: يُعْرَفُ اليومَ واحدٌ يَعْرِفُ هذا؟ قال: لا.

وجـاء بعد هؤلاءِ جماعةٌ، منهم: النَّسَـائيُّ، والعُقَيْلـي، وابنُ عَدِيٍّ، والدَّارَقُطْنـي، وقَلَّ مَنْ جاء بعدهم مَنْ هو بارعٌ في معرفة ذلك، حتى قال أبـو الفَرَجِ ابنُ الجَوْزي في أول كتابه الموضوعات[1]: قَلَّ من يَفْهَمُ هذا، بل عُدِمَ، والله أعلم[2].

- وقـال ابن حجـر: المعلَّل، وهو مِن أَغْمضِ أنـواعِ علومِ الحديثِ وأدقِّها، ولا يقومُ بهِ إلاَّ مَنْ رَزَقَهُ اللهُ تعالى فهْمـًا ثاقِبـًا، وحِفْظـًا واسِـعـًا، ومعرِفةً تامَّـةً بمراتِبِ الرُّواةِ، وملَكَةً قويَّةً بالأسـانيدِ والمُتونِ؛ ولهذا لم يَتكلم فيهِ إلاَّ القليلُ مِن أَهلِ هذا الشأْنِ: كعليٍّ

ابـن المَدينيِّ، وأَحمدَ بنِ حنبلٍ، والبُخَارِيّ، ويَعقوبَ بنِ أبي شَـيْبَةَ، وأَبي حاتمٍ، وأَبي زُرْعَةَ، والدَّارَقُطنيُّ[3].

---

(١) ١/ ١٠٢.
(٢) جامع العلوم والحكم ٢/ ١٠٧.
(٣) نزهة النظر في شرح نخبة الفكر ص ٢٢٦.

ولهذا يتعجب من لا علم عنده من كلام علماء العلل:

قال ابن نمير: قال عبد الرحمن بنُ مَهْدي: معرفةُ الحديثِ إلهامٌ.

قَالَ ابْنُ نُمَير: وصَدَق! لو قلتَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ قلتَ؟ لم يكن له جَوَابٌ [(١)].

وتعقب السخاوي قول ابن مهدي فقال: يعني يعبر بها غالبًا وإلا ففي نفسه حجج للقبول وللرفض [(٢)].

وقال ابن مهدي أيضًا: إنكارُنَا الحديثَ عِنْد الجُهَّالِ كِهَانةٌ [(٣)].

وليس معنى ذلك أنه غير قائم على قواعد وأصول معينة يعلمها أهل الصنعة، وإنما قالوا ذلك؛ لدقة هذا العلم ولغموضه وخفائه، فلا يتعرف عليه، إلا الناقد الخبير، ولا يكشف زيفه وبهرجه إلا الجهبذ الصيرفي البصير.

وقال علي بن المديني: أخذ عبد الرحمن بن مهدي على رجل من أهل البصرة لا أسميه حديثًا، قال: فغضب له جماعة، قال: فأتوه، فقالوا: يا أبا سعيد من أين قلت هذا في صاحبنا؟

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٣٨٨.
(٢) فتح المغيث ١/ ٢٥٥.
(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٣٨٩.

قـال: فغضب عبد الرحمن بن مهدي، وقال: أرأيت لو أن رجلاً أتى بدينار إلى صيرفي، فقال: انتقد لي هذا، فقال: هو بهرج، يقول له: من أين قلت لي إنه بهرج، الزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم[(١)].

وقال رجل لأبي زرعة: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟

قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة - يعني محمد بن مسـلم - وتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنـه فيذكر علتـه، ثم تقصد أبا حاتـم فيعلله، ثم تميـز كلام كل منا على ذلـك الحديث، فإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هـذا العلم، قال: ففعل الرجل؛ فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام[(٢)].

وقـال العلائي: وبهـذه النكتـة يتبيـن أن التعليل أمر خفـي، لا يقوم بـه إلا نقـاد أئمـة الحديث دون الفقهـاء الذين لا إطلاع لهـم على طرقه وخفاياها[(٣)].

٢- أنّ هذا العلم يقوم على الحفظ الواسع والفهم الثاقب والممارسة الطويلة لهذا العلم.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٣١١.

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٣٦٠.

(٣) نقله عنه ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٧١٤.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الحاكم: وَإِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجُهٍ لَيْسَ لِلْجَرْحِ فِيهَا مَدْخَلٌ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٍ، وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ، يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثِّقَاتِ أَنْ يُحَدِّثُوا بِحَدِيثٍ لَهُ عِلَّةٌ، فَيَخْفَى عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُولًا، وَالْحُجَّةُ فِيهِ عِنْدَنَا الْحِفْظُ، وَالْفَهْمُ، وَالْمَعْرِفَةُ لَا غَيْرَ[1].

وقال أيضًا: وَلَيْسَ لِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْعِلْمِ عَوْنٌ أَكْثَرَ مِنْ مُذَاكَرَةِ أَهْلِ الْفَهْمِ وَالْمَعْرِفَةِ لِيَظْهَرَ مَا يَخْفَى مِنْ عِلَّةِ الْحَدِيثِ[2].

- وقال ابن الصلاح: وإنَّما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثَّاقب[3].

وقال الخطيبُ البغدادي: فمِنَ الأحاديثِ ما تَخْفَى عِلَّتُه فلا يوقَفُ عليها إلا بعد النظرِ الشديد، ومُضِيِّ الزمانِ البعيد[4].

وقال صالحُ بن محمد البغدادي - المعروفُ بصالحِ جَزَرة -: سمعتُ عليَّ بن المَدِيني يقول: رُبَّمَا أدركتُ عِلَّةَ حديثٍ بعد أربعين سنةً[5].

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص/ ١١٢ .

(٢) معرفة علوم الحديث ص/ ٢٣٨ .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث ص ١٨٧ .

(٤) الجامع، لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢/ ٣٨٥ .

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢/ ٢٥٧.

٣-أنـه علم متعلق بحديث النبـي ، فبمعرفة العلل يعرف كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غيره، وصحيح الحديث من ضعيفه، وصوابه من خطئه.

فعَـنْ أَبِـي عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْـنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَمَـنْ يَعْرَى مِنَ الْخَطَأِ وَالتَّصْحِيفِ؟(١).

وقال الإمام مسلم: ومما ذكرت لك من منازلهم في الحفظ ومراتبهم فيه فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا -وإن كان مـن أحفـظ الناس وأشـدهم توقيـاً وإتقانـاً لما يحفـظ وينقل- إلا الغلط والسـهو ممكـن في حفظه ونقلـه، فكيف بمن وصفـت لك ممن طريقه الغفلة والسهو في ذلك(٢).

وذكـر الحافظ ابن رجب حديث أبي إسـحاق، عَن عبد الرحمن بنِ الأسـود، عَن أبيه، قالَ: سألت عائشة: كيف كانَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنع إذا أراد أن ينام وهو جنب؟ قالت: يتوضأ وضوءه للصلاة، ثُمَّ ينام.

ثـم قـال: وهذا الحديـث مما اتفق أئمـة الحديث مِن السـلف على إنكاره على أبي إسـحاق، مِنهُم: إسـماعيل بنِ أبي خالد، وشعبة، ويزيد بن هارون، وأحمد بنِ حنبل، وأبو بكر بنِ أبي شيبة، ومسلم بنِ حجاج،

(١) مقدمة ابن الصلاح ص/ ٢٧٩.
(٢) التمييز ص/ ١٢٤.

وأبو بكر الأثرم، والجوزجاني، والترمذي، والدارقطني.

وحكى ابن عبد البر عَن سفيان الثوري، أَنَّهُ قالَ: هوَ خطأ.

وعزاه إلى كِتابِ أبي داود، والموجود في كتابه هَذا الكلام عَن يزيد بن هارون، لا عَن سفيان.

وقال أحمد بنِ صالح المصري الحافظ: لا يحل أن يروي هَذا الحديث.

يعني: أَنَّهُ خطأ مقطوع بهِ، فلا تحل روايته مِن دونَ بيان علته.

وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير مِنهُم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواة ثقة فَهوَ صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث(١).

وقال ابن رجب أيضًا: وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة، فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وصيانة لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعلنة، بل تقوي بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها

(١) فتح الباري لابن رجب (١/ ٣٦٢) وانظر فتح الباري لابن حجر (٣/ ٣٢).

من الآفات. فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقاً وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دُلِّسَ به[(١)].

٤- أنّ علم العلل أكثره متعلّق بأوهام الثقات، لأن حديث المجروح ظاهر الضعف، لكن الإشكال إذا وَهِم الثقة، وهذا لا يتعرف عليه إلاّ عن الجهابذة من النقاد .

قال الحاكم: وإنما يُعَلَّلُ الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فتخفى عليهم علته، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير[(٢)].

- وقال ابن الصلاح: ويتطرَّقُ ذلكَ إلى الإسنادِ الذي رجالُهُ ثقاتٌ، الجامعِ شروطَ الصِّحَّةِ مِنْ حيثُ الظاهِرُ[(٣)].

٥- ومما يظهر أهمية علم العلل: أنّ كل حديث له نقد خاص به فلا يعرفه إلا العالم الفطن الممارس.

---

(١) شرح علل الترمذي ٢/ ٨٩٤ .
(٢) معرفة علوم الحديث ص ٣٥٩ .
(٣) مقدمة ابن الصلاح ص/ ١٨٧ .

قال العلائي: ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات؛ ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده(١).

وقال ابن رجب: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه: أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلاّ أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه(٢).

وقال ابنُ رجب أيضًا بعد ذِكْرِ بعض الأحاديث المعلولة: وإنما تُحْمَلُ مِثْلُ هذه الأحاديثِ - على تقدير صحَّتها - على معرفةِ أئمَّةِ الحديثِ الجَهَابذةِ النُّقَّادِ الذين كَثُرَتْ ممارستُهُمْ لكلامِ النبيِّ ﷺ وكلامِ غيره، ولحالِ رواةِ الأحاديث ونَقَلَةِ الأخبار، ومعرفَتِهِمْ بِصِدْقهم

(١) نقله الحافظ في النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٧١٢ .
(٢) شرح علل الترمذي ٢/ ٥٨٢ .

وكذبهم، وحِفْظهم وضَبْطهم؛ فإنَّ هؤلاءِ لهم نَقْدٌ خاصٌّ في الحديث يَخْتَصُّون بمعرفته، كما يَخْتَصُّ الصيرفيُّ الحاذقُ بمعرفة النقود؛ جَيِّدها ورديئها، وخالِصِهَا ومَشُوبها، والجَوهريُّ الحاذقُ في معرفةِ الجَوْهر بانتقادِ الجَوَاهر[1].

وقال ابن حجر: ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص لا يخفى على الممارس الفطن الذي أكثر من جمع الطرق[2].

❊❊❊

(١) جامع العلوم والحكم ٢/ ١٠٥ .

(٢) النكت على ابن الصلاح ٢/ ٧٧.

ثالثًا: أَسْبَابُ الْعِلَّةِ في الحَدِيثِ

ذكرنا أنَّ عِلْمَ العلَلِ مبنيٌّ - في أغلبه - على أوهام الثقات، وهناك أسباب تقف وراء وهم الثقة في حديثه، فحديث الثقة الضابط؛ الأصل فيه القبول والاحتجاج، إلا ما علم أنه أخطأ فيه وغلط فيه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَمَا أَنَّهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ وَيَعْتَبِرُونَ بِحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ سُوءُ حِفْظٍ فَإِنَّهُمْ أَيْضًا يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ الصَّدُوقِ الضَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهَا بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا وَيُسَمُّونَ هَذَا (عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ) وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةٌ ضَابِطٌ وَغَلِطَ فِيهِ وَغَلَطُهُ فِيهِ عُرِفَ..»[1].

ولذا ستكونُ هذه الأسبابُ مشمولةً بهذا السبب الأساس، وهو «أوهام الثقات»، ومندرجةً تحته، ومآلها إليه؛ لأنه السبب الذي تكون به العِلَّةُ غامضةً خَفِيَّة - في الغالب -.

أما الأسبابُ التي تكون بها العِلَّة ظاهرة جلِيَّة فليستْ من مقصودنا هنا.

فما الأمور والدوافع التي تكون سببًا في وقوع الأخطاء والأوهام في حديث الثقة؟

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٢).

هـذه الأوهامُ التي تقع مِنْ هؤلاءِ الثقاتِ تقعُ بأسـباب؛ سـتكونُ هي موضوعَ بحثنا هنا؛ لأنها هي أسبابُ وقوعِ العِلَّة، وهي على الإجمال:

١. الخَطَأُ والزَّلَلُ.

٢. النِّسْيَانُ.

٣. التَّوَقِّي والاِحْتِرَازُ.

٤. أَخْذُ الحَدِيثِ حَالَ المُذَاكَرَةِ.

٥. كَسَلُ الرَّاوِي.

٦. التَّصْحِيفُ.

٧. انْتِقَالُ البَصَرِ.

٨. التَّفَرُّدُ.

٩. التَّدْلِيسُ.

١٠. سُلُوكُ الْجَادَّةِ.

١١. التَّلْقِينُ.

١٢. الإِدْخَالُ عَلَى الشُّيُوخِ.

١٣. اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ، وَالرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى.

١٤. جَمْعُ حَدِيثِ الشُّيُوخِ بِسِيَاقٍ وَاحِدٍ.

١٥. مَنْ حَدَّثَ عَنْ ضَعِيفٍ، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِثِقَةٍ.

١٦. إعلال الرواية لمخالفتها لرأي الراوي، أو فتياه، أو إنكاره له.

١٧. إعلال الروية لعدم وجودها في كتاب الراوي، أو لمخالفتها لما في كتابه.

❊❊❊

أسبابُ وقوعِ العِلَّة على سبيل التفصيل

السبب الأول: الخطأ والوهم:

وهما أمران لا ينفكّ عنهما الراوي مهما بلغ من الحفظ والتثبت والإتقان، وخاصة إذا كان من المكثرين، فقد يسهو الراوي وقد يذهل وقد ينسى وقد يشتبه عليه إسناد بآخر، وقد يدخل عليه حديث في آخر، وقد وقع الخطأُ مِنْ كبار الطبقة الأولى، فمِنْ باب أولى أن يَقَعَ ممَّن دونهم.

قال مُهَنَّا للإمام أحمد: كان غُنْدَرٌ يغلطُ؟ قال: أليس هو من الناس؟!(١).

وقال التِّرْمِذي(٢): وإنما تفاضَلَ أهلُ العلم بالحِفْظِ والإتقانِ والتثبيتِ عند السماع، مع أنه لم يَسْلَمْ من الخطأ والغلط كبيرُ أحدٍ من الأئمَّة، مع حفظهم.

وذكَرَ الذهبيُّ(٣) خطأً وقع لعبد الله بن عثمان الملقَّب بعَبْدان، ثم قال: قلت: عَبْدَانُ حافظٌ صدوق، ومَنِ الذي يَسْلَمُ من الوَهَمِ؟!.

---

(١) «الآداب الشرعية» (٢/ ١٤١).

(٢) في «العلل الصغير» (١/ ٤٣١/ شرح ابن رجب).

(٣) في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٧٢).

وذكَرَ في موضعٍ آخَرَ[1] وَهَمًا وقع للدَّارَقُطْني، وعبد الغني بن سعيد، والخطيب البغدادي، وابن ماكولا، ثم قال: فبَعْدَ هؤلاءِ الأعلامِ من يَسْلَمُ من الوَهَمِ؟!.

ومِنَ المتفق عليه بين أهل الحديث: أنَّ ابن شهاب الزُّهْري، وسفيانَ الثَّوْري، وشعبةَ ابنَ الحجَّاج، والإمامَ مالك بن أنس: من أشهرِ كبارِ الحفَّاظ، فإذا وقع الوَهَمُ منهم، فَمِنْ غيرهم أولى؟!

فالسبب الأول: هو الوهم الذي يمكن أن يصدر من أي أحد؛ لأن الأئمة حتى الأئمة ليسوا بمعصومين عن الوهم وإن كان قليلًا ونادرًا؛ لأن هذا هو طبيعة البشر.

■ **وأمثلة هذا كثيرة جدا، ومنها:**

* **أخرج النسائي في «سننه»** حديثًا من طريق شعبة، عن إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يكره الشكال من الخيل»[2].

(١) في «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢١٧).
(٢) (٦/ ٢١٩/ ٣٥٦٦).

* **قال الإمام أحمد:** أخطأ شعبة في حديث سلم بن عبد الرحمن، عن أبي زرعة، تسموا بإسمي، وكره الشكال. فقال: عبد الله بن يزيد النخعي، وإنما هو سلم بن عبد الرحمن(١).

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

* **أخرج البزار في «مسنده»** حديثًا من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: قيل يا رسول الله متى كتبت نبيا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد»(٢).

* **قال المروذي:** قلت له (يعني لأبي عبد الله): فتعرف عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ متى كنت نبيًا؟ قال: هذا منكر، هذا من خطأ الأوزاعي، هو كثيراً مما يخطئ عن يحيى بن أبي كثير، كان يقول: عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب(٣).

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

* **أخرج مسلم في «صحيحه»** حديثًا من طريق يحيى بن يحيى،

---

(١) العلل برواية عبد الله بن أحمد (١/ ٥١٦).
(٢) (١٥/ ٢٠٧/ ٨٦١٠).
(٣) العلل (١١١/ ٢٦٢).

قال: قـرأت على مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن سـعيد بن يسار، عن ابن عمر، قال: «رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي على حمار وهو موجه إلى خيبر»(١).

* **ورواه أبـو بكـر بن عبد الرحمن بـن عبد الله بن عمر،** عن سـعيد بن يسـار، عن ابن عمر: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يوتر على البعير(٢).

* **وقـد ذكر الأثرم أن ابن المدينـي** كان يحمل على عمرو بن يحيى وذكر له هذا الحديث، وقال: إنما هو على بعير(٣). قال النسـائي: «لـم يتابـع عمرو بن يحيـى على قولـه: يصلي على حمـارٍ، إنما يقولون: صلى على راحلته»(٤)، وكذلك قال ابن عبد البر(٥).

■ ومن أمثلة هذا أيضًا:

* **أخرج أحمد في «مسـنده»** حديثًا من طريق يحيى بن سـعيد، عن حُميد، عن أنس أن بني سـلِمة أرادوا أن يتحولوا من ديارهم إلى

---

(١) (١/ ٤٨٧/ ٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٤٨٨/ ٩٩٩)، ومسلم (١/ ٤٨٧/ ٧٠٠).

(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٤٣٧).

(٤) السنن الكبرى (١/ ٢٦٩).

(٥) التمهيد (٢٠/ ١٣٢).

قُرب المسجد، فكره رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُعرى المسجدُ، فقال: «يا بني سلِمة، ألا تحتسبون آثاركم؟ «فأقاموا.

* **قال عبد الله بن أحمد:** قال أبي: أخطأ فيه يحيى بن سعيد، وإنما هو: أن تُعرى المدينةُ، فقال يحيى: المسجد، وضرب عليه أبي هاهنا، وقد حدثنا به في كتاب يحيى بن سعيد[(١)].

■ ومن أمثلة هذا أيضًا:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دكين، عن إبراهيم بن إسماعيل ابن مجمع، عن الزهري، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة؛ قال: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة؟

فقال: هذا خطأ؛ إنما هو: إبراهيم بن إسماعيل، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. ليس للزهري معنى؛ كذا رواه الدراوردي؛ وهذا الصحيح موقوف.

قيل: قد رفعه عبيد الله بن موسى، عن إبراهيم بن إسماعيل.

فقال: هو خطأ؛ إنما هو موقوف»[(٢)].

---

(١) (٢٠/ ٢٣٨/ ١٢٨٧٦).

(٢) (٢٥٩).

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سعد بن الصلت، عن حجاج بن أرطاة، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه سمع رجلًا ينشد ناقة في المسجد، فقال: لا وجدتها؟

فقالا: هذا خطأ؛ أخطأ فيه سعد بن الصلت. روى هذا الحديث حفص بن غياث، وعباد بن العوام:

فأما حفص فقال: عن حجاج، عن أبي سعيد الأعسم، عن مصعب بن سعد.

وأما عباد فقال: عن حجاج، عن أبي سعيد الأعسم، عن مصعب، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولم يذكر سعدا.

والصحيح عندنا - والله أعلم -: عن حجاج، عن أبي سعيد الأعسم، عن مصعب، عن سعيد، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كذا كان في كتابي: عن سعيد!»[(١)].

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

وقال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبيدة

---

(١) (٢٦٠).

بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن تميم بن سلمة، عن مسروق، عن ابن عباس؛ قال: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر، فأعرس من الليل، فرقد، فلم يستيقظ إلا بالشمس، فأمر رسول الله بلالًا فأذن، ثم صلى الركعتين؟

فقالا: هذا خطأ؛ أخطأ فيه عبيدة؛ رواه جماعة فقالوا:

عن تميم بن سلمة، عن مسروق؛ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر ... مرسل فقط.

قلت لهما: الوهم ممن هو؟

قالا: من عبيدة»[(١)].

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن بشر، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة؟

قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: عن سعيد، عن قتادة: أن أنس كان يؤذن مثنى مثنى»[(٢)].

---

(١) (٢٦٢).

(٢) (٢٦٨).

السبب الثاني: النِّسْيَانُ:

وهو من الأمور التي تعتري جميعَ الناس، قال ابن عبد البر - في حديث سَهْوِ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَسْلَمُ مِنَ الْوَهْمِ وَالنِّسْيَانِ لِأَنَّهُ إِذَا اعْتَرَى ذَلِكَ الْأَنْبِيَاءَ فَغَيْرُهُمْ بِذَلِكَ أَحْرَى[(١)].

قَالَ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ خَالِدٍ، يَقُولُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: أَبُو مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِشَيْءٍ لَيْسَ تَحْفَظُهُ، وَوَكِيعٌ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِشَيْءٍ لَيْسَ تَحْفَظُهُ، فقَالَ: صَدِّقْهُمْ، فَإِنِّي كُنْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ أَحْفَظَ مِنِّي الْيَوْمَ[(٢)].

وكان بعضُ المحدِّثين ربَّما حدَّث بالحديث، ثم نسيه، وأنكَرَ أنْ يكونَ حدَّث به، ومن ذلك:

ما رواه مسلم[(٣)] بإسناده عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ».

قَالَ عَمْرٌو: «فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبَدٍ فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: لَمْ أُحَدِّثْكَ

(١) الاستذكار (١/ ٥٢١).
(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٢/ ١٨٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٠ رقم ٥٨٣).

بِهَذَا، قَالَ عَمْرٌو: وَقَدِ أَخْبَرَنِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ ».

قال الحافظ العراقي: وَقَدْ جمعَ غيرُ واحدٍ من الأئمةِ أخبارَ مَنْ حَدَّثَ، ونَسِيَ، مِنْهُمْ الدارقطنيُّ، والخطيبُ(١).

■ **ومن أمثلة هذا أيضًا:**

قال الترمذي: «حدثنا علي بن نصر بن علي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، قال: قلت لأيوب: هل علمت أحدا قال في «أمرك بيدك» إنها ثلاث إلا الحسن؟ قال: لا، ثم قال: اللهم غفرا إلا ما حدثني به قتادة، عن كثير مولى ابن سمرة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ثلاث».

قال أيوب: فلقيت كثيرا مولى ابن سمرة فسألته فلم يعرفه، فرجعت إلى قتادة فأخبرته فقال: نسي.

سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حدثنا به سليمان بن حرب موقوفا، وكأن محمدا لم يحفظ هذا الحديث عن النبي ’، وكان علي بن نصر حافظا صاحب حديث»(٢).

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٣٦٤).

(٢) العلل الكبير (٣٠٠).

■ ومن أمثلة هذا أيضًا:

أخرج الحميدي في «مسنده» من طريق سفيان بن عيينة: أن إسماعيل بن أمية أتى الزهريَّ فقال: حديث عبيد الله في مسّ الإبط؟ فكأن الزهري كفَّ عنه، كالمنكِر له، أو أنكره، وقد كان عمرو بن دينار حدثناه عن الزهري قبل ذلك فذكرته لعمرو فقال: بلى قد حدثنا به.

قال سفيان: فأتيت عمرو بن دينار فأخبرته، وقد كنت سمعته يحدث به عن الزهري، فقال عمرو: بلى، حدثني الزهري، عن عبيد الله: أن عُمر أمر رجلًا أن يتوضَّأ من مسّ الإبط(١).

■ ومن أمثلة هذا أيضًا:

أخرج النسائي في «سننه» من طريق علي بن نصر بن علي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: قلت لأيوب: هل علمت أحداً قال في «أمرك بيدك» أنها ثلاثًا غير الحسن؟ فقال: لا، ثم قال: اللهم غفراً، إلا ما حدثني قتادة، عن كثير مولى ابن سمرة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ثلاث» فلقيت كثيرا، فسألته فلم يعرفه، فرجعت إلى قتادة، فأخبرته، فقال: «نسي»(٢).

(١) (١/ ٢٣٢/ ١٤٣).
(٢) (٦/ ١٤٧/ ٣٤١٠).

السبب الثالث: التَّوَقِّي وَالاِحْتِيَاطُ وَالاحْتِرَازُ:

عُـرِفَ عن بعض الأئمَّـة - رحمهم الله - شِـدَّةُ التوقِّي والاحتراز في الرواية؛ فإذا ما شـكَّ في شيء تَرَكَهُ، فإنْ شَكَّ في رفع الحديثِ وقَفَهُ، وإنْ شَكَّ في وصلِهِ أرسلَهُ، وهكذا.

وربَّمـا كان هـذا الشَّـكُّ مرجوحًـا، والظَّـنُّ الغالـبُ رَفْـعَ الحديث ووَصْلَـهُ، ولكنْ هكذا صنَعَ هؤلاءِ الذين ذُكِـروا بهذا، وأكثرُهُمْ من أهل البَصْـرة؛ مثل محمَّد بن سِـيرين، وأيوب السَّـخْتِياني، وعبد الله بن عَوْن، وحَمَّاد بن زيد.

قال الدارقطني: وقد تقدَّم قولنا في أنَّ ابن سيرين - مِنْ تَوَقِّيه وتَوَرُّعِه - تَارَةً يُصَرِّحُ بالرَّفْع، وتارةً يومئ، وتارةً يتوقَّف؛ على حسـب نشاطِهِ في الحال[1].

■ ومن أمثلة ذلك:

مـا أخرجه البخـاري في «صحيحه» مـن طريق أبي النعمـان، حدثنا حمـاد، عن أيوب، عن محمـد، عن أبي هريـرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «نهي عن الخصـر في الصلاة» وقال هشـام: وأبو هلال: عن ابن سـيرين، عن أبي

(١) «العلل» (١٠/ ٢٥).

هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1].

اختلف على محمد بن سيرين في وقفه ورفعه، فمرة يرفعه ومرة يوقفه، وهذا من توقيه وتورعه كما ذكر الدارقطني في العلل[2].

وقال يعقوب بن شَيْبة: حمَّادُ بنُ زَيْد أثبَتُ من ابن سلمة، وكُلٌّ ثقةٌ، غيرَ أنَّ ابنَ زيد معروفٌ بأنه يقصِّر في الأسانيد، ويُوقِفُ المرفوعَ، وكثيرُ الشكِّ بتوقِّيه، وكان جليلاً لم يكنْ له كتابٌ يَرْجعُ إليه، فكان أحيانًا يذكُرُ فيرفَعُ الحديثَ، وأحيانًا يهابُ الحديثَ ولا يَرْفعه[3].

■ ومن أمثلة ذلك أيضًا:

سئل الدارقطني عن حديث ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة.

فقال: يرويه عبد الله بن عون، واختلف عنه فرفعه إسحاق الأزرق، عن ابن عون، وقال يزيد بن هارون: رفعه ابن عون مرة، ووقفه أخرى.

ورواه بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين، عن ابن عون موقوفا.

---

(١) (٢/ ٦٧/ ١٢٢٠).

(٢) (١٠/ ٢٣).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٣/ ١٠).

واختلف عن هشام بن حسان، فرفعه يزيد بن هارون، وعبد الله بن داود، وهشيم، وعلي بن عاصم.

ووقفه حماد بن زيد على هشام.

واختلف عن أيوب، فوقفه حماد بن زيد وعبد الوهاب عنه.

ورفعه عبد الوارث عن أيوب.

ورفعه خالد الحذاء، وعمران بن خالد، عن ابن سيرين.

فرفعه صحيح ومن وقفه فقد أصاب لأن ابن سيرين كان يفعل مثل هذا، يرفع مرة ويوقف أخرى[1].

■ ومن أمثلة ذلك أيضًا:

سئل الدارقطني[2] عن حديث زر، عن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أيما أهل بيت اتخذوا كلبًا ليس بكلب صيد ولا ماشية نقص من أجورهم كل يوم قيراط).

فقال: يرويه عاصم واختلف عنه في رفعه، فرفعه عبد الصمد بن عبدالوارث، وداود بن إبراهيم، عن شعبة، عن عاصم. ووقفه غيرهما عن شعبة.

---

(١) العلل (١٠/ ٢٩).

(٢) العلل (٥/ ٦٩).

وكذلك رواه حماد بن زيد، عن عاصم، وزاد فيه إسنادا آخر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أو كلب زرع. وقال يزيد بن هارون: قلت لحماد بن زيد: ورفعه؟ قال: إنه لمرفوع وللتي أهابه وقفه شيبان أبو معاوية، عن عاصم أيضًا».

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

في علل الدارقطني: «وسئل عن حديث عطية، عن أبي سعيد، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا قال العبد: سبحان الله، قال الله: اكتبوا، وإذا قال: الحمد لله ولا إله إلا الله ...» الحديث.

فقال: يرويه مسعر، عن عطية، واختلف عنه؛

فأسنده جرير بن عبد الحميد، عن مسعر، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتابعه الحسن بن قتيبة.

وغيره يرويه عن مسعر موقوفا، ومسعر كان ربما قصر بالإسناد طلبا للتوقي وربما أسنده»[(١)].

(١) (٢٢٩١).

السبب الرابع: أَخْذُ الْحَدِيثِ حَالَ الْمُذَاكَرَةِ:

وهو أن يذاكر الثقة بالحديث فيظن أنه سمعه فيحدث به واهمًا، والمذاكرة يقع فيها التساهل والتجوز، ولهذا أدرج ابن الصلاح السماع في المذاكرة، أدرجه في السماع على نحوٍ من الوهن، يعني: سمع الحديث لكن على نحو ليس مضبوطًا وليس متقنًا.

قال سُفْيان الثَّوْري: إذا جاءتِ المذاكرةُ جئنا بِكُلٍّ، وإذا جاء التحصيلُ جئنا بمنصورِ بنِ المُعْتَمِرِ[1].

وقال الخطيب: إذا أورَدَ المحدِّث في المذاكرة شيئًا أراد السامعُ له أن يدوِّنه عنه؛ فينبغي له إعلامُ المحدِّث ذلك؛ ليتحرَّى في تَأْدِيَةِ لفظِهِ، وحَصْرِ معناه[2].

ثم أخرَجَ عن أبي موسى محمد بن المثنَّى؛ أنه قَالَ: «سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ حَدِيثٍ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَاقَهُ فَذَهَبْتُ أَكْتُبُهُ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ؟ فَقُلْتُ: أَكْتُبُهُ. فَقَالَ: دَعْهُ فَإِنَّ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْئًا. فَقُلْتُ: قَدْ جِئْتَ بِهِ فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ وَحْدَكَ لَحَدَّثْتُكَ بِهِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِهَؤُلَاءِ؟».

---

(١) «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٥٥٣).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٣٦).

قال الخطيبُ بعد أنْ أخرجه: كَانَ أَبُو مُوسَى مِنَ الْمُلَازِمِينَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَوْلُهُ لَوْ كُنْتَ وَحْدَكَ لَحَدَّثْتُكَ بِهِ أَرَادَ أَنَّهُ مَتَى بَانَ لَهُ أَنَّ الْحَدِيثَ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَهُ بِهِ أَمْكَنَهُ اسْتِدْرَاكَهُ لِإِصْلَاحِ غَلَطَهُ وَلَا يُمْكِنُهُ ذَلِكَ مَعَ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ حَضَرُوا عِنْدَهُ وَاللهُ أَعْلَمُ. وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يُحَرِّجُ عَلَى أَصْحَابِهِ أَنْ يَكْتُبُوا عَنْهُ فِي الْمُذَاكَرَةِ شَيْئًا.

ثم ساق الخطيبُ بسنده: عن بَكْر بن خَلَف قال: سمعتُ عبد الرحمن بنَ مَهْدي يقولُ يَقُولُ: حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا، عَنِّي فِي الْمُذَاكَرَةِ حَدِيثًا لِأَنِّي إِذَا ذَاكَرْتُ تَسَاهَلْتُ فِي الْحَدِيثِ.

وقال أحمد بن محمد بن سليمان التُّسْتَري: حدَّثني أبو زرعة الرازي؛ حدَّثني إبراهيم بن موسى؛ نا عبد الرحمن بن الحَكَم المَرْوَزي، عن نَوْفَل بن المُطَهَّر قال: قال لنا عبد الله بن المبارك: لا تَحْمِلُوا عنِّي في المذاكرةِ شيئًا.

قال أبو زُرْعة: وقال إبراهيم: لا تَحْمِلوا عنِّي في المذاكرة شيئًا.

قال أحمد: وقال لي أبو زُرْعة: لا تَحْمِلوا عنِّي في المذاكرةِ شيئًا

وكان أبو زُرْعة يَقُولُ: أُحَرِّجُ عَلَى مَنْ كَتَبَ عَلَيَّ فِي الْمُذَاكَرَةِ شَيْئًا.

ثم قال الخطيب عقب ما سبق: وَاسْتَحِبُّ لِمَنْ حَفِظَ عَنْ بَعْضِ

شُيُوخِهِ فِي الْمُذَاكَرَةِ شَيْئًا وَأَرَادَ رِوَايَتَهُ عَنْهُ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنَاهُ فِي الْمُذَاكَرَةِ فَقَدْ كَانَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ مُتَقَدِّمِي الْعُلَمَاءِ يَفْعَلُ ذَلِكَ[(١)].

وكان عبدُاللهِ ابنُ الإمامِ أحمَدَ لا يكتُبُ - أحيانًا - ما يأخذُهُ عن أبيه حالَ المذاكرة؛ ففي زوائده على «المسند» قال[(٢)]: وَجَدتُّ هذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده ... وأظنُّني قد سمعتُهُ منه في المذاكرة فلم أَكْتُبْهُ.

والظاهرُ: أنَّ أباه كان ينهاه عن كتابة ما يكونُ في المذاكرة؛ وإنْ كتَبَ ميَّزه مِنْ غيره؛ كما يدلُّ عليه قوله:

وقد سَمِعْتُ أبي ذكَرَ حديثًا عن عبد الرحمن ابن مالك بن مِغْوَلٍ، عن أبي حَصِين؛ في المذاكرة، على غير وجهِ الحديثِ، فكتبتُهُ عنه، وكان سَيِّئَ الرأيِ فيه جِدًّا[(٣)].

وأصبَحَ المحدِّثون يَكْشِفون عِلَلَ الأحاديثِ أحيانًا بهذا؛ فينظرون في غَلَطِ المحدِّث، مع كيفيَّةِ تلقِّيه للحديثِ، فإنْ كان أَخَذَهُ في مجلسِ المذاكرة؛ عَرَفُوا أنَّ العِلَّةَ وقَعَتْ بسبب تحديثِ الشيخِ بهذا وهو غير مُتَهَيِّئٍ للتحديث.

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٣٦).

(٢) (٤/ ٩٦ برقم ١٦٨٧٩).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٥٩٣١).

■ **ومن أمثلة ما عُنِيَ الأئمَّةُ بعلَّته من ذلك:**

ما جعله الترمذيُّ(١) مثالاً لما يُرْوَى من وجوهٍ كثيرة، ويُسْتَغْرَبُ مِنْ وجه معيَّن؛ حين قال: رُبَّ حديثٍ يروى من أوجه كثيرة، وإنما يُستغرب لحالِ الإسناد.

حدَّثنا أبو كريبٍ، وأبو هشامٍ الرفاعيُّ، وأبو السائب، والحسين الأسود؛ قالوا: ثنا أبو أسامة، عن بُرَيْد بن عبد الله بن أبي بُرْدة، عن جَدِّه أَبِي بُرْدة، عَنْ أَبِي مُوسَى، عن النَّبيّ ﷺ قال: (الكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أمعاءٍ، والمؤمنُ يَأْكُلُ في مِعًى واحدٍ).

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه مِنْ قِبَلِ إسناده، وقد روي مِنْ غير وجه عن النَّبيّ ﷺ، وإنما يُسْتَغرب من حديثِ أبي موسى، وسألتُ محمودَ بنَ غَيْلان عَن هَذَا الْحَدِيثِ؟

فَقَالَ: هَذَا حديثُ أبي كُرَيْب، عن أبي أسامة، وسألتُ محمدَ بنَ إسماعيل - يعني: البخاري - عَن هَذَا الْحَدِيثِ؟

فَقَالَ: هَذَا حديثُ أبي كُرَيْب، عن أبي أسامة، ولم نعرفْهُ إلا مِنْ حديثِ أبي كريب، عن أبي أسامة. فقلتُ: حدَّثنا غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي

(١) في «العلل الصغير» كما في «شرحه» لابن رجب (٦٤٣-٦٤٤)، وانظر «العلل الكبير» (٥٦٥).

أسامة بهذا، فجعَلَ يتعجَّبُ ويقول: ما علمتُ أنَّ أحدًا حدَّث بهذا غَيْرَ أبي كريب! قال محمد: وكنَّا نرى أنَّ أبا كُرَيْب أخَذَ هذا الحديثَ عن أبي أسامة في المذاكرة.

قال ابن رجب - بعد ذكره كلام الترمذي -: وما حكاه الترمذيُّ عن البخاريِّ ههنا أنه قال: كنا نرى أنَّ أبا كُرَيْب أخَذَ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة»: فهو تعليلٌ للحديث؛ فإنَّ أبا أسامة لم يرو هذا الحديثَ عنه أحدٌ من الثقات غَيْرُ أبي كريب، والمذاكرةُ يُجْعَلُ فيها تسامحٌ بخلافِ حالِ السماع أو الإملاء[(١)].

■ ومن أمثلة ذلك أيضًا:

في سؤالات البرذعي أن ابن معين قال: «لقيت علي بن عاصم على الجسر، فقلت: كيف حديث مطرف، عن الشعبي: «من زوج كريمته»؟ فقال: حدثنا مطرف عن الشعبي. فقلت: لم نسمع هذا من مطرف قط، وليس هذا من حديثك، قال: أفأكذب؟ فاستحييت منه، وقلت: ذوكرت به فوقع في قلبك، فظننت أنك سمعته، ولم تسمعه، وليس من حديثك»[(٢)].

---

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٤٧).

(٢) ص١٣١.

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عطش حول الكعبة، فاستسقى، فأتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطب، فقال: علي ذنوبا من زمزم، فصبه عليه، ثم شربه؟

قال أبو زرعة: هذا إسناد باطل عن الثوري، عن منصور؛ وهم فيه يحيى بن يمان؛ وإنما ذاكرهم سفيان عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، مرسل. ولعل الثوري إنما ذكره تعجبا من الكلبي حين حدث بهذا الحديث؛ مستنكرا على الكلبي»[(١)].

■ ومن أمثلة ذلك أيضًا:

قال ابن حبان في ترجمة منصور بن سقير: «روى عن موسى بن أعين قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الرجل ليكون من أهل الصلاة والزكاة والحج والعمرة والجهاد...) حتى ذكر سهام الخير وما يجزى يوم القيامة إلا بقد عقله.

أخبرناه علي بن عبد الله بن مبشر بواسط قال حدثنا جابر بن كردي قال حدثنا منصور بن سقير.

---

(١) (١٥٥٠).

وهـذا خبر مقلوب تتبعته مرة لأجـد لهذا الحديث أصلا أرجع إليه، فلم أره إلا من حديث إسحاق بن أبي فروة، عن نافع، عن ابن عمر.

وإسـحاق بن أبي فروة ليس بشـيء في الحديث، وعبيد الله بن عمرو سمع من إسحاق بن أبي فروة، فكأن موسى بن أعين سمعه من عبيد الله بن عمرو في المذاكرة عن إسـحاق بن أبي فروة، فحكاه، فسمعه منصور بن سقير عنه، فسقط عليه إسحاق بن أبي فروة راوي ابن عمر فصار عبد الله بن عمر عن نافع»[(١)].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

وقـال ابن حجـر: «حديث: أنـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قـال: (إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم، فإنها مراوح الشيطان).

ابـن أبي حاتـم في كتاب «العلل» من حديـث البختري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وزاد في أوله: «إذا توضأتم فأشربوا أعينكم من الماء».

ورواه ابن حبان في «الضعفاء» في ترجمة «البختري بن عبيد» وضعفه به؛ وقال: لا يحل الاحتجاج به.

---

(١) المجروحين (٣/ ٤٠).

ولـم ينفرد به البختري فقـد رواه ابن طاهر في «صفـة التصوف» من طريق ابن أبي السري قال: حدثنا عبيد الله بن محمد الطائي، عن أبيه عن أبي هريرة به.

وهذا إسـناد مجهول، ولعل ابن أبي السـري حـدث به من حفظه في المذاكرة فوهم في اسم البختري بن عبيد. والله أعلم»[(١)].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

أخـرج الترمـذي في «العلل الصغيـر»[(٢)] من طريق أبـي كريب وأبي هشام الرفاعي وأبي السائب والحسين بن الأسود قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الكافر يأكل في سـبعة أمعـاء والمؤمن يأكل في معي واحد».

قـال الترمذي: هـذا حديث غريب مـن هذا الوجه من قبل إسـناده، وقـد روى من غيـر وجه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا وإنما يسـتغرب من حديث أبي موسـى، سـألت محمود بن غيلان عن هـذا الحديث فقال: هذا حديث أبي كريب عن أبي أسـامة، وسـألت محمد بن إسماعيل عن

(١) التلخيص الحبير (١/ ٢٥٨).
(٢) (١/ ٧٥٩).

هـذا الحديث فقال: هـذا حديث أبي كريب عن أبي أسـامة لم نعرفه إلا مـن حديـث أبي كريب عن أبي أسـامة، فقلت له: حدثنـا غير واحد عن أبي أسـامة بهذا، فجعل يتعجب وقال: ما علمت أن أحداً حدث هذا غير أبي كريب، وقال محمد: كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة).

السبب الخامس: كَسَلُ الرَّاوِي:

عُرِفَ مِنْ طباعِ الناسِ أنَّ النَّفْسَ البشريَّة لها إقبالٌ وإدبار، على حَسَبِ مـا يَعْتَريها من حـزن، أو فَرَح، أو مَـرَض، أو قِلَّة نَوْم وأَرَق، أو انشـغالٍ بالتفكير في أمر من الأمور، أو غيرِ ذلك ممَّا يجعل الراوي غير مُتَهَيِّئٍ ولا مُسْـتَجْمِعٍ قواه للتحديث، وهذا ما يعبِّر عنه المحدِّثون بالكَسَـل، وضِدُّهُ النشاط، وفيه شبه مِنَ السبب السابق «المذاكرة».

فربَّما ذكَرَ المحدِّثُ الحديثَ وهو في هذه الحال؛ لمناسبةٍ جرَتْ، لا على سـبيلِ التحديث؛ كفتوى، أو موعظة، أو سـؤال عن ذلك الحديث، أو عن بعض ما يتعلَّق به؛ كالكلامِ في أحدِ رواته، أو غير ذلك من الأمور التـي يجمعها عَـدَمُ إرادةِ التحديـث؛ فيذكُرُ المحدِّثُ الحديـثَ فيَنْقُصُ منه؛ إمَّا بإرسالِهِ وهو موصول، أو بوَقْفِهِ وهو مرفوع، أو يُسْقِطُ مِنْ سنده بعضَ رواته لا على سـبيل التدليس، أو لا يسـوقُ المَتْـنَ بتمامه، أو غيرِ

ذلك مما يعتري الحديثَ من اختلاف، منشؤُهُ: ذِكْرُ الحديثِ لا لروايتِهِ، ولكنْ لمناسبةِ المَجْلِسِ أو الموقفِ لِذِكْرِهِ وإنْ كان قاصرًا.

قال أبو عُمَرَ بنُ عبد البر(١): كان ابن شهابٍ أكثَرَ الناسِ بَحْثًا على هذا الشأن؛ فكان ربَّما اجتمَعَ له في الحديث جماعةٌ، فحدَّثَ به مَرَّةً عنهم، ومَرَّةً عن أحدهم، ومَرَّةً عن بعضهم؛ على قَدْرِ نشاطِهِ في حينِ حديثِهِ، وربَّما أدخَلَ حديثَ بعضهم في حديثِ بعضٍ كما صنَعَ في حديثِ الإِفْكِ وغيره، وربَّما لَحِقَهُ الكَسَلُ فلم يُسْنِده، وربَّما انشرَحَ فوصَلَ وأسنَدَ على حَسَبِ ما تأتي به المذاكرة؛ فلهذا اختلَفَ أَصْحَابُهُ عليه اختلافًا كبيرًا في أحاديثه. ويبيِّن لك ما قلنا: روايتُهُ لحديثِ ذي اليدَيْنِ؛ رواه عنه جماعةٌ، فمرةً يذكُرُ فيه واحدًا، ومرةً اثنَيْنِ، ومرةً جماعةً، ومرةً جماعةً غيرها، ومرةً يَصِلُ، ومرة يقطع».

وقال في موضعٍ آخَرَ - بعد أن ذكَرَ اختلافًا على الإمامِ مالك في وَصْلِ حديثٍ وإرساله -: وهذا إنما هو مِنْ نشاطِ المحدِّث وكَسَلِه، أحيانًا يَنْشَطُ فَيُسْنِدُ، وأحيانًا يَكْسَلُ فَيُرْسِلُ، على حَسَبِ المذاكرة(٢).

---

(١) في «التمهيد» (٧/ ٤٥).

(٢) في «التمهيد» (٢٢/ ٣٣).

■ **ومن أمثلة ذلك:**

حديث أبي بكر الصديق: أيها الناس: إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ وإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن أمتي إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب».

سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: «هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات

فاختلفوا عليه فيه. فمنهم من أسنده إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر، فممن أسنده إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله بن نمير وأبو أسامة ويحيى بن سعيد الأموي وزهير بن معاوية وهشيم بن بشير وعبيد الله بن عمرو ويحيى بن عبد الملك بن أبي غنية ومروان بن معاوية الفزاري ومرجى بن رجاء ويزيد بن هارون وعبد الرحيم بن سليمان والوليد بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير بن عبد الحميد وشعبة بن الحجاج ومالك بن مغول ويونس بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن مسلم القسملي وهياج بن بسطام ومعلى بن هلال وأبو حمزة السكري، ووكيع بن الجراح.

فاتفقوا على رفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن مجالد وعبيد الله بن موسى، فرووه عن إسماعيل موقوفا على أبي بكر.

ورواه بيان بن بشر وطارق بن عبد الرحمن وذر بن عبد الله الهمداني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير وعبد الملك بن ميسرة فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفا.

وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن عنه فيقف على أبي بكر[(١)].

■ ومن أمثلة ذلك أيضًا:

قال مسدد: حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -لم يرفعه - قال: (ما من رجل يتوطن المساجد فيحبسه عنها مرض، أو علة، ثم عاد إلا تبشبش الله به ...)[(٢)] الحديث.

وأخرجه ابن ماجه في «سننه» من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد مرفوعًا أخصر منه[(٣)].

---

(١) العلل (١/ ١٢٠).
(٢) إتحاف الخيرة (٢/ ٤٦).
(٣) (٤/ ٩٦/ ٢٤٥٥).

فقد خولف ابن عجلان في إسناده، فرواه ابن أبي ذئب، عن المقبري، بـه مرفوعًـا، وقد ذكـر الدارقطني أنـه اختلف على ابن عجـلان في وقفه ورفعه[(١)] لكن يقال: لعل سـعيدًا المقبري كان حينًا يرفع الحديث وحينًا يوقفـه علـى أبي هريـرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما هي عـادة الحفاظ، فقد ينشـطون فيرفعون الحديث، ويكسلون حينًا فيقفونه[(٢)].

السبب السادس: التَّصْحِيفُ:

وهو تغييرُ العبارة أو الكَلِمة عمَّا كانتْ عليه، إلى أخرى تَشْـتَبِهُ معها خَطًّا، أو رَسْمًا، وتختلفُ نطقًا.

وهـذا قد يقع مِـنْ كبار العلمـاء، فضلاً عن غيرهم، وهـو مِنْ صور الوَهَـمِ التـي يقع فيها الـرواةُ الثقات، فاحتـاجَ العلماءُ إلـى التنبيهِ عليه، فصنَّفوا فيه بعضَ المصنَّفات.

وأكثَـرُ ما يقَعُ التصحيفُ في الأسـماء، وهـذا الذي جعَـلَ كثيرًا من أهلِ العلم يصنِّفون كتبًا في ضَبْطِ الأسـماء، وبيـانِ ما يَحْتمِلُ منها اللَّبْسَ والاختلاطَ بغيره.

---

(١) العلل (١١/ ٨).

(٢) انظر: المطالب العالية (٣/ ٥٥٤).

■ **ومن أمثلة العلل الواقعةِ بسببِ التصحيف:**

مـا وقـع لعبد الرحمن بـن مَهْدِيٍّ مِـنْ أوهامٍ في أسـماء الرجال، مع إمامته؛ بيَّن ذلـك أبو زُرْعة الرازي فيما نقله عنه تلميذُهُ البَرْذَعي[1] حين قال: شَـهِدتُّ أبا زرعة ذكر عبد الرحمن بـن مَهْدِي، ومَدَحه، وأطنَبَ في مدحه، وقال: وَهِمَ في غيرِ شـيءٍ؛ قال: عن شـهاب بن شَرِيفة، وإنما هو: شِهَابُ بنُ شُرْنُفَة.

وقال: عن سِـمَاك، عن عبد الله بن ظالم، وإنما هو: مالك بن ظالم. وقـال: عن هِشَـام، عن الحَجَّاج، عن عائذ بن بَطَّـة، وإنما هو: ابن نَضْلة ... وقال: عن قيس بن جُبَيْر، وإنما هو: قيس بن حَبْتَر».

ومن ذلك: قولُ عبدِالله ابنِ الإمام أحمد[2]: قال أبي - في حَدِيثٍ ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه سُئِلَ عن الماء، وما يَنُوبُهُ من الدوابِّ -: وقال ابن المبارك: (وما يَثُوبُهُ)، وصحَّفَ فيه.

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

قال الحميدي في «مسنده» - بعد أن أخرج حديثًا أحد رواته «محرش

(١) في «سؤالاته» (١/ ٣٢٦-٣٢٧).

(٢) في «العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٩٣).

الكعبي»-: (وكان سفيان، يقول: فيه محرير الكعبي، فإن استفهمه أحد، قال: مجرش، أو مجرس، أو محرس، ربما قال: ذا، وذا وكان أبدا يضطرب في الاسم»، قال الحميدي: وهو محرش)[1].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

قال سفيان: وسمعت ابن جريج يحدث به عن الزهري فقال فيه: ألم تر أن محرزا المدلجي. فقلت: يا أبا الوليد: إنما هو مجزز المدلجي[2].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

قال الخطيب البغدادي: وقد أنا أبو الحسن محمد بن عبد الواحد، قال: أنا أبو الحسن الدارقطني، أن أبا موسى محمد بن المثنى العنزي يحدث بحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يأتي أحدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار، فقال: أو شاة تنعر، بالنون، وإنما هو: تيعر بالياء»[3].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

وعن الدارقطني أيضا أن أبا بكر الصولي أملى في الجامع حديث أبي

---

(١) (٢/ ١١١/ ٨٨٦).

(٢) مسند الحميدي (١/ ٢٧٨/ ٢٤١).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٩٥).

أيوب: «من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال»، فقال فيه «شيئا» بالشين والياء[1].

■ **ومن أمثلة ذلك أيضًا:**

قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه محمد بن بشر العبدي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن كثير بن حبيش، عن أنس بن مالك؛ قال: جاء رجل إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو على المنبر، فقال: ادعوا الله أن يسقينا! فرفع يديه - وما في السماء قزعة - فاستسقى ... فذكر الحديث؟

فقال أبو زرعة: هكذا قال ابن بشر: عن محمد بن عمرو، عن كثير بن حبيش، والصحيح: كثير بن خنيس، عن أنس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[2].

۞ **السبب السابع: انْتِقَالُ الْبَصَرِ:**

وهذا نوعٌ من التصحيف الذي يقع لناسخي المخطوطاتِ كثيرًا إذا كانتْ هناك كلمةٌ أو عبارةٌ متماثلةٌ في سطرين متواليَيْن، أو سطورٍ متقاربة، يَعْرِفُ ذلك مَنْ كان ذا صلةٍ بالمخطوطات.

---

(١) تاريخ بغداد (٤٣٢٣).

(٢) (٥٥٩).

ويقع أحيانًا مِنْ بعضِ الأئمَّة عند النقل من الكُتُبِ التي تكونُ فيها عباراتٌ متماثلة كذلك.

■ وله أمثلة كثيرة، ومنها:

قولُ ابنِ القَطَّان[1]: «وذكَرَ أيضًا[2] من طريق التِّرْمِذي، عن حَكِيم بن حَكِيم؛ قال: كتَبَ عمر بن الخطاب إلى أبي عُبَيْدة: أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (اللهُ ورسولُهُ مَوْلَى مَنْ لا مَوْلَى لَهُ، والخالُ وارثُ مَنْ لا وارثَ لَهُ) . كذا وقع هذا الحديثُ في النُّسَخ، وهو خطأ؛ ينقُصُ منه واحدٌ، فإنما يرويه حَكِيم بن حَكِيم، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْن سَهْل بن حُنَيْف؛ قال: كتب عمر بن الخطاب ... وأخاف أنْ يكون إنما سقَطَ لأبي محمد نفسِهِ؛ بقرينةٍ أذكُرُهَا؛ وذلك أنَّ الحديث هو في الترمذيِّ هكذا: «عن عبد الرحمن بن الحارث، عن حَكِيم بنِ حَكِيم ابن عَبَّاد بن حُنَيْف، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْن سَهْل بن حُنَيْف؛ قال: كتب عمر بن الخطاب».

هذا نصُّه، فأظُنُّ أنَّ أبا محمَّدٍ ألقى بَصَرَهُ على حَكِيم بْنِ حَكِيم بنِ عَبَّادِ بنِ حُنَيْف، فكتبه مقتصرًا مِنْ نَسَبِهِ على أبيه، ثم أعاد بَصَرَهُ، فوقَعَ على حُنَيْفٍ جَدِّ أبي أمامة المتصلِ به، قال: كتَبَ عمر بن الخَطَّاب ...

(١) في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٦٢-٦٤).

(٢) يعني: أبا محمد عبد الحق الإشبيلي في كتابه «الأحكام الوسطى» (٣/ ٣٣٠).

وقد تحقَّق الظنُّ، وارتفَعَ الاحتمالُ بأنَّه في كتابه الكبير - يعني «الأحكام الكبرى» لعبد الحق الإشبيلي- هكذا - ومِنْ خَطِّه نقلتُ -: «الترمذي؛ قال: حدَّثنا بُنْدَارٌ، وحدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيْري؛ حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن حَكِيم بن حَكِيم ابن عَبَّاد بن حُنَيْف؛ قال: كتَبَ عمر بن الخطاب» فقد تبيَّن أنَّ سقوطَ أَبِي أُمَامَةَ بْن سهل بْن حُنَيْف إنما هو من خطئه، ثم اختصَرَهُ هاهنا على الخطأ «اهـ

■ ومِنْ أمثلة انتقالِ البصر أيضًا:

ما وقَعَ لابن المُلَقِّن[1] في تخريج حديث: (الصُّلْحُ جائزٌ بين المُسْلِمِينَ)، وهو حديثٌ معروفٌ من رواية كَثِير بن زَيْد، عن الوليد بْنِ رَبَاح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فقال ابن المُلَقِّن: «ورواه أحمدُ مِنْ حَدِيثِ سليمانَ بنِ بِلالٍ، عَنْ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هريرة مرفوعًا: (الصُّلْحُ جائزٌ بين المُسْلِمِينَ)، فهذه طرق متعاضدة» . اهـ.

وتابعه الحافظ ابن حجر[2].

وهذا وَهَمٌ بسببِ انتقالِ البصر؛ لأنَّ الإمامَ أحمد إنما أخرَجَ هذا الحديثَ من طريقِ سليمانَ بنِ بلال، عَنْ كَثِير بْنِ زَيْد، عَنْ الوليد ابن

(١) في «البدر المنير» (٦/ ٨٦).

(٢) في «التلخيص الحبير» (١٢٥٩) .

رَبَـاح، عن أبي هريرة، ثـم أخرَجَ بعده حديثًا آخَرَ مِنْ طريقِ سـليمانَ بنِ بـلال، عـن العلاء بن عبد الرحمـن، عَنْ أَبِيهِ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «جُزُّوا الشوارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحَى، وخَالِفُوا المَجُوسَ»، فانتقَلَ بصَرُ ابنِ المُلَقِّن، فركَّب إسـنادَ الحديثِ الثاني على مَتْنِ الحديثِ الأوَّل؛ بسـبب روايةِ الإمامِ أحمد للحديثَيْنِ من طريق شـيخه الخُزَاعيِّ، عن سليمانَ بنِ بلال.

■ **ومِنْ أمثلة انتقالِ البصر أيضًا:**

مـا وقع لابن الجوزي في كتابه «الضعفـاء والمتروكون» وتابعه عليه الذهبـي في ميزان الاعتدال، قال ابن الجوزي: «إِسْـحَاق بن نَاصح: عَن قيـس بن الرّبيـع قَالَ أَحْمد من أكذب النَّاس يحـدث عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِرَأْي أبي حنيفَة وَقَالَ يحيى لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ كذب على قيس»[1].

ففـي هـذا المثـال انتقل بصر ابـن الجوزي مـن ترجمة إلـى أخرى كما ذكر الحافظ ابن حجر في لسـان الميزان، فقـال: «وقد وقع للمؤلف - أي الذهبـي- هنـا وهم عجيب تبع فيه ابن الجـوزي وذلك أن قول أحمد المذكور إنما هو في إسـحاق بن نجيح الملطي وقد أعاده المؤلف

(١) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ١٠٤).

في ترجمة إسحاق بن نجيح على الصواب.

وسبب الوهم أولا فيه: أن ترجمة ابن ناصح في كتاب ابن أبي حاتم تلي ترجمة ابن نجيح فانتقل بصر الناقل من ترجمة إلى ترجمة والله أعلم»[(١)].

■ ومِنْ أمثلة انتقالِ البصر أيضًا:

ذكر عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام»: كتاب الصلاة، باب السهو في الصلاة من طريق أبي أحمد، من حديث بقية بن الوليد، قال: حدثني مالك بن أنس عن عبد الكريم الهمداني، عن أبي حمزة، قال: سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رجل نسي الأذان والإقامة، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله تجاوز عن أمتي السهو في الصلاة».

ثم قال أبو محمد: هذا باطل عن مالك، ثم قال:(حديث بقية عن مالك رواه عنه هشام بن خالد).

قال ابن المواق: المقصود من هذا قوله: (أن هشام بن خالد رواه عن بقية) فإنه وهم، وإنما رواه عن بقية: هشام بن عبد الملك -وهو أبو تقي الحمصي- كذلك وقع عند أبي أحمد، وسبب غلط أبي محمد في هذا

(١) لسان الميزان ت أبي غدة (٢/ ٧٩).

أن هشام بن عبد الملك، وهشام بن خالد؛ كلاهما يروي عن بقية، فذكر أبو أحمد قبل هذا بسطر أو نحوه، رواية هشام بن خالد عن بقية، عن ابن جريج، فخالف بصره عند النقل من سطر إلى آخر[1].

■ **ومِنْ أمثلة انتقالِ البصر أيضًا:**

قال الألباني في الكلام عن طرق حديث: (أربع من النساء لا ملاعنة بينهن: النصرانية تحت المسلم، واليهودية تحت المسلم، والحرة تحت المملوك، والمملوكة تحت الحر): «صدقة (أبو توبة)، عن عمرو بن شعيب به.

ذكره ابن التركماني في «الجوهر النقي»؛ متعقبًا به على البيهقي تضعيفه للحديث من الطرق المتقدمة، فقال: «وقد رواه عبد الباقي بن قانع وعيسى بن أبان من حديث حماد بن خالد الخياط عن معاوية بن صالح عن صدقة ...». ثم قال: «وحماد ومعاوية من رجال مسلم. وصدقة ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عنه معاوية بن صالح. وذكره ابن أبي حاتم في كتابه وقال: روى عنه أبو الوليد وعبيد الله بن موسى. وهذا يخرجه عن جهالة العين والحال».

(١) انظر: بغية النقاد (١/ ١٧٧).

كذا قال، وفيه مؤاخذتان:

الأولى: أن ما نقله من كتاب ابن أبي حاتم وهم محض؛ لأن ذلك إنما قاله ابن أبي حاتم في ترجمة صدقة بن عيسى (٢/ ١/ ٤٢٨)، وهي عنده عقب ترجمة صدقة أبي توبة مباشرة، فلعل هذا هو سبب الوهم؛ انتقل بصره حين النقل من ترجمته إلى ترجمة الذي يليه، وأستبعد أن يكون تعمد ذلك تقوية للحديث بتقويته للراوي المجهول تعصباً منه لمذهبه! فصدقة بن عيسى هو غير صدقة أبي توبة عند ابن أبي حاتم، وكذلك غاير بينهما البخاري في «التاريخ» (٢/ ٢/ ٢٩٣-٢٩٤)، ولم يذكرا فيهما جرحاً ولا تعديلاً.

والأخرى: أن توثيق ابن حبان لأبي توبة - مع تساهله المعروف في التوثيق - معارض بقول الذهبي في «كنى الميزان» - وتبعه العسقلاني -: «اسمه صدقة الرهاوي، لا يعرف، تفرد عنه معاوية بن صالح»[(١)].

السبب الثامن: التَّفَرُّدُ:

وهو مِنْ أَدَقِّ أنواعِ علومِ الحديث، وأصعَبِ أسبابِ العِلَّةِ كَشْفًا؛ ولذا جعلَهُ أهلُ العلم مِنْ أهمِ القرائن التي يُسْتعان بها على إدراك العِلَّة؛

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩/ ١٢٨).

قال ابن الصَّلاح[1]: ويُستَعَانُ على إدراكها - أي: العِلَّة- بتفرُّدِ الرَّاوي وبمخالفةِ غَيْرِهِ له، مَعَ قرائنَ تَنْضَمُّ إلى ذلك.

والدليلُ على دِقَّتِه وصعوبتِه: كثرةُ اختلافِ الأئمَّةِ في تطبيقِهِ، سواءٌ كان تفرُّدًا مطلقًا، أو مَعَ وجودِ مخالفةٍ.

■ مفهوم التفرد:

التَّفَرُّدُ في اللغة من مادة: «ف ر د»، والفرد هو: ما لا نظير له، يقال: تَفَرَّدَ وفَرَدَ بالأَمر يَفْرُد، وانْفَرَدَ، إذا لم يشاركه فيه غيره .

ويقال: اسْتَفْرَدْتُ الشيءَ إذا أَخذتَه فَرْداً لا ثاني له، ولا مِثْلَ.

والتَّفَرُّدُ في الاصطلاح لا يخرج عن هذا المعنى، إذ يطلقونه على ما رواه راو لم يشاركه فيه غيره.

فالتَّفَرُّدُ صفةٌ متعلقةٌ بالراوي، والحديث الذي تَفَرَّدَ بروايتِه أحدُ روَّاتِهِ يطلقون عليه: «الحديث الغريب»

وهذا اصطلاح شائع عند المحدثين، وقد يعبرون عنه بصيغ أخرى كقولهم: «هذا الحديث من أفراد فلان»، و«تفرد به فلان»، و«هذا حديث غريب»، و«لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، و«ليس يرويه أحد إلا فلان»،

(١) في «مقدمته» (١/ ٥٠٢).

و«لـم يروه عن فلان إلا فلان»، و«لم يقع إلا من رواية فلان»، و«تفرد به فـلان عن فلان، لا أعلـم حدث به غيره»، و«تفرد بـه فلان من أصحاب فلان ولم يشاركه فيه غيره»، و«هذا الحديث من غرائب فلان» الخ..

ومثـل هـذه العبـارات تزخر بهـا كتب الحديـث؛ لا سـيما «جامع الإمـام الترمـذي»، و«معاجم الإمام الطبراني»، و«مسـند البـزار»، بل إنَّ علماءَ الحديث أفردوا لهذا النوع كتبا مستقلة ككتاب: «غرائب مالك» للدارقطنـي، و«غرائب مالك» لأبي المظفر البزار، و«الغرائب والأفراد» للدارقطني، و«غرائب شعبة» لابن مندة، وغيرها.

■ أنواع التفرد:

لا يَصْدُق إطلاق المحدثين للتفرد أو الغرابة على نوع واحد فحسب، بـل إن ذلك يختلـف من حديث لآخر، ممـا يجعل كثيرا مـن المبتدئين يقعون في أخطاء فاحشة متعلقة بهذا المعنى.

والتَّفَرُّدُ نوعان: «مطلق» و«نسبي»، ومع أن الفرد والغريب مترادفان لغة واصطلاحا، إلا أن العلماء غايروا بينهما من جهة الاستعمال، فيكثر إطلاقهم الفرد على المطلق، والغريب على النسبي. هذا من حيث الاسم أما الفعل المشتق فلا يفرقون بينهما.

■ ١ - الفرد أو (الغريب المطلق) :

هو الذي يقع التفرد فيه في أصل السند. ومرادهم بأصل السند أمران:

○ أ- مَخْرَجُ الحديث:

ونعني به الصحابي الذي روى الحديث وتفرد به، وما أكثر الأحاديث التي تفرد بها الصحابة، وتفردهم مقبول عند أهل العلم بالحديث، فإنه يوجد عند بعضهم ما ليس عند الآخر، وأشهر مثال على ذلك حديث: «إنما الأعمال بالنيات..»، فقد تفرد به عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم تصح رواية غيره.

○ ب- مَدَارُ الحديث:

ونعني به الراوي الذي يُروى الحديث من طريقه، فتنتهي عنده طُرُقُ الحديث عند جميع من خَرَّجَهُ، ويكون دون الصحابي، مثل حديث: «نهى رسول الله عن بيع الولاء وهبته»، فمداره على عبد الله بن دينار. كما سنفصل بحول الله.

هذا الغالب في استعمالهم لهذين المصطلحين، وقد يرادف بعضهم بينهما. وقد غاير الحافظ بينهما كما في ترجمة أم سعد بنت عمرو الجمحية حيث قال: «ولولا اتحاد المخرج وأن مدار الحديث على

صفوان بن سليم لجوَّزت أن تكون أم سعيد بنت مرة أم سعيد بنت عمرو أو عمير الجمحية».

■ ٢- الغريب أو (الفرد النسبي):

وهو الذي يحصل التفرد فيه بالنسبة إلى راو أو بلد، وإن كان الحديث في نفسه مشهورا.

○ شروط المخالفة المعتبرة:

ليس كل تغاير في سند أو متن بين راويين متحدي الشيخ معتبر، بل لا بد من تحقق شرطين آخرين:

الأول: أن تكون المخالفة مؤثرة: لأن صور الاختلاف بين الرواة كثيرة، منها ما هو مؤثر ومنها ما هو غير مؤثر، فلو حصل الاختلاف مثلا في تقديم بعض الألفاظ وتأخير أخرى، أو الرواية بالمرادف، أو المغايرة بين صيغ الأداء المتحدة المعنى، أو المغايرة في أسماء الرواة مع اتحاد المسمى، الخ... فإن مثل هذا الاختلاف غير مؤثر في قبول الحديث ورده، بخلاف ما إذا كان الاختلاف في الوصل والانقطاع والإرسال، والرفع والوقف، والمزيد في متصل الأسانيد، أو يكون الاختلاف في المتن، كتعارض الإطلاق والتقييد، والعموم والخصوص...

والشـرط الثاني: أن يتحد المخرج: بأن يكون شيخ الرواة المختلفين واحدًا.

○ **حكم تفرد الراوي بالحديث:**

وفي حكـم التفـرّد تفصيل، قال ابـن الصـلاح: الْأَمْرُ فِي ذَلِـكَ عَلَى تَفْصِيلٍ نُبَيِّنُهُ فَنَقُولُ: إِذَا انْفَرَدَ الرَّاوِي بِشَـيْءٍ نُظِرَ فِيهِ: فَإِنْ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُخَالِفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ، وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ شَـاذًّا مَرْدُودًا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْـرُهُ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّاوِي الْمُنْفَرِدِ: فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثُوقًـا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ قُبِلَ مَا انْفَرَدَ بِـهِ، وَلَمْ يَقْدَحِ الِانْفِرَادُ فِيهِ، كَمَا فِيمَا سَبَقَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ كَانَ انْفِرَادُهُ بِهِ خَارِمًا لَهُ، مُزَحْزِحًا لَهُ عَنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ.

ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ دَائِرٌ بَيْنَ مَرَاتِبَ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسَبِ الْحَالِ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ الْمُنْفَـرِدُ بِهِ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ الْمَقْبُولِ تَفَرُّدُهُ اسْتَحْسَـنَّا حَدِيثَهُ ذَلِكَ، وَلَـمْ نَحُطَّهُ إِلَى قَبِيلِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَا مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّاذِّ الْمُنْكَرِ.

فَخَرَجَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الشَّاذَّ الْمَرْدُودَ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْحَدِيثُ الْفَرْدُ الْمُخَالِفُ،

وَالثَّانِي: الْفَرْدُ الَّذِي لَيْسَ فِي رَاوِيهِ مِنَ الثِّقَةِ وَالضَّبْطِ مَا يَقَعُ جَابِرًا لِمَا يُوجِبُهُ التَّفَرُّدُ وَالشُّذُوذُ مِنَ النَّكَارَةِ وَالضَّعْفِ، وَاللهُ أَعْلَمُ(١).

والإعلالُ بالتفرُّدِ كثيرٌ عند أهلِ العلمِ بالحديث؛ ولذا نَجِدُ البخاريَّ، والعُقَيْليَّ، وابنَ عَدِيٍّ كثيرًا ما يُعِلُّونَ الحديثَ بقولهم: لا يتابَعُ عليه.

وأكثَرُ ما يُعِلُّونَ بالتفرُّد: إذا تفرَّد خفيفُ الضبط عن إمامٍ مُكْثِرٍ ممَّن يَحْرِصُ أهلُ العلم على جمعِ حديثه وروايتِهِ؛ كالزُّهْري، وقتادة، والأعمش، والثَّوْري، وشُعْبة، ومالك، ونحوهم، أو تفرَّدَ بحديثٍ من أحاديثِ الأحكامِ التي يَحْرِصُ أهلُ العلم على روايتها.

والجماهير من أهل العلم لا يشترطون العدد في الرواية بل يعمل بالحديث إذا كان راويه عدلًا ضابطًا، وكان السند متصلًا، ولم يكن في متن الحديث أو في سنده شذوذ أو علة.

وقد جرى العمل على ذلك في كتب الاسلام ولا يضر تفرد الراوي بالحديث إذا كان المتفرد عدلًا ضابطًا ولم يخالف من هو أكثر حفظا أو عددًا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ت عتر (ص/ ٧٨).

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا الْحَرْفُ يَعْنِي قَوْلَهُ تَعَالَى أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ، لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرُ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوٌ مِنْ تِسْعِينَ حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِأَسَانِيدَ جِيَادٍ»(١).

وله رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام في مقدمة الصحيح فصّل فيه ما يُقبل وما يُرد من تفرد الراوي، فقال: «حُكْمُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ»(٢).

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٨ عقب حديث رقم ١٦٤٧).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/ ٧).

وقد حكى ابنُ رَجَب كلامَ مسلمٍ هذا، ثم علَّق عليه بقوله: «فصرَّح بأنَّ الثقةَ إذا أمعَنَ في موافقةِ الثقات في حديثهم، ثم تفرَّد عنهم بحديث؛ قُبِلَ ما تفرَّد به، وحكاه عن أهلِ العلم.

وقد ذكرنا فيما تقدم قول الشافعي في الشاذ، وأنه قال: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة من الحديث ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس.

وكذا قال أبو بكر الأثرم، وحكى أبو يعلى الخليلي هذا القول عن الشافعي وجماعة من أهل الحجاز، ثم قال: الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان، أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتج به.

وكذلك ذكر الحاكم، أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة، من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة ولم يوقف له على علة.

ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره، فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سماه الخليلي فرداً، وذكر أن أفراد

الحفاظ المشهورين الثقات، أو إفراد إمام عن الحفاظ، والأئمة صحيح متفق عليه، ومثله بحديث مالك في المغفر»[(١)].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَمْ مِنْ ثِقَةٍ تَفَرَّدَ بِمَا لَمْ يُشَارِكْهُ فِيهِ ثِقَةٌ آخَرُ وَإِذَا كَانَ الثِّقَةُ حَافِظًا لَمْ يَضُرُّهُ الِانْفِرَادُ»[(٢)].

وقال الزيلعي: «وانفراد الثقة بالحديث لا يضره»[(٣)].

وهذا إذا كان الراوي مبرزا في الحفظ.

قال البرديجي في الحسن بن علي بن شبيب المعمري: «ليس بعجب أن ينفرد المعمري بعشرين أو ثلاثين حديثا في كثرة ما كتب»[(٤)].

■ ومن أمثلة هذا النوع من التفرد المطلق:

- ما رواه عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: (نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ)[(٥)].

تفرَّد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٥٨).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٥/ ١١).

(٣) نصب الراية(٣/ ٧٤).

(٤) ميزان الاعتدال (١/ ٥٠٤) الترجمة (١٨٩٤).

(٥) رواه البخاري (٣/ ١٤٧ برقم ٢٥٣٥)، (٨/ ١٥٥ برقم ٦٧٥٦) ومسلم (٢/ ١١٤٥ برقم ١٥٠٦).

وقد اشتهر هذا الحديث عن عبد الله بن دينار حتَّى قال مسلم لمَّا أخرجه في صحيحه: «النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ»[(١)].

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلاَّ من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد رواه شعبة، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس عن عبد الله بن دينار».

فهذا الحديث تفرد به الإمام الحافظ الثبت الحجة عبد الله بن دينار، ولم يشاركه فيه غيره وروايات غيره عن ابن عمر معلولة متروكة، وقد تلقى الأئمة الحديث بالقبول ورواه الحفاظ الكبار.

وقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرقه عن عبد الله بن دينار فأورده عن خمسة وثلاثين نفساً ممن حدّث به عن عبد الله بن دينار[(٢)].

وما سبق موافق لقول ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الشافعي وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى.

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١١٤٥).

(٢) فتح الباري (١٢/ ٥٣).

وفرق الخليلي بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات، وما ينفرد به إمام أو حافظ، فما انفرد به إمام أو حافظ قبل واحتج به، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ، وحكى ذلك عن حفاظ الحديث، والله أعلم»[(١)].

أما إذا لم يكن الراوي مبرزا في الحفظ أو قليل الطلب؛ فإن تفرده عندئذ يوجب النظر والتأني، وقد يبرز في كونه علامة على علّة في الحديث، قال الحافظ ابن حجر: «وسماك بن حرب إذا تفرد بأصل لم يكن حجة»[(٢)].

وقال المعلمي اليماني: «وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين:

* **الأولى**: ان تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

* **الثانية**: أن يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب»[(٣)].

فالتفرُّد ممن لا يحتمل تفرُّدُه من الثقات، سواء خالف أو لم يخالف؛ يعد من العلل، فإن خالف غيره، فتلك المخالفة أمرها واضح، وإن

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٥٩).
(٢) تلخيص الحبير (٢/ ١٩٨).
(٣) التنكيل (١/ ١٠٤).

لـم يخالف فروى حديثًا بسـند لـم يروِه غيرُه على أي وجـه، فهذا يؤول بالضرورة إلى المخالفة في أصل الرواية؛ إذ يبقى التساؤل مطروحًا: لماذا روى هـذا الـراوي هـذا الحديثَ عن شـيخ دون الـرواة الآخرين الذين سمعوا من ذلك الشيخ، وشاركوا ذلك الراوي في كل الأحاديث إلا هذا الحديث؟!

ومثاله: قول ابن أبي حاتم: «وسمعتُ أَبِي وذكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ قُرَّانُ ابن تَمَّام، عَنْ أيمَنَ بنِ نَابِل، عَنْ قُدامَةَ الْعَامِرِيِّ؛ قَالَ: رأيتُ النبيَّ ﷺ يطوفُ بِالْبَيْتِ، يَسْتَلِمُ الحَجَر بِمِحْجَنِه.

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الحديثَ عَنْ أَيْمَنَ إِلا قُرَّانُ، وَلا أَرَاهُ مَحْفُوظًا، أَيْنَ كَانَ أصحابُ أيمَنَ بنِ نَابِل عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟!»[1].

فأكثَـرُ مـا يُعلُّونَ بالتفـرُّد: إذا تفـرَّد خفيفُ الضبـط عن إمـامٍ مُكْثِرٍ ممَّن يَحْـرِصُ أهلُ العلم على جمعِ حديثه وروايتِـهِ؛ كالزُّهْري، وقتادة، والأعمـش، والثَّوْري، وشُـعْبة، ومالك، ونحوهـم، أو تفرَّدَ بحديثٍ من أحاديثِ الأحكامِ التي يَحْرِصُ أهلُ العلم على روايتها:

مثال ذلك: قولُ عبد الرحمن بن أبي حاتم: «وسألتُ أبي عن حديثِ أَوْسِ بنِ ضَمْعَج، عَنْ أبي مسعود، عن النَّبيّ ﷺ؟

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ٣٠٢).

فَقَالَ: قد اختَلَفُوا فِي متنه؛ رَوَاهُ فِطْرٌ، وَالأَعْمَشُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بن رجاء، عن أوس ابن ضَمْعَج، عَنْ أَبِي مَسْعُود، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: (يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً؛ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ).

وَرَوَاهُ شُعْبة، والمَسْعودي، عن إسماعيلَ ابنِ رَجَاء، لَمْ يَقُولُوا: (أَعْلَمُهُمْ بالسُّنَّة).

قَالَ أَبِي: كَانَ شُعْبة يَقُولُ: إسماعيلُ بنُ رَجَاء كأَنَّه شَيْطَانٌ؛ مِنْ حُسْنِ حَدِيثِهِ، وَكَانَ يهابُ هَذَا الحديثَ؛ يقولُ: حُكْمٌ مِنَ الأحكامِ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يشاركْهُ أحدٌ.

قَالَ أَبِي: شُعْبةُ أحفظُ مِنْ كُلِّهم.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: أَلَيْسَ قَدْ رَوَاهُ السُّدِّيُّ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَج؟

قَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ الحسَنُ بْنُ يَزِيد الأَصَمُّ، عَنِ السُّدِّيِّ، وَهُوَ شَيْخٌ، أَيْنَ كَانَ الثَّوْري وشُعْبة عن هذا الحديث؟! وأخافُ ألاَّ يكونَ محفوظًا[1].

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٠٩).

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:**

روى حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: (كنا نأكل على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام)[(١)].

استنكره جماعة من النقاد، قال الأثرم: (قلت له -يعني لأبي عبد الله أحمد بن حنبل-: الحديث الذي يرويه حفص...، فقال: ما أدري ما ذاك - كالمنكر له- ما سمعت هذا إلا من ابن أبي شيبة، عن حفص، قال لي أبو عبد الله: ما سمعته من غير ابن أبي شيبة؟ قلت له: ما أعلم أني سمعته من غيره، وما أدري رواه غيره أم لا، ثم سمعته أنا بعد من غير واحد عن حفص، قال أبو عبد الله: أما أنا فلم أسمعه إلا منه، ثم قال: إنما هو حديث يزيد بن عطارد)[(٢)].

وقال ابن معين: (لم يحدث به أحد إلا حفص، وما أراه إلا وهم فيه، وأراه سمع حديث عمران بن حدير، فغلط بهذا)[(٣)].

---

(١) سنن الترمذي حديث (١٨٨٠)، وسنن ابن ماجه حديث (٣٣٠١)، ومسند أحمد (٢/ ١٠٨).

(٢) تاريخ بغداد (٨/ ١٩٥).

(٣) تاريخ بغداد (٨/ ١٩٥).

وقال أبو زرعة: (رواه حفص وحده)[1].

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:

روى شبابة بن سوَّار، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر: (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الدباء والمزفَّت)[2].

واستنكره على شبابة جماعة من النقاد، وأن شعبة إنما روى بهذا الإسناد حديث «الحج عرفة».

قال الأثرم: (قلت لأبي عبد الله: روى - أي شبابة- عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر في الدباء، فقال: هذا إنما روي عن شعبة بهذا الإسناد حديث الحج)[3].

وقال أبو حاتم: (هذا حديث منكر، لم يروه غير شبابة، ولا يعرف له أصل)[4].

---

(١) علل ابن أبي حاتم (٢/ ١٠).

(٢) سنن الترمذي (٥/ ٧٦١)، وسنن النسائي حديث (٥٦٤٤)، وسنن ابن ماجه حديث (٣٤٠٤).

(٣) تاريخ بغداد (٩/ ٢٩٧).

(٤) علل ابن أبي حاتم (٢/ ٢٧).

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:**

ما رواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (شهدت، وأنا غلام، حلفا مع عمومتي المطيبين، فما أحب أن لي حمر النعم، وأني أنكثه)

قال عبد الله بن أحمد لأبيه: «عبد الرحمن بن إسحاق ، كيف هو؟

قال: أما ما كتبنا من حديثه، فقد حدث عن الزهري بأحاديث، كأنه أراد تفرد بها، ثم ذكر حديث محمد بن جبير في الحلف، حلف المطيبين ، فأنكره أبو عبد الله، وقال: ما رواه غيره».[(١)].

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:**

قال الترمذي: «سألت محمدا عن حديث أبي المطوس، عن أبيه، عن أبى هريرة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يقضه وإن صام الدهر كله) .

فقال: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، وتفرد بهذا الحديث، ولا أعرف له غير هذا، ولا أدري أسمع أبوه من أبي هريرة أم لا».[(٢)]

---

(١) العلل رقم(٦١).

(٢) العلل الكبير رقم(١٩٩).

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:**

مـا رواه إبراهيم بـن أبي بكر بن المنكدر قال: سـمعت عمي محمد بن المنكدر، يقول: سـمعت جابر بن عبد الله يقول: سـمعت رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقـول: (قال جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، قـال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هذا دين ارتضيته لنفسـي ولن يصلحه إلا السـماحة وحسـن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه)

قـال العقيلـي: «إبراهيـم بـن أبي بكـر بـن المنكدر عـن محمد بن المنكدر، لا يتابع على حديثه من وجه يثبت».(١)

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:**

سئل الدارقطني عن حديث جابر بن عبد الله، عن أبي بكر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه سئل عن البحر، فقال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته.

فقال: «هو حديث تفرد به عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري.

وهو عبد العزيز بن عمران بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، مديني ضعيف الحديث».(٢)

---

(١) الضعفاء ١/ ٤٦.

(٢) العلل ١/ ٢٢٠.

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتفرُّد:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه برد بن سنان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه كان يصلي، فاستفتحت الباب، فجاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ففتح الباب، ومضى في صلاته.

قلت لأبي: ما حال هذا الحديث؟

فقال أبي: لم يرو هذا الحديث أحد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير برد، وهو حديث منكر، ليس يحتمل الزهري مثل هذا الحديث، وكان برد يرى القدر»[(١)].

❁ السبب التاسع: التَّدْلِيسُ:

وهو إخفاءُ عَيْبٍ في الإسناد، وإيهامُ الناظِرِ فيه بِخُلُوِّ ذلك الإسنادِ من العَيْب[(٢)].

○ والتدليسُ عند أهلِ الحديثِ قسمان:

١. تدليسُ إسناد.

٢. وتدليسُ شيوخ.

---

(١) (٤٦٧).

(٢) انظر «الكفاية» للخطيب (ص٣٥٧)، و«كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (٣/ ١٠٨)، و«النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (٢/ ٦١٥)، و«لسان العرب» لابن منظور (٦/ ٨٦)، و«تاج العروس» للزَّبيدي (١٦/ ٨٤).

وللجهابـذةِ النُّقَّادِ مِـنْ علماءِ الحديثِ معرفةٌ ثاقبـةٌ بطرائقِ الرُّوَاةِ في التدليـسِ؛ فإنْ كان الراوي الذي دَلَّسَ مُتَكَلَّمًا فيه، أو روايتُهُ مُضَعَّفَةٌ بأمرٍ آخَرَ، فالأَمْرُ هَيِّنٌ، وإنْ كان ثقةً استوجَبَ ذلك منهم مزيدَ بحثٍ؛ حتى لا يَغْتَرَّ الناظرُ في الإسـنادِ بظاهره، فَيَحْكُـمَ بِصِحَّته، كما أنه ليس كلُّ عنعنة مِـنْ راوٍ وُصِفَ بالتدليس تُرَدُّ؛ لأنه يترتَّب على ذلك رَدُّ كثير من السـنن الصحيحـة، وهذا يُشْـعِرُ بصعوبةِ الحكـمِ على الحديـث بالصحَّة، كما يُشْعِرُ بصعوبةِ الإعلال بالتدليس.

والذي يُهِمُّنَا هنا هو أنَّ الرواةَ الثقاتِ قد يقع منهم التدليسُ، فَيُحْتاجُ إلى جِهْبِذٍ يَكْشِفُهُ لِتَظْهَرَ عِلَّةُ الإسناد؛ ومِنْ هنا نعلمُ أنَّ مِنْ أسبابِ وجودِ العِلَّةِ: وقوعَ التدليس.

■ **فمن أمثلة ذلك:**

قولُ عبد الرحمن بن أبي حاتم(١): وسمعتُ أَبِي وذكَرَ الحديثَ الَّذِي رَوَاهُ إسـحاقُ بنُ رَاهُوْيَهْ، عَنْ بَقِيَّة - وهو: ابن الوليد-؛ قَالَ: حدَّثني أَبُو وَهْب الأَسَـدِي؛ قَالَ: حدَّثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنَ عُمَرَ؛ قَالَ: لا تَحْمَدُوا إسـلامَ امْرِئٍ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ.

(١) في «العلل» (١٩٥٧).

قَالَ أَبِي: هَذَا الحديثُ لَهُ عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا؛ روَى هذا الحديثَ عبيدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو، عَنْ إسحاقَ بنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عمر، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعبيدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو كنيتُهُ: أَبُو وَهْبٍ، وَهُوَ أَسَدِيٌّ؛ فكأنَّ بَقِيَّةَ بنَ الوليد كَنَى عبيدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو، ونسَبَهُ إِلَى بَنِي أَسَد؛ لِكَيْلا يُفْطَنَ بِهِ، حَتَّى إِذَا ترَكَ إسحاقَ بنَ أَبِي فَرْوَة مِنَ الوسَطِ لا يُهْتَدَى لَهُ، وَكَانَ بَقِيَّةُ مِنْ أفعَلِ الناسِ لِهَذَا، وأمَّا ما قَالَ إسحاقُ فِي روايتِهِ عَنْ بَقِيَّة، عَنْ أَبِي وَهْب: حدَّثنا نَافِع، فهو وَهَمٌ، غيرَ أنَّ وجهه عندي: أنَّ إسحاقَ لعلَّه حفظ عَنْ بَقِيَّةَ هَذَا الحديثَ، ولَمَّا يَفْطَنْ لِمَا عَمِلَ بَقِيَّةُ مِنْ تركِهِ إسحاقَ من الوَسَط، وتكنيتِهِ عبيدَ اللهِ بنَ عَمْرو، فلم يَفْتقِدْ لفظَ بَقِيَّةَ فِي قوله: حدَّثنا نَافِع، أو: عن نافع اهـ.

■ ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:

* حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كنا لا نتوضأ من موطئ[1].

قال الإمام أحمد: هذا لم يسمعه هشيم من الأعمش، ولا الأعمش من أبي وائل[2].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤) قال: حدثنا هناد بن السرى وغيره عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، به.

(٢) «جامع التحصيل (٢٩٤)، «العلل» لعبد الله (٢١٥٥).

وقال مرة: كان الأعمش يدلس، هذا الحديث لم يسمعه من أبي وائل. قال مهنا: قلت له: وعمن هو؟ قال: كان الأعمش يرويه عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن أبي وائل، فطرح الحسن بن عمرو وجعله عن أبي وائل ولم يسمعه منه[(١)].

■ **ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:**

* حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الأرض كلها مسجد إلَّا المقبرة والحمام»[(٢)].

قال الإمام أحمد: قد حدثنا به سفيان دلسه.

وقال مرة: قال سفيان: لم أسمع منه -يعني: يحيى بن سعيد- حديث عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المقبرة والحمام[(٣)].

■ **ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:**

* حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا ينصرف حتى يسمع

---

(١) جامع التحصيل (٢٩٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٣/ ٨٣ قال: حدثنا يزيد بن هارون، أنا سفيان وحماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه قال حماد في حديثه، عن أبي سعيد الخدري: ولم يجز سفيان أباه.

(٣) «العلل» لعبد الله بن أحمد (١٧٦).

صوتًا أو يجد ريحًا»[(١)].

أنكره الإمام أحمد واستعظمه، وقال: المحاربي عن معمر منكر جدًّا.

وقال: لم نعلم أن المحاربي سمع من معمر شيئًا، وبلغنا أن المحاربي كان يدلس[(٢)].

■ ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:

* حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا شغار في الإسلام»[(٣)].

قال الإمام أحمد: هذا حديث منكر من حديث ثابت[(٤)].

وقال مرة: هذا عمل أبان، يعني: أنه حديث أبان، وإنما معمر. يعني: دلسه[(٥)].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٥١٤) قال: حدثنا أبو كريب، ثنا المحاربي، عن معمر بن راشد، عن الزهري أنبأنا سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التشبه في الصلاة؟ فقال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا».

(٢) «العلل» رواية عبد الله (٥٥٩٧)

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٨٥) قال: حدثنا الحسين بن مهدي، أنبأنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. الحديث.

(٤) «علل المروذي» (٢٦٦).

(٥) «شرح علل الترمذي» (٣٩٣).

■ **ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:**

ما رواه بقية، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معد يكرب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير.

قال أحمد: هذا حديث منكر، وبقية من المدلسين، يحدث عن الضعفاء، ويحذف ذكرهم في أوقات.(١).

■ **ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:**

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه بقية، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إن الله عَزَّوَجَلَّ يحب الملحين في الدعاء؟

قال أبي: هذا حديث منكر؛ نرى أن بقية دلسه عن ضعيف، عن الأوزاعي».(٢)

■ **ومن أمثلة الإعلال بالتدليس:**

ما رواه بقية، عن ابن جريج عن عطاء عن بن عباس قال: قال رسول الله

---

(١) العلل المتناهية ٢/ ١٧١.

(٢) علل ابن أبي حاتم رقم(٢٠٨٧).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إذا جماع أحد زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى».

قال ابن حبان: «يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان ضعيف عن بن جريج فدلس عليه».(١)

السبب العاشر: سُلُوكُ الْجَادَّةِ:

وربَّما عبَّر عنه بعضُهُمْ بقوله: «لَزِمَ الطريقَ»، أو «أخَذَ طريقَ المَجَرَّة»، أو نحوِهَا من التعبيراتِ التي تَدُلُّ على معنًى واحدٍ كما سيأتي.

ومِنَ المعلوم: أنَّ هناك بعضَ الأسانيدِ التي يَكْثُرُ دَوَرَانُهَا بسببِ كثرةِ روايةِ الراوي، وكَثْرَةِ الرُّوَاةِ عنه؛ كأبي هريرة ح الذي هو أكثرُ الصحابةِ روايةً؛ فإنَّ بعضَ تلاميذه أكثَرُوا من الروايةِ عنه، وبعض تلاميذهم أَكْثَروا من الروايةِ عنهم، وربَّما تلاميذُهُمْ أيضًا، وهكذا.

فكثرةُ تداوُلِ أحدِ هذه الأسانيدِ بصورةٍ واحدةٍ تجعلُهُ إسنادًا مشهورًا، ويسمَّى عندهم: طريقًا، أو جَادَّة، أو مَجَرَّةً؛ يسهُلُ حفظُهُ كما يسهُلُ سلوكُ الناسِ للجَادَّةِ التي يَمْشُونَ عليها.

وربَّما جاء حديثٌ آخَرُ يَشْتَرِكُ مع هذا الإسنادِ المشهور «الجادَّة» في

(١) المجروحين ١/ ٢٠٢.

بعضِ رجاله، ويَخْتلِفُ في بعضهم الآخَرِ، فيَرْوِيهِ بعضُ الرواةِ فيَهِمُ، فيذكُرُ الإسنادَ المشهورَ بتمامِهِ بحكمِ الاشتراكِ في بعضه، فينبِّهُ العلماءُ على هذا الوَهَمِ، ويوضِّحون سببه؛ كقولِ البيهقي: قال يونس بن عبدالأعلى: قال لي الشافعيُّ في هذا الحديثِ: اتبَعَ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنة - في قوله: الزُّهْريُّ، عن عُرْوة، عن عبد الرحمن - المَجَرَّةَ. يريد: لَزِمَ الطريقَ[1].

ومثَّل أبو عبد الله الحاكمُ للجنسِ التاسعِ مِنْ أجناس العلل بحديثٍ قال عنه: لهذا الحديثِ عِلَّةٌ صحيحةٌ، والمنذرُ بنُ عبد الله أخَذَ طريقَ المَجَرَّةِ فيه[2].

وذكَرَ السُّيُوطيُّ هذه الأجناسَ التي ذكرها الحاكمُ، وعرَّفَ الجنسَ التاسع بقوله: التاسع: أنْ تكونَ طريقُهُ معروفةً، يروي أحدُ رجالها حديثًا مِنْ غير تلك الطريقِ، فيقَعُ مَنْ رواه مِنْ تلك الطريقِ - بناءً على الجادَّة - في الوَهَمِ[3].

ويوضِّح هذا ويبيِّنه: أنَّ أبا صالحٍ ذكوانَ السَّمَّانَ من المُكْثِرين جِدًّا عن أبي هريرة، وروايةُ ابنِهِ سُهَيْلِ بنِ أبي صالح، عنه، عن أبي هريرة بلغَتْ في

(١) «معرفة السنن والآثار» (٣/ ٤٣٤).
(٢) «معرفة علوم الحديث» (ص١١٨).
(٣) «تدريب الراوي» (١/ ٢٦١).

«تحفة الأشراف» فقط (٢١٨) حديثًا، فهذا الإسنادُ جادَّةٌ معروفةٌ يخطئ فيه الرواةُ كثيرًا؛ كما حصَلَ من محمَّد بن سليمان الأَصْبَهانيِّ حين روى عَن سُهَيْلِ بْن أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يصلِّي فِي اليومِ والليلةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

فقد سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث؟ فقال: كنتُ مُعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وكنتُ أُرَى أَنَّهُ غريبٌ، حَتَّى رأيتُ: سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ المسيب، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْس، عَنْ عَنْبَسَة، عَنْ أُمِّ حَبِيبة، عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَلِمْتُ أنَّ ذاك - يعني: الأصبهاني- لَزِمَ الطريقَ[(١)].

وقال ابن عدي: وهذا أخطأَ فيه ابنُ الأصبهاني حيثُ قال: عَنْ سُهَيْل، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أبي هريرة، وكان هذا الطريقُ أسهَلَ عليه[(٢)]؛ يعني أسهَلَ عليه في الحفظِ والرواية.

ولهذا يرجِّح العلماءُ ما كان خارجًا عن الجادَّة؛ لأنه قرينةٌ على حفظ الراوي؛ يقولُ السخاويُّ: فسلوكُ غَيْرِ الجَادَّةِ دَالٌّ على مزيدِ التحفُّظ؛ كما أشار إليه النَّسَائِيُّ[(٣)].

---

(١) «العلل» (٢٨٨).

(٢) «الكامل» (٦/ ٢٢٩).

(٣) «فتح المغيث» (١/ ١٧٤).

وقال الحافظُ ابنُ حَجَر: الذي يَجْرِي على طريقةِ أهلِ الحديث: أنَّ روايةَ عبد العزيز شاذَّةٌ؛ لأنَّه سلَكَ الجادَّةَ، ومَنْ عَدَلَ عنها دَلَّ على مزيدِ حفظه[1].

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بـ«سُلُوك الْجَادَّةِ»:

روى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: (صلى عمر بن الخطاب الصبح بمكة...) الحديث.

ورواه جماعة من أصحاب الزهري، عنه عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد القاري.

فروى ابن أبي حاتم، عن يونس بن عبد الأعلى، عن الشافعي، قوله: (اتبع سفيان بن عيينة في قوله: «عن الزهري، عن عروة، عن عبد الرحمن» المجرة - يريد: لزم الطريق-).

قال ابن أبي حاتم: (وذلك أن مالكًا، ويونس بن يزيد، وغيرهما، رووا عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن،...، عن عمر، فأراد الشافعي أن ابن عيينة وهم، وأن الصحيح ما رواه مالك)[2].

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٢٦٩-٢٧٠).

(٢) آداب الشافعي ومناقبه (ص:٢٧٧)، سنن البيهقي (٢/ ٤٦٣)، معرفة السنن والآثار (٥/ ١٥٦).

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بـ«سُلُوك الْجَادَّةِ»:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي ذئب، عن أسيد بن أبي أسيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن جابر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة، فقد طبع على قلبه).

قال أبي: ورواه الدراوردي، عن أسيد، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قلت: فأيهما أشبه؟

قال: ابن أبي ذئب أحفظ من الدراوردي، وكأنه أشبه، وكأن الدراوردي لزم الطريق».(١)

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بـ«سُلُوك الْجَادَّةِ»:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه أبو سفيان الحميري، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى على قبر؟

(١) العلل رقم(٥٨٢).

قال أبي: هذا خطأ؛ والصحيح حديث يونس بن يزيد وجماعة، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بلا «أبيه»[(١)].

السبب الحادي عشر: التَّلْقِينُ:

والتَّلْقِينُ - في اللغة -: التَّفْهِيمُ، وفي العُرْف: إلقاءُ كلام إلى الآخَرِينَ في الحديث؛ إمَّا إسنادًا أو متنًا، والمبادرةُ إلى التحديثِ بذلك ولو مَرَّةً.

والتلقينُ: أَنْ يُلَقَّنَ الْمُحَدِّثُ الشيءَ، فيحدِّثَ به مِنْ غيرِ أنْ يَعْلَمَ أنه مِنْ حديثه، فلا يُقْبَلُ؛ لدلالتِهِ على مجازفتِهِ، وعَدَمِ تثبُّته، وسقوطِ الوثوقِ بالمتَّصِفِ به[(٢)].

ولقبولِ التلقينِ أسبابٌ عِدَّةٌ، منها: ضَعْفُ الراوي، وعَدَمُ مبالاتِهِ بالرواية، والغَفْلةُ، وإحسانُ الظنِّ بمن يُلَقِّنُهُ، والاعتمادُ في الحفظ على الكتاب، ثم التحديثُ مِنْ غيره؛ إمَّا لكونِهِ فقَدَ بَصَره، فيحدِّثُ مِنْ حفظه ظَنًّا منه أنه حافظٌ لحديثه، أو لفقدِهِ الكتابَ، أو لكونِهِ لم يَصْطَحِبْ كتابَهُ معه في بعضِ الأماكنِ التي حدَّث فيها، أو لتساهلِهِ في التحديثِ مِنْ غير كتابِهِ مع قدرتِهِ عليه، أو نحو ذلك.

---

(١) (٤٦٣).

(٢) انظر «توضيح الأفكار» للصنعاني (٢/ ١٥٥).

والذي يهمنا هنا: بيانُ هذا السببِ الذي يُوقعُ العِلَلَ الخَفِيَّةَ في بعضِ الأحاديث؛ بسببِ قبولِ بعضِ الثقاتِ الحفاظِ للتلقين، ولم يَكْثُرْ منهم ذلك، ولا عُرِفُوا به حتى يكونَ عِلَّةً ظاهرة.

مثال ذلك:

حديثٌ رَوَاهُ يَحْيَى بْنِ بُكَيْر، عَنِ اللَّيْث بْن سَعْد، عَنْ عبد الله بن عُبَيْدالله بن أبي مُلَيْكة، عن عُبَيْد الله بْن أَبِي نَهيك، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد، عَنِ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ)، ورواه أبو الوليد هشامُ بنُ عبد المَلِك الطَّيَالِسِيُّ وغَيْرُهُ عن اللَّيْث، فَجَعَلَهُ عَنْ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاص، بدَلَ سعيد بن أبي سعيد.

فسأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أبا زرعة عن هذا الاختلاف؟

فقال: فِي كتابِ اللَّيْثِ فِي أَصْلِهِ: سَعِيدُ بنُ أَبِي سَعِيد، ولكنْ لُقِّنَ بالعراقِ: عن سَعْد[1].

وهذا يعني: أنَّ اللَّيْثَ لمَّا رحَلَ إلى العراق لم يكُنْ معه كتابٌ، فلُقِّنَ هذا فتلقَّنه، وليس مِنْ عادته، فهو: ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ إمامٌ مشهورٌ.

(١) «العلل» (٥٣٨).

■ ومن الأمثلة على الإعلال بالتلقين:

* حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «النَّارُ جُبَارٌ»(١).

قال الإمام أحمد: هذا باطل، ليس من هذا شيء، ثم قال: من يحدث به عن عبد الرزاق؟

قيل له: أحمد بن شبويه.

قال: هؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يُلَقَّن فَلُقِّنه، وليس هو في كتابه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي(٢).

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:

حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا مهر أقل من عشرة دراهم(٣).

قال الإمام أحمد: لقن غياث بن إبراهيم داود الأودي، عن الشعبي،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٧٦) قال: حدثنا أحمد بن الأزهر، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، مرفوعًا به.

(٢) «سنن الدارقطني» ٣/ ١٥٣، «سنن البيهقي» ٨/ ٣٤٤، «مسائل ابن هانئ» (٢١٠١)، «شرح علل الترمذي» ٣٢٠، «الكامل» لابن عدي ٦/ ٢٨١.

(٣) أخرجه البيهقي ٧/ ٢٤٠ قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الطيب محمد بن علي الخياط، ثنا سهل بن عمار، ثنا أبو معاوية عبد الرحمن بن قيس، ثنا داود بن يزيد قال: سمعت الشعبي فحدث، قال: قال علي -رضي الله عنه-. فذكره.

عن علي: لا مهر أقل من عشرة دراهم، فصار حديثًا[1].

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:

قال شعبة حدثني سماك أكثر من كذا وكذا مرة، يعني حديث عكرمة: إذا بنى أحدكم فليدعم على حائط جاره، وإذا اختلف في الطريق. وكان الناس ربما لقنوه، قالوا: عن ابن عباس. فيقول نعم.

وأما أنا فلم أكن ألقنه».[2]

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:

روى ابن عدي عن محمد بن أحمد بن بخيث الموصلي، قال: سألت عباس بن يزيد البحراني -قاضي همدان- عن حديث عويد بن أبي عمران، عن أبيه عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زر غبا تزدد حبا.

فقال: وما نصنع به؟ لقنه ذاك الفاجر. سليمان الشاذكوني[3]

أي أن الشاذكوني لقن عويداً.

---

(١) «سنن البيهقي» ٧/ ٢٤٠، «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي ٣/ ١٩٦، «التحقيق» لابن الجوزي ٧/ ٢٠٧ - ٢٠٨.

(٢) المعرفة والتاريخ للفسوي ٣/ ٢٠٩.

(٣) الكامل ٧/ ١٠١.

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:**

روى ابن حبان بإسناده عن الشافعي قال: حدثنا ابن عيينة قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد بمكة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا افتتح الصلاة رفع يديه.

قال سفيان: فلما قدم يزيد الكوفة سمعته يحدث بهذا الحديث، وزاد فيه: (ثم لم يعد)، فظننت أنهم لقنوه.

قال ابن حبان: هذا خبر عول عليه أهل العراق في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند رفع الرأس منه، وليس في الخبر (ثم لم يعد) وهذه الزيادة لقنها أهل الكوفة يزيد بن أبي زياد في آخر عمره فتلقن كما قال سفيان بن عيينة أنه سمعه قديما بمكة يحدث بهذا الحديث بإسقاط هذه اللفظة ومن لم يكن العلم صناعته لا ينكر له الاحتجاج بما يشبه هذا من الأخبار الواهية».[1]

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:**

قال الدارقطني: «سفيان بن وكيع كان يلقنه وراق له، يقال له: قرطمة، وكان وراقه هذا غير مأمون.

(١) المجروحين ٣/ ١٠٠.

فلقنه حديث ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا يدخل الجنة إلا بجواز من علي بن أبي طالب).

ولقنه عن جرير، عن الأعمش، عن سلم أو غيره، عن مسروق: أن عائشة لما أتاها قتل علي سجدت.

ولقنه أيضا عن موسى بن عيسى الليثي، عن زائدة، عن سفيان، عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «لا يقيم بمكة سافك دم، ولا مشاء بنميمة».

وهذه أحاديث لا أصول لها بهذه الأسانيد».[1]

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:**

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر ابن عتيك؛ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: قضى أوفاهما؟

قال أبي: رأيت هذا الحديث قديما في أصل هشام بن عمار: عن

(١) تعليقات الدارقطني على المجروحين ص(١٢٨).

حاتم، هكذا مرسل، ثم لقنوه بأخرة: عن جابر، فتلقن، وكان مغفلا»[(١)].

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:**

وقال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار، عن مروان الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله؛ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة؟

قال أبي: هذا حديث باطل؛ إنما يروى عن قيس، قوله.

قلت: ممن هو؟

قال: من هشام بن عمار؛ كان هشام - بأخرة - كانوا يلقنونه أشياء، فتلقن؛ فأرى هذا منه»[(٢)].

■ **ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالتلقين:**

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه حفص بن عمر الحوضي؛ قال: حدثنا أبو الغصن الدجين بن ثابت، عن أسلم مولى عمر؛ قال: كنا نقول لعمر: حدثنا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يقول:

---

(١) (١٧٤٣).

(٢) (١٨٩٩).

إني أخشى أن أزيد أو أنقص، وقد سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: من كذب علي، فليتبوأ مقعده من النار؟

قال أبو زرعة: كان الدجين يحدث عن مولى لعمر بن عبد العزيز، فلقن: أسلم مولى عمر، فتلقن، ثم لقن: عن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتلقن»[(١)].

۞ السبب الثاني عشر: الإِدْخَالُ عَلَى الشُّيُوخِ:

وهو قريبٌ من سابقه (التلقين)، ويَخْتَلِفُ عنه في كون التلقين بِعِلْمِ الْمُلَقَّنِ، وأمَّا الإدخالُ فيكون بغير علمِ الراوي الذي أُدْخِلَ عليه الحديث - غالبًا - كما أنَّ التلقينَ يكونُ مشافهةً، وأمَّا الإدخالُ فيكونُ في الكتاب، وربَّما كان الأمرُ قريبًا بعضُهُ من بعض بحيث يلتبسُ هل هو تلقينٌ أو إدخال؛ كما في حكاية عبد الله بن مَسْلَمة القَعْنَبي مع جعفر بن عبد الواحد وهو مثال للتلقين والإدخال - كما سيأتي-.

ذكَرَ أبو زرعة الرازيُّ حكايةَ جعفر مع القَعْنبي، فقد سأله البَرْذَعي[(٢)] عن حديثٍ من رواية جعفر بن عبد الواحد هذا، فاستنكَرَهُ! وقال: ما أخوفَني أن تكونَ دعوةُ الشيخِ الصالحِ أدركته!.

---

(١) (٢٥٠٢).

(٢) في «سؤالاته لأبي زرعة» (١/ ٥٧٤)، ومن طريقه رواه الخطيب في «تاريخه» (٧/ ١٧٤).

قال البَرْذَعي: قلتُ: أيُّ شيخ؟

قال: القَعْنَبي؛ بلغني أنه دعا عليه، فقال: اللَّهُمَّ افضَحْهُ، لا أحسَبُ ما بُلِيَ به إلا بدعوةِ الشيخ، قلتُ: كيف دعا عليه؟

قال: بلغني أنه أدخَلَ عليه حديثًا أحسَبُهُ عن ثابت؛ جعَلَهُ عن أنس، فلمَّا فارقه رجَعَ الشيخُ إلى أصله فلم يَجِدْهُ، فاتهمَهُ، فدعا عليه.

فعبدُاللهِ بنُ مَسْلَمة القَعْنبيُّ ثقةٌ عابدٌ، وكان ابنُ مَعِين وابنُ المَدِينيِّ لا يقدِّمان عليه في «الموطأ» أحدًا، ولم يكنْ من عادتِهِ قَبُولُ التَّلْقين؛ فالظاهرُ أنه وَثِقَ بجعفر بن عبد الواحد، وصادَفَ ذلك غَفْلَةً منه، فَقَبِله، أو أنْ تكونَ الحادثة وقعَتْ كما ذكَرَ أبو زرعة: أنه أدخَلَ عليه حديثًا. والإدخالُ يكونُ بغير عِلْمِ الراوي.

فأبو حاتم يذكُرُ أنَّ جعفرًا لقَّن القعنبيَّ، وأبو زرعة يذكر أنه أدخَلَ عليه.

وكثيرًا ما يَلْجَأُ أهلُ العلمِ بالحديثِ إلى إعلالِ الحديث بهذا السبب - على سبيلِ الظنِّ - إذا لم يَظْهَرْ لهم سببُ وقوعِ العِلَّةِ في الحديثِ.

فقد ذكر ابن أبي حاتم[1] أَنَّ أباه أَعَلَّ حديثًا فقال: هَذَا حديثٌ باطِلٌ، وسعيدٌ ضعيفُ الحديثِ، أخافُ أنْ يكونَ أُدْخِلَ له.

---

(١) في «العلل» (٢٣٥٢).

ويَعْـذِرُ أهلُ الحديـثِ ذلك الراويَ الذي أُدْخِلَـتْ عليه الأحاديثُ، فـلا يُتَّهَمُ بوضعها، مع كَوْنهم يَحْكُمون عليه بما يناسـبُ حالَهُ مِنَ الغَفْلة ونحوها.

فقد ترجَمَ الذهبيُّ لأبي القاسم هارون ابن أحمد القَطَّان فقال: روى حديثًا باطلاً؛ كأنه - المسكين - أُدْخِلَ عليه، ولا يَشْعُرُ[1].

وذكَرَ سِبْطُ ابنِ العَجَميِّ هارونَ القَطَّان هذا في «الكشـف الحثيث، عمَّـن رُمِـيَ بوضـع الحديـث»، وبيَّن أنـه ينبغي أن يُعْـذَرَ فلا يُـدْرَجَ في المتَّهمين بالوضع، فقـال: فعلى أنه أُدْخِلَ عليه، فلا يُذْكَرُ مع هؤلاءِ، إلا أنه لا يُحْتَجُّ به؛ لأنه مُغَفَّلٌ.

وتَخْتلِـفُ مواقفُ الـرواةِ الذين أُدْخِـلَ عليهم، مِـنَ الأحاديثِ التي أُدْخِلَـتْ عليهـم، وممَّن أدخَلَهـا؛ فبعضُهُمْ يَرْجِعُ عـن تلك الأحاديث، ويَتْرُكُهَـا، ويغضَبُ على مَنْ فعَلَ ذلك، فهؤلاءِ لا يؤثِّر فيهم ذلك الفعل. ويَضْعُفُ بعضُهُمْ عن ذلك، فيسقُطُ حديثهم.

وتظهـر براعةُ أئمَّةِ الحديثِ في كشـفهمُ الأحاديثَ التـي أُدْخِلَتْ في أحاديـثِ الثقات، وقُدْرَتِهِمْ على تمييزهـا مِنْ صحيحِ حديثهم؛ كما جاء في سـؤالِ عبـد الرحمن بن أبي حاتم لأبيه عَنْ حديـثٍ رَوَاهُ أَبُو عَقِيل بنُ

(١) «ميزان الاعتدال» (٧/ ٥٩).

حاجبٍ، عن عبد الرزَّاق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قُمَاذِينَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْر بن مُطْعِم، عن عبد الله بْنِ حُبْشِيٍّ؛ قَالَ: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (لاَ تَطْرُقُوا الطَّيْرَ فِي أَوْكَارِهَا؛ فَإِنَّ اللَّيْلَ أَمَانٌ لَهَا)؟

فقال أبو حاتم: إنَّ هَذَا الحديثَ ممَّا أُدْخِلَ على عبد الرزَّاق؛ وهو حديثٌ موضوع(١).

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن الأزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال نظر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى علي فقال: «أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة ومن أحبك فقد أحبني وحبيبي حبيب الله وعدوك عدوي وعدوي عدو الله قال والويل لمن أبغضك من بعدي».

قال الخطيب في تاريخه(٢): عن أبي حامد الشرقي أنه سئل عن هذا الحديث فقال: (هذا حديث باطل والسبب فيه أن معمرا كان له ابن أخ رافضيًا يمكنه من كتبه فأدخل عليه الحديث وكان معمر رجلاً مهيباً لا يقدر عليه أحد في السؤال والمراجعة).

---

(١) «العلل» (١٦٢٧).

(٢) (٥/٦٦)

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

حديث أبو القاسم هارون بن أحمد العلاف المعروف بالقطان، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل الآدمي المقرئ، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن عائشة، قالت: كانت ليلتي من رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما ضمني وإياه الفراش، قلت: يا رسول الله، ألست أكرم أزواجك عليك؟ قال: «بلى يا عائشة».

قلت: فحدثني عن أبي بفضيلة، قال: (حدثني جبريل أن الله تعالى لما خلق الأرواح، اختار روح أبي بكر الصديق من بين الأرواح..).

قال الخطيب: (قلت: لا يثبت هذا الحديث، ورجال إسناده كلهم ثقات، ولعله شبه لهذا الشيخ القطان، أو أدخل عليه)[1].

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

ما رواه محمد بن عبدالله الأنصاري حدثنا حبيب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجم وهو صائم.

قال الخطيب: يقال إن غلاما للأنصاري أدخل عليه حديث ابن عباس.

(١) (١٦/ ٥٣).

وقال أحمد بن حنبل: ذهب له كتب فكان بعد يحدث من كتب غلامه أبي حكيم.(١)

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

سأل البرذعي أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن أيوب بن سويد الرملي، عن أبيه، عن الأوزاعي، قال: «حديث (بارك لأمتي في بكورها (٢)؟ قلت: نعم. قال: مفتعل.

ثم قال: كنت بالرملة فرأيت شيخا جالسا بحذائي إذا نظرت إليه سبح، وإذا لم أنظر إليه سكت، فقلت في نفسي هذا شيخ هو ذا يتصنع لي. فسألت عنه؟ فقالوا: هذا محمد بن أيوب بن سويد.

فقلت لبعض أصحابنا: اذهب بنا إليه، فأتيناه فأخرج إلينا كتب أبيه أبوابا مصنفة بخط أيوب بن سويد، وقد بيض أبوه كل باب، وقد زيد في البياض أحاديث بغير الخط الأول، فنظرت فيها فإذا الذي بخط الأول أحاديث صحاح، وإذا الزيادات أحاديث موضوعة ليست من حديث أيوب بن سويد.

فقلت: هذا الخط الأول خط من هو؟ فقال: خط أبي.

---

(١) انظر: الميزان ٣/ ٦٠١.

فقلت: هذه الزيادات خط من هو؟ قال: خطي.

قلت فهذه الأحاديث من أين جئت بها؟ قال: أخرجتها من كتب أبي.

قلت: لا ضير أخرج إلي كتب أبيك التي أخرجت هذه الأحاديث منها.

قال أبو زرعة: فاصفار لونه وبقي[1]، وقال: الكتب ببيت المقدس.

فقلت: لا ضير، أنا أكتري فيجاء بها إلي فأوجه إلى بيت المقدس، واكتب إلى من كتبك معه حتى يوجهها، فبقي ولم يكن له جواب.

فقلت له: ويحك أما تتقي الله ما وجدت لأبيك ما تفقه به سوى هذا؟ أبوك عند الناس مستور، وتكذب عليه، أما تتقي الله؟ فلم أزل أكلمه بكلام من نحو هذا، ولا يقدر لي على جواب.[2]

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

ما رواه عبد العزيز بن معاوية ثنا أبو عاصم ثنا عزرة بن ثابت عن علباء بن أحمر عن أبي زيد الأنصاري قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله) الحديث.

---

(١) أي: أفحم.

(٢) سؤالات البرذعي ٢/ ٣٩١.

قال ابن حبان: «هذا حديث منكر لا أصل له، ولعله أدخل عليه أي عبد العزيز - فحدث به».(١)

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

قال ابن حبان: «محمد بن يحيى بن ضرار المازني من أهل الأهواز يروي عن مسلم وأهل البصرة المقلوبات وعن الثقات الملزقات لا يجوز الاحتجاج بخبره.

وهو الذي روى عن أبي الربيع الزهراني قال: حدثنا مفضل بن فضالة عن حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فشكا إليه قلة الولد فأمره بأكل البيض والبصل.

أخبرناه علي بن محمد بن إبراهيم بتستر قال حدثنا محمد بن يحيى بن ضرار قال حدثنا أبو الربيع الزهراني.

وهذا شيء سرقه عن هذا الشيخ جماعة فحدثوا به، أُدخل على أحمد بن الأزهر النيسابوري على أبي الربيع وحدث به، وأدخل على محمد بن أبي طاهر البلدي عن أبي الربيع فحدث به، والخبر لا شك أنه موضوع لا يحل ذكر مثل هذا في الكتب».(٢)

---

(١) الثقات ٨/ ٣٩٨.

(٢) المجروحين ٢/ ٣٠٨.

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي وذكر حديثًا رواه محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوج ميمونة وهو محرم.

فقال أبي: قال أحمد بن حنبل: يقال: إن غلامًا كان للأنصاري أدخل هذا الحديث على الأنصاري»(١).

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي يقول: ذاكرني أبو زرعة حديثا عن خالد بن يزيد، عن أبيه، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا بعث سرية، قال: سيروا في سبيل الله ...، الحديث.

فجعل يعجب من رواية يزيد بن أبي مالك، عن علقمة!

قال أبي: فقيل بالشام: إن ولد يزيد كانوا ربما أخذوا من حديث الناس، فيحكون عن أبيهم، والله أعلم»(٢).

---

(١) (٨٣٢).

(٢) (٩٩٩/أ).

■ ومن الأمثلة أيضًا على الإعلال بالإِدْخَال عَلَى الشُّيُوخِ:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي وحدثنا عن هشام ابن عمار؛ قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي قتادة، عن جابر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة، وأن يظله تحت ظل العرش؛ فلينظر معسرا.

قال أبي: هذا حديث باطل كذب؛ قد أدخل على هشام»[1].

۞ السبب الثالث عشر: اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ، وَالرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى:

كثيرًا ما تقع العِلَّةُ في الحديثِ بسببِ اختصارِ بعضِ الرواةِ للحديثِ، أو روايتِهِ بالمعنى، على نَحْوٍ يُغَيِّرُ معنى الحديث، فيُظَنُّ أنه حديثٌ آخَرُ، كما حصَلَ من شُعْبة حين روى عن سُهَيْل بن أبي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا وُضُوءَ إلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ).

فأوضَحَ أبو حاتمٍ الرازيُّ وَهَمَ شُعْبة فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فقال: هذا وَهَمٌ؛ اختصَرَ شُعْبةُ متنَ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: (لا وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ)، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ سُهَيْلٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أبي هريرة،

(١) (١١٦٠).

عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ، فَوَجَدَ رِيحًا مِنْ نَفْسِهِ، فَلاَ يَخْرُجَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا).

وبهذا أعلَّه أيضًا ابنُ خُزَيْمة، والبيهقي.

وَبَيْنَ أهلِ العلم خلافٌ طويلٌ في جواز اختصارِ الحديث وروايتِهِ بالمعنى، فذهَبَ بعضهم إلى المَنْعِ من ذلك، وجوَّزه بعضهم بشروطٍ اختُلِف فيها أيضًا، والراجحُ الجوازُ بشروطٍ مذكورة في موضعها(١).

وقال ابن رجب: «وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى: مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لها وكانت حائضا: «انقضي رأسك وامتشطي»، وأدخله في باب غسل الحيض، وقد أنكر ذلك على من فعلة، لأنه يخل بالمعنى، فإن هذا لم يؤمر به في الغسل من الحيض عند انقطاعه، بل في غسل الحائض إذا أرادت الإحرام، وهي حائض.

(١) انظر تفصيل ذلك في «الرسالة» للإمام الشافعي (ص٢٧١-٢٧٥)، و«مشكل الآثار» للطحاوي (١٢/ ٥٠٨- ٥١٠)، و«المحدث الفاصل» للرامهرمزي (ص٥٢٩-٥٤٣)، و«الكفاية» للخطيب البغدادي (١/ ٤٩١-٤٩٤ و٥٦٠-٥٨٥) و(٢/ ٧-٢٦)، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١/ ٣٣٩-٣٥٣)، و«فتح المغيث» للسخاوي (٣/ ١٣٧-١٥٨)، وغيرها من كتب علوم الحديث.

وروى بعضهم حديث إذا قرأ، يعني الإمام، فانصتوا. بما فهمه من المعنى، فقال:

إذا قرا الإمام: «ولا الضالين» فانصتوا، فحمله على فراغه من القراءة، لا على شروعه فيها.

وروى بعضهم حديث: كنا نؤديه على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد زكاة الفطر. فصحف نؤديه، فقال: نورثه، ثم فسره من عنده، فقال: يعني الجد.

كل هذا تصرف سيئ، لا يجوز مثله»[(١)].

■ ومن الأمثلة على ذلك:

حديث عائشة، مرفوعا، وفيه: (دعي عمرتك، وانقضي راسك وامتشطي)

قال أحمد: من رواه (انقضي عمرتك) فقد أخطأ، ورواه بالمعنى الذي فهمه.

قد ذكر هذا الحديث المختصر للإمام أحمد، عن وكيع، فأنكره. قيل له: كأنه اختصره من حديث الحج؟ قال: ويحل له أن يختصر؟!

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٤٢٨).

قال أبو بكر الخلال: إنما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخل بالمعنى، لا أصل اختصار الحديث.[1]

■ **ومن الأمثلة على ذلك أيضًا:**

حديث مالك بن الحويرث: «فإذا حضرت الصلاة، فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم»

رواه حماد بن سلمة بلفظ: «يؤم القوم أكبرهم سنا».

قال الأثرم: غلط حماد في لفظة، وإنما رواه بالمعنى.[2]

■ **ومن الأمثلة على ذلك أيضًا:**

حديث أسامة بن زيد: «لا يرث المسلم الكافر».

رواه هشيم عن الزهري بلفظ آخر هو (لا يتوارث أهل ملتين).

قال ابن حجر: «وعندي أنه رواه من حفظه بلفظ ظن أنه يؤدي معناه، فلم يصب، فإن اللفظ الذي أتى به أعم من اللفظ الذي سمعه، وسبب ذلك أن هشيما سمع من الزهري بمكة أحاديث ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها فلم يكن من الضابطين عنه، ولذلك لم يخرج الشيخان

(١) الفتح لابن رجب ٢/ ١٠٧.
(٢) الفتح لابن رجب ٦/ ١٣٠.

من روايته عنه شيئا».[1]

■ ومن الأمثلة على ذلك أيضًا:

ما رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث».

قال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: جاء مثل هذا من قبل عبد الرزاق وهو غلط. إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قصة سليمان بن داود حيث قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة.[2]

■ ومن الأمثلة على ذلك أيضًا:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه مروان بن معاوية، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: نام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ركعتي الفجر، فقضاهما بعد ما طلعت الشمس.

وإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ في ركعتي الفجر بـ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا

(١) النكت ٢/ ٦٧٦.

(٢) العلل الكبير رقم(٤٥٦).

﴿ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾؟

قال أبي: اختصر مروان من الحديث الذي: «نام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يوقظه إلا حر الشمس»[(١)].

■ ومن الأمثلة على ذلك أيضًا:

قال ابن عبد الهادي: «قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو نصر أحمد بن علي الفامي، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عوف، ثنا علي بن عياش، قال: ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: كان آخر الأمرين من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك الوضوء مما مست النار.

وأخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا علي بن عياش. . . فذكر إسناده بنحوه- قال: كان آخر الأمرين من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أكل خبزا ولحما، ثم صلى ولم يتوضأ.

قال: وذهب بعض أهل العلم إلى أن رواية شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر اختصار من الحديث الذي أخبرنا أبو زكريا بن أبي

---

(١) (٤٠٥).

إسحاق، وأبو بكر بن الحسن، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أبنا ابن وهب، قال: وحدثنا بحر بن نصر، قال: قرئ على ابن وهب،: أخبرك أسامة بن زيد، وابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: ذهب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى امرأة من الأنصار ومعه أصحابه، فقربت له شاة مصلية.

قال: فأكل وأكلنا، ثم حانت الظهر، فتوضأ، ثم صلى، ثم رجع إلى فضل طعامه، فأكل، ثم حانت العصر، فصلى ولم يتوضأ.

هكذا!

ورواه جماعة عن محمد بن المنكدر، ويرون أن آخر أمريه أريد به في هذه القصة»[1].

السبب الرابع عشر: جَمْعُ حَدِيثِ الشُّيوخِ بِسِيَاقٍ وَاحِدٍ:

الأصلُ في روايةِ الحديث: أنْ يُؤَدِّيَ الراوي الحديثَ كما سَمِعَهُ مِنْ غيرِ زيادةٍ أو نقصٍ أو تغيير، وأنْ يَفْصِلَ سياقَ كلِّ راوٍ عن الآخر، لكنْ لصعوبةِ رواية الحديث بلفظه جوَّزَ العلماءُ الروايةَ بالمعنى.

وأمَّا فصلُ سياقِ كلِّ راوٍ عن سياق الآخر فليس متعذِّرًا، غير أنه

(١) التعليقة على العلل صـ٢٤٦.

وُجِدَ من الرواة مَنْ يَقْرِنُ الرواياتِ، ويجمعُ حديثَ الشيوخِ أحيانًا طلبًا للاختصار، دون بيانٍ لِلَفْظِ كُلٍّ منهم، وقد يكونُ في حديثِ بعضهم عِلَّةٌ تَمْنَعُ مِنْ قبوله.

■ ومن أمثلته:

ما رواه مكي بن إبراهيم أبو السكن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صلى على النجاشي، فكبر أربعا»

حديث مالك لا نعلم رواه عن مالك إلا مكي بن إبراهيم، عن مالك.

وحدثناه محمد بن عمار الرازي، قال: حدثنا مكي، قال: حدثنا مالك، وعبد الله بن زياد بن سمعان، عن نافع، عن ابن عمر.

قال: وأحسبه أن مكيا حمل حديث عبد الله بن سمعان، عن نافع، على حديث مالك، فاختلط عليه.(١)

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة، عن حديث؛ رواه مكي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى على النجاشي، فكبر أربعا.

فقال: هذا خطأ، إنما هو مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

(١) مسند البزار ح (٥٨٧٠، ٥٨٧٢).

عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم فيه مكي.[1]

■ ومن أمثلته أيضًا:

سئل الدارقطني عن حديث عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: التيمم طهور المسلم، ولو إلى عشر حجج، وأمره بالتيمم عند الجنابة.

فقال: يرويه أبو قلابة، عن عمرو بن بجدان، واختلف عنه؛

فرواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، ولم يختلف أصحاب خالد عنه.

ورواه أيوب السختياني، عن أبي قلابة، واختلف عنه؛

فرواه مخلد بن يزيد، عن الثوري، عن أيوب، وخالد عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر.

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد، لأن أيوب يرويه عن أبي قلابة، عن رجل لم يسمه، عن أبي ذر.

ورواه عبد الرزاق، عن الثوري عنهما، فضبطه، وبين قول كل واحد منهما من صاحبه، وأتى بالصواب».[2]

---

(١) العلل رقم(١٠٩١).

(٢) العلل ٦/ ٢٥٣.

■ ومن أمثلته أيضًا:

سئل الدارقطني عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: إذا مرض العبد، أو سافر كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل صحيحا.

فقال: يرويه إبراهيم بن إسماعيل السكسكي، عن أبي بردة، واختلف عنه؛ فرواه العوام بن حوشب، عن إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وخالفه مسعر، فرواه عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة قوله.

وقال أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن العوام، ومسعر، عن إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى حمل حديث أحدهما على الآخر.

ومسعر لا يسنده، والعوام يسنده». (١)

■ ومن أمثلته أيضًا:

ما رواه غير واحد، عن مالك، نافع، عن عبد الله بن عمر؛ «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث سرية، فيها عبد الله بن عمر، قبل نجد، فغنموا

(١) العلل ٧/ ٢٠٢.

إبلا كثيرة، فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا، أو أحد عشر بعيرا، ونفلوا بعيرا بعيرا.

ورواه شعيب بن حمزة عن نافع، فقال: اثني عشر بعيرا، لم يشك.

قال ابن عبدالبر: رواه الوليد بن مسلم عن شعيب ومالك جميعا فلم يشك وكأنه حمل رواية مالك على رواية شعيب.

قال ابن حجر: قلت وكذا أخرجه أبو داود عن القعنبي عن مالك والليث بغير شك فكأنه أيضا حمل رواية مالك على رواية الليث.(١)

■ ومن أمثلته أيضًا:

قال البزار: «حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا مجالد، عن عامر، عن مسروق، عن عبد الله يرفعه قال: «يؤتى بالقاضي يوم القيامة فيوقف على شفير جهنم، فإن أمر به ودفع فهوى فيها سبعين خريفا»، وهذا الحديث لا نعلم أسنده، عن مجالد إلا يحيى بن سعيد، قال: وسمعت عمرو بن علي يذكر هذا الحديث، عن يحيى بن سعيد، ومحمد بن فضيل، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، وأظن أن

(١) الفتح لابن حجر ٦/ ٢٣٩.

عمرو بن علي حمل حديث ابن فضيل على حديث يحيى في الرفع، لأني لم أسمع أحدا رفعه عن ابن فضيل إلا عمرو بن علي، فجمع فيه يحيى وابن فضيل»[(١)].

■ **ومن أمثلته أيضًا:**

وقال ابن عدي: «حدثنا إبراهيم بن دحيم بمكة، حدثنا خالد بن يزيد الرملي،- وسألت عنه أبي، فقال: ثقة -، قال: حدثنا ضمرة، عن ابن عياش، عن الزبيدي، وابن سمعان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن أبا هند مولى بني بياضة كان حجاما حجم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من سره أن ينظر إلى من صور الله الكتاب في قلبه فلينظر إلى أبي هند، وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنكحوا أبا هند، وأنكحوا إليه.

قال الشيخ -هو ابن عدي-: وهذا الحديث ينفرد به ابن عياش، عن الزبيدي، وهو منكر من حديث الزبيدي، إلا أن خالد بن يزيد ذكر الزبيدي، وابن سمعان في الإسناد، فكأن ابن عياش حمل حديث الزبيدي على حديث ابن سمعان فأخطأ، والزبيدي ثقة، وابن سمعان ضعيف».

---

(١) المسند (٥/ ٣٢١).

السبب الخامس عشر: مَنْ حَدَّثَ عَنْ ضَعِيفٍ، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِثِقَةٍ:

وهذا في الغالبِ يحصُلُ بسببِ اتفاقِ راويَيْنِ في الاسم واسم الأب، أو كونِ اسمَيْهِمَا على وزنٍ صَرْفِيٍّ واحدٍ، مع اتفاقِ اسمَيْ أبويهما، كما في عبد الرحمن بن يَزِيد ابن تَمِيم، وعبد الرحمن بن يَزِيد بن جابر، فالأولُ ضعيفٌ، والثاني ثقة، وكذا واصلُ بنُ حَيَّان، وصالح بن حَيَّان، فالأوَّل ثقة، والثاني ضعيف.

قال الحافظ ابن حجر: فإنْ أُبْدِلَ راوٍ ضعيفٌ براوٍ ثقة، وتبيَّن الوهَمُ فيه؛ استلزَمَ القدحَ في المتن أيضًا - إنْ لم يكنْ له طريقٌ أخرى صحيحة - ومِنْ أغمضِ ذلك: أن يكونَ الضعيفُ موافقًا للثقة في نعته.

ومثالُ ذلك: ما وقَعَ لأبي أسامة حمَّاد بن أُسَامة الكُوفي أحدِ الثقات، عن عبد الرحمن ابن يزيدَ بنِ جابر، وهو مِنْ ثقات الشاميِّين قَدِمَ الكوفةَ، فكتَبَ عنه أهلها، ولم يَسْمَعْ منه أبو أسامة، ثم قَدِمَ بعد ذلك الكوفةَ عبد الرحمن بنُ يزيدَ بن تَمِيم - وهو من ضعفاء الشاميِّين - فَسَمِعَ منه أبو أسامة، وسأله عن اسمه، فقال: عبد الرحمن بن يزيد، فظنَّ أبو أسامة أنه ابنُ جابر، فصار يحدِّث عنه وينسُبُهُ مِنْ قِبَلِ نفسه فيقول: حدَّثنا عبد الرحمن بنُ يزيدَ بنِ جابر، فوقَعَتِ المناكيرُ في رواية أبي أسامة عن ابن جابر، وهما ثقتان، فلم يَفْطَنْ لذلك إلا أهلُ النَّقْد، فميَّزوا ذلك ونصُّوا

عليه؛ كالبخاريِّ وأبي حاتمٍ وغيرِ واحد[(١)].

وأما واصلُ بنُ حيَّان وصالحُ بنُ حَيَّان: فقد قال يحيى بن مَعين[(٢)]: سمع زُهَيْرٌ من صالح بن حَيَّان، وقلَبَ صالحَ بنَ حَيَّان، فجعلها كلَّها عن واصلِ بنِ حَيَّان.

وذكر الحافظُ العَلائي أنّ هذا: من المعلَّل بالغَلَطِ من اسمِ رجلٍ إلى آخَرَ[(٣)].

■ ومن أمثلته أيضًا:

ما رواه بعضهم عن سليمان بن داود [ثقة]، في حديث الديات والزكاة الطويل وهو حديث عمرو بن حزم.

قال أبو زرعة الدمشقي: عرضت على أحمد حديث يحيى بن حمزة الطويل في الديات، فقال: هذا رجل من أهل الجزيرة يقال له سليمان بن أبي داود ليس بشيء.[(٤)]

---

(١) «النكت» (٢/ ٧٤٧-٧٤٨).

(٢) كما في «الكامل» لابن عدي (٤/ ٥٣).

(٣) «جامع التحصيل» (ص١٧٧ رقم٢٠٣).

(٤) الميزان ٢/ ٢١٠.

■ **ومن أمثلته أيضًا:**

ما رواه إبراهيم بن إسحاق السراج، عن عقبة بن مكرم، عن يونس بن بكير: ثنا مسعر، عن محمد بن قيس، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجهر بـ(بسم الله الرحمن الرحيم).

قال ابن رجب: «وظن بعضهم أنه إسناد صحيح، وليس كذلك؛ فإن السراج وهم في قوله في إسناده: (حدثنا مسعر)، إنما هو (أبو معشر) [ضعيف]، كذا قال الدارقطني والخطيب».(١)

■ **ومن أمثلته أيضًا:**

قال ابن حبان: «سليمان بن داود اليمامي يروي عن يحيى بن أبي كثير، روى عنه سعيد بن سليمان الواسطي وبشر بن الوليد الكندي، يقلب الأخبار، وينفرد بالمقلوبات عن الثقات.

روى عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من بنى لله عَزَّوَجَلَّ بيتا من حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت».

روى عنه بشر بن الوليد الكندي.

---

(١) الفتح ٦/ ٤١٠.

سمعت محمد بن محمود، يقول: سمعت الدارمي، يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: سليمان بن داود ليس بشيء.

قال الدارمي: أرجو أنه ليس كما قال يحيى، فإن يحيى بن حمزة روى عنه أحاديث حسانا كأنها مستقيمة.

قال أبو حاتم: هذا شيء قد اشتبه على شيوخنا لاتفاق الاسمين، أما سليمان بن داود اليمامي الذي يروي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير فهو ضعيف، كثير الخطأ، وسليمان بن داود الخولاني الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات فهو دمشقي صدوق مستقيم الحديث، إنما وقع التشبيه في هذا، لأنهما جميعا رويا عن الزهري، فمن يمعن النظر في تخليص أحدهما من الآخر اشتبه عليه أمرهما، وتوهم أنهما واحد»[(١)].

■ **ومن أمثلته أيضًا:**

قال عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعت يحيى يقول قاسم المعمري خبيث كذاب قال عثمان وقد أدركت القاسم هذا المعمري كان ببغداد ليس كما قال يحيى».

قال المعلمي: «وأحسب ابن معين لم يتكلم في هذا، وإنما تكلم في قاسم العمري، ولكن الدارمي خطرف الكتابة أولا، ثم صحّف،

(١) المجروحين (١/ ٣٣٤).

ثم رجع يخالف»[1].

■ **ومن أمثلته أيضًا:**

قال ابن عبد الهادي ذاكرا عبد الله بن عصمة: «وقال عبد الحق - بعد ذكره هذا الحديث-: عبد الله بن عصمة ضعيف جدا. وتبعه على تضعيفه ابن القطان، وكلاهما مخطئ في ذلك، وقد اشتبه عليهما: عبد الله بن عصمة هذا، بالنصيبي، أو غيره ممن يسمى: عبد الله بن عصمة، والله أعلم»[2].

۞ السبب السادس عشر: إعلال الرواية لمخالفتها لرأي الراوي، أو فتياه، أو إنكاره له:

فإذا جاء عن الراوي حديث مرفوع، ثم جاء عنه ما يخالف من رأيه أو فتياه، ما يخالف هذه الرواية المرفوعة، فإن الأئمة المحققين يعدون تلك المخالفة علة يعلون بها هذه الرواية المرفوعة، «إذا تحققت المخالفة بين الرواية والرأي، ووثق الإمام بصحة الإسناد إلى قول الراوي المخالف، إما بكون راويه أوثق، أو تعدد طرقه، أو هو مشهور عن ذلك الراوي، فإن كان في إسناد الرواية المرفوعة علة، أو ما هو مظنة

(١) التنكيل (١/ ٦٣٨) وتكلم عن ذلك أيضًا في القواعد أول التنكيل (١/ ١٠٨).
(٢) تنقيح التحقيق (٤/ ٥٥).

علة، زادت القوة في الإعلال بالمخالفة»[(١)].

○ **وقد نص الإمام أحمد على هذه القرينة في أحاديث، ومنها:**

١. **قال عبد الله:** «سألت أبي عن الرجل يقتل عبده يقتله الإمام أم لا؟ فقال: يروى عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من قتل عبده قتلناه»... وكان الحسن لا يفتي به بعدُ». وقال: وقال أبو داود: سمعت أحمدَ سُئل عن حديث سمرة: «من قتل عبده قتلناه»؟ قال: فُتيا الحسن على غيره». وقال ابن هانىء: سمعت أبي عبد الله يقول: لا يقتل الحر بالعبد. وقال: حديث سمرة تركه الحسن[(٢)].

٢. **ومن الأمثلة: قال أبو داود:** «سمعت أحمدَ قال: كان شعبةُ يتهيّبُ حديثَ ابنِ عمر: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»، يعني: يتهيبه للزيادة التي فيها: «والنهار»؛ لأنه مشهورٌ عن ابن عمر من وجوهٍ: «صلاة الليل»، ليس فيه: «والنهار». وروى

---

(١) انظر: رسالة الماجستير للشيخ/ عادل المطرفي، منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى (ص ٢٠٤).

(٢) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (٣/ ١٢٢٧ - ١٢٢٩ رقم ١٦٨٣ - ١٦٨٦)، ومسائل أبي داود (ص ٣٠٧ رقم ١٤٦٨)، ومسائل ابن هانىء (٢/ ٨٧ رقم ١٥٤٩).

نافعٌ: أن ابن عمر كان لا يرى بأسًا أن يصلي بالنهار أربعًا، وبعضهم قال: عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يصلي بالنهار أربعًا، فنخافُ فلو كان حفظَ ابنُ عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلاة النهار مثنى مثنى»، لم يكن يرى أن يصلِّيَ بالنهار أربعًا، وقد رُوِي عن عبد الله بن عمر قوله: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»، والله أعلم»[(١)].

٣. ومن الأمثلة: قال حرب الكرماني: «قيل لأحمد: حديث سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: «أيما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل»؟ قال: هذا لا يصح؛ لأن الزهري سئل عنه فأنكره»[(٢)].

○ **وممن نص على هذا من الأئمة:**

* **علي بن المديني:** فأعلّ حديثًا بقوله: «هو حديث شاذ، وقد أفتى عثمان، وعلي، وأبي، بخلافه»[(٣)].

---

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود (ص ٣٩٠ و٤١٧ و٤٢٤ – ٤٢٥ رقم ١٨٧٢ و١٩٤٧ و١٩٦٨).

(٢) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية حرب الكرماني (ص ٤٦٣ – ٤٦٤).

(٣) انظر: رسالة الماجستير للشيخ/ عادل المطرفي، منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى (ص ٧٧).

* **والبخاري، فأعلّ حديث ابن عمر:** «من تبع جنازة حتى يصلى عليها فإن له قيراطًا»، فقال: «وهذا لا يصح؛ لأن الزهري قال عن سالم: إن ابن عمر أنكر على أبي هريرة حتى سأل عائشة»[(١)].

* **وأبو داود، فقال عقب حديث عطاء، عن أبي هريرة:** «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن السدل في الصلاة. فذكر أبو داود إسناده إلى ابن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يصلي سادلاً. قال أبو داود: وهذ يُضعّف ذلك الحديث[(٢)].

* **وقد حكى** شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن رجب، والخطابي، وابن عبد البر[(٣)]، عن الأئمة النقاد أنهم يجعلون مخالفة الراوي لما رواه علة. بل ذكر ابن رجب «قاعدة: في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه. قد ضعّف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا»[(٤)].

---

(١) (١١٤) المصدر السابق (ص ٦٠٤).
(٢) (١١٥) المصدر السابق (ص ٤٢٠).
(٣) (١١٦) المصدر السابق (ص ٧٩ – ٨١).
(٤) (١١٧) شرح العلل (٢/ ٨٨٨).

السبب السابع عشر: إعلال الرواية لعدم وجودها في كتاب الراوي، أو لمخالفتها لما في كتابه:

- **وقد نص الإمام أحمد على هذه القرينة في الأحاديث، ومن ذلك:**

* **ما قاله أبو داود:** «سمعت أحمد سئل عن حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أنس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الأئمة من قريش». قال: ليس هذا في كُتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل»[(١)].

* **وقال أبو داود أيضًا:** «سمعت أحمد ذكرَ حديثَ الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُستعذبُ له الماءَ من بيوت السُّقيا. فقال: هذا أراه ريح. وسمعت أحمد ذكر هذا الحديث فقال: ليس هذا - يعني: هذا الحديثَ - في كتاب الدراوردي، كان يحدثه حفظًا؟ فقال أحمد: كتابه أصح من حفظه[(٢)].

* **ونصّ أيضًا على هذه القرينة في موطن آخر،** حيث سأله أبو حاتم عن حديث «لا نكاح إلا بولي» فقال: «كُتُبُ ابن جريج مدونة

---

(١) (١١٨) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود (ص ٣٨٦ رقم ١٨٦٠).

(٢) (١١٩) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود (ص ٤١٨ رقم ١٩٤٨).

فيها أحاديثه، من حدث عنهم، ثم لقيت عطاءً، ثم لقيت فلانًا، فلو كان محفوظا عنه لكان هذا في كتبه ومراجعاته»[(١)].

○ **وممن نصَّ على هذا من الأئمة:**

١. **ابن معين**، فقال في حديث: «لم يوجد في كتاب الدراوردي، وأخبرني من سمع كتاب العلاء من الدراوردي إنما كانت صحيفة ليس هذا فيها»[(٢)].

٢. **والبخاري**، حيث ذكر رواية سهل بن حماد، عن شعبة، عن قطن، عن أبي يزيد المدني، بلغه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم أعقبها برواية أبي داود، عن شعبة، عن سعيد بن قطن، سمع أبا زيد الأنصاري، ثم قال: فنظر أبو داود في كتابه فلم يجده. ثم رجَّح لأجل ذلك وغيره رواية سهل بن حماد، فقال: «والأول أصح»[(٣)].

٣. **وأبو حاتم**، حيث قال عن حديث تخليل اللحية: «لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة، عن ابن أبي عروبة، قلت: صحيح؟

---

(١) (١٢٠) علل الحديث (١/ ٤٠٨ رقم ١٢٢٤).

(٢) (١٢١) سؤالات ابن طهمان (ص ١١٣ رقم ٣٦٢).

(٣) (١٢٢) انظر: رسالتي للماجستير، الأحاديث التي أعلها الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (ص ٥٩٨).

قال: لو كان صحيحا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث، وهذا أيضاً مما يوهنه»[(١)].

وقال أيضاً: «هذا الحديث ليس هو في كتاب أبي صالح عن الليث، نظرت في أصل الليث، وليس فيه هذا الحديث»[(٢)]، وقال أيضاً: «لم يكن هذا الحديث عند أحد غير الحجاج، ولم يكن في كتاب الليث»[(٣)].

وَهذا ما تيسَّر جمعُهُ مِنْ هذه الأسبابِ، وثَمَّةَ أسبابٌ أخرى تتعلَّقُ بالثقاتِ الذين ضُعِّفوا في بعضِ أحوالهم، والعلَّةُ مُتَعَلِّقةٌ بسبب الضَّعْفِ؛ فخرجَتْ - فيما نرى - عن كونها خَفِيَّةً، فلم نفصِّلِ الكلامَ فيها. **وهذه الأسبابُ هي:**

- خِفَّةُ الضَّبْطِ وكثرةُ الوَهَمِ مع بقاء العدالة.
- قومٌ ثقاتٌ في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعضِ الشيوخِ فيه ضَعْفٌ؛ لِعَدَمِ ضبطهم له.

---

(١) (١٢٣) العلل (١/ ٤٨٧ رقم ٦٠)، وانظر: ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث (ص ٣٠٠).

(٢) (١٢٤) العلل (٦/ ٣٤٨ رقم ٢٥٧٩).

(٣) (١٢٥) العلل (٥/ ١٠١ رقم ١٨٣٥).

* الاختلاط.
* سُوءُ الحِفْظِ آخِرَ العمر.
* العَمَى مع عَدَمِ الحفظ.
* احتراقُ الكُتُبِ أو ضياعُهَا.
* مَنْ كان لا يَحْفَظُ حديثَهُ، فيُحَدِّثُ من غيرِ كتابِهِ أحيانًا، فَيَهِمُ.
* عدمُ اصطحابِ الكتابِ أثناءَ الرِّحْلة، فيُحَدِّثُ من حفظه، فَيَهِمُ.
* السماعُ مِنَ الشيخِ في مكانٍ دون ضَبْط، والسماعُ منه في مكانٍ آخَرَ مع الضبط.
* مَنْ حَدَّثَ عن أهلِ مِصْرٍ أو إقليمٍ فحفظَ حديثَهُمْ، وحدَّثَ عن غيرهم فلم يَحْفَظْ.
* مَنْ حَدَّثَ عنه أهلُ مِصْرٍ أو إقليمٍ فحفظوا حديثَهُ، وحدَّث عنه غيرُهُمْ فلم يُقِيمُوا حديثه.

❊❊❊

رابعًا: أجناس العلة (أنواع العلة)

أول من وجدناه ذكر أجناس العلة هو: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري؛ حين قال في كتابه: «معرفة علوم الحديث»[(١)]: «فقد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس، وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتها مثالًا لأحاديث كثيرة معلولة؛ ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم».

وقال السيوطي[(٢)]: «وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها».

فالحاكم لم يدَّعِ حصر أجناس العلة في العشرة التي ذكرها، بل أشار إلى وجود غيرها بقوله: «وبقيت أجناس لم نذكرها»، وسأذكر ما أمكنني الوقوف عليه منها، سواء ما كان منها في الإسناد، أو في المتن.

أولاً: العلة في الإسناد

١- اختلاف (أو تعارض) الوصل والإرسال:

وهو قسمان:

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص١١٨).

(٢) انظر «تدريب الراوي» (١/ ٢٥٨).

○ أ. وصل المرسل:

مثاله: حديث الزهـري الذي رواه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» رقم (٩٦٨) فقال: «وسـألتُ أبِي عَن حدِيثٍ رواهُ النُّعمانُ بنُ راشِدٍ، عنِ الزُّهـرِيِّ، عن عُروة، عن عائِشـة: أنَّ النّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يضرِبِ امرأةً قطُّ، ولا خادِمًا، إلاَّ أن يُجاهِد فِي سبِيلِ اللهِ؟.

قال أبِي: والصّحِيحُ ما رواهُ عُقيلٌ، عنِ الزُّهرِيِّ، عن علِيِّ بنِ حُسينٍ، أنَّ النّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... مُرسلاً.

قـال أبِي: وقد رواهُ الثّورِيُّ، وعمرُو بـنُ أبِي قيسٍ، عن منصُورٍ، عنِ الزُّهرِيِّ، عن عُروة، عن عائِشة، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال أبِي: حدّث الزُّهرِيُّ بِهذا الحدِيث، أنَّ هِشـام بن عُروة روى عن أبِيهِ، عن عائِشـة فقال: الزُّهرِيُّ لم يسـمع مِن عُروة هذا الحدِيث، فلعلّهُ دلّسهُ».

○ ب. إرسال الموصول:

مثل حديث أبي إسـحاق السـبيعي، عـن أبي بردة، عن أبي موسـى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا نكاح إلا بولي».

كذا رواه سائر الرواة عن أبي إسحاق، وخالفهم سفيان الثوري وشعبة، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلاً، وصوب الأئمة رواية الوصل؛ لأن الثوري وشعبة سمعا ذلك الحديث في مجلس واحد، وسيأتي ذكر هذا الحديث والكلام عليه مطولًا في قرينة: (اتحاد المجلس) من قرائن الترجيح.

■ ٢- اختلاف (أو تعارض) الوقف والرفع والإرسال:

وهو ثلاثة أقسام:

○ أ. رفع الموقوف:

وهذا هو الجنس العاشر من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: والجنس العاشر من علل الحديث:

أخبرنا أحمد بن علي بن الحسن المقرئ قال: حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، قال: ثنا أبي، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من ضحك في صلاته يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء».

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٨).

قال أبـو عبد الله الحاكم: لهـذا الحديث علة صحيحـة؛ أخبرنا أبو الحسـين علي بـن عبد الرحمن السـبيعي بالكوفة، قال: ثنـا إبراهيم بن عبـد الله العبسـي، قال: ثنا وكيـع، عن الأعمش، عن أبي سـفيان، قال: سئل جابر عن الرجل يضحك في الصلاة؟ قال: «يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء».

وقال السـيوطي[1]: «العاشـر أن يروى الحديـث مرفوعًا من وجه، وموقوفًـا مـن وجـه؛ كحديـث أبي فـروة يزيد بـن محمد، ثنـا أبي، عن أبيـه، عن الأعمش، عن أبي سـفيان، عن جابـر مرفوعًا: «من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء». قال: وعلّته: ما أسـند وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سئل جابر.... فذكره.

مثالـه: مـا رواه ابن أبـي حاتم برقـم (٢٣١٤) حين قال: «وسـألتُ أبـي عن حديثٍ رواه بعض أصحاب زائدة، عن زائدة، عن سِـمَاك، عن عِكْرِمَـة، عن ابـن عباس عن النبي ﷺ قال: «قَصُّ الشَّـارِبِ مِنَ الدِّينِ»؟

قال أبي: حدثناه أحمد بن يونس، عن زائدة، موقوف بهذا الإسـناد، وهو أصح ممن يرفعه».

---

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦١)

○ **ب. إرسال الموقوف:**

مثالـه: ما رواه ابـن أبي حاتم برقم (٥٦٠) حين قال: وسـمعتُ أبي يقول في حديثٍ حدَّثنا به عن موسـى بن أيُّـوب النَّصِيبي، عن أبي ضَمْرَة أنـس بن عِياض، عـن الحارث بن عبد الرحمن بن أبـي ذُبَاب، عن عمر بـن عُبَيد الله بن أبي الوَقَّـاد: أنَّ النبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صلَّى لهم بِمِنًى صلاةَ المَغرِب، فسـلَّم في الرَّكْعتَين، فسـبَّح بـه الناسُ حتى عَلِـمَ، فقام فصلَّى الركعةَ الثالثةَ، فسلَّم، ثم سجَدَ سجدَتَين وهو جالسٌ بعد السّلام.

فسمعتُ أبي يقول: هكذا روى موسى، وأخطأَ فيه؛ إنما هو: أنَّ أَنَسًا صلَّى المَغرِب، وعمرُ بن عُبَيد الله بن أبي الوَقَّاد تابعيٌّ.

○ **جـ. وقف المرفوع:**

مثالـه: ما رواه ابن أبي حاتم برقم (٢٧٣٧) حين قال: وسـألتُ أبي عـن حديثٍ رواه حَمَّاد بن زيد، عـن يونس وأيوب، عن محمد، عن أبي هريرة؛ قال: إن الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة؟

قـال أبي: قد رواه حَمَّاد بن سـلمة، عن أيـوب ويونس، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

قلت لأبي: فأيهما الصحيح؟ موقوف أو مسند؟

قال: المسند أصح.

■ ٣- تعارض القطع مع الرفع والإرسال والوقف.

وهو أربعة أقسام:

○ أ. رفع المقطوع:

وهذا الجنس هو أول الأجناس التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: فالجنس الأول من أجناس علل الحديث:

مثاله: ما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: ثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من جلس مجلسًا كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك». قال أبو عبد الله: هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة.

حدثني أبو نصر أحمد بن محمد الوراق، قال: سمعت أبا حامد أحمد بن حمدون القصار يقول: سمعت مسلم بن الحجاج، وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري، فقبل بين عينيه، وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله،

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٣).

حدّثك محمد بن سلام، قال: ثنا مخلد بن يزيد الحراني، قال: أخبرنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ في كفارة المجلس، فما علته؟ قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث، إلا أنه معلول؛ حدثنا به موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب، قال: ثنا سهيل، عن عون بن عبد الله؛ قوله. قال محمد بن إسماعيل: هذا أولى؛ فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل. اهـ كلام أبي عبد الله الحاكم.

وقال السيوطي[1]: «وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها، أحدها: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه؛ كحديث موسى بن عقبة ... »، ثم ذكر الحديث الذي ذكره الحاكم.

ومن أمثلة هذا الجنس: ما رواه ابن أبي حاتم (٥٢١) حين قال: وسُئِلَ أبو زرعة عن حديثٍ رواه محمد بن سعيد بن الأصبَهاني، عن شَرِيك، عن هشام بن عُروَة، عن أبيه؛ قال: قَنَتَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين فَرَغَ من السُّورة في الفَجرِ، فلمَّا قضى الصَّلاةَ قال: إنَّمَا قَنَتُّ بِكُمْ؛ لِتَدْعُوا اللهَ، وَلِتَسْأَلُوهُ حَوَائِجَكُمْ؟

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٥٨).

قال أبو زرعة: هذا قولُ عُروَة، وليس بمرفوع.

○ ب. قطع المرفوع:

ومثالـه: ما رواه ابـن أبي حاتم (٥٩٩) حين قال: وسـألتُ أبي عن حديـثٍ رواه عبـد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عطاء الخُراسـاني، عن مَولى أُمِّ عثمان ـ امرَأتِه ـ عن عليِّ بن أبي طالب – ذكَرَ كلامًا، وفيه دلالةٌ أنـه عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قال: «إذَا كَانَ يَـوْمُ الجُمُعَةِ، جَلَسَ المَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوابِ المَسْجِدِ ...».

ورواه حمَّـاد بـن سَـلَمة، عن عطـاء الخُرَاسـاني، عن رجـلٍ، قولَهُ، موقوفً.

قلتُ لأبي: ما الصَّحيحُ؟

قال: حديثُ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أشبَهُ، وحمَّادٌ لم يحفَظْ».

○ جـ . وقف المقطوع:

ومثاله: ما رواه ابن أبي حاتم برقم (٢٠٣٠) حين قال: وسـألتُ أبي عن حديثٍ رواه الفِرْيَابِي، عن سـفيان، عـن أبي حَصِيْن، عن عبد الله بن سِنَان، عن سعد بن مسعود الثَّقَفِي، عن سلمان الفَارِسِي؛ قال:«كان نوحٌ إذا اشترى ثوبًا أو أكل طعامًا حمد الله؛ فَسُمِّي عبدًا شَكُورًا؟»

قال أبي: إنما هو عن سعد بن مسعود قوله.

* مثال آخر:

ما رواه ابن أبي حاتم برقم (٨٠٨) حين قال: وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه أبو عامرٍ العَقَديُّ، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن منصور بن شَيْبَة، عن أُمِّه، عن عائِشَة؛ قالت: «كان لا يوضَعُ حَجَرٌ على حَجَرٍ بِمِنًى؛ إلاَّ أن يَتَّخِذَ الرَّجُلُ كنَيفًا؟».

قال أبي: حدَّثنا أبو سَلَمة؛ قال: حدَّثنا حمَّاد، عن منصور بن شَيْبَة، عن أُمِّه؛ قالت: كان ... قَوْلَهَا، بلا عائِشَة.

قال أبي: هذا الحديثُ - عن منصور، عن أُمِّه - أشبهُ عندي، ومَتنُ الكلام مشهورٌ عن عائِشَة.

* مثال آخر:

ما رواه ابن أبي حاتم برقم (٥٤٢) حين قال: وسمعتُ أبا زرعة وحدَّثنا عن عَبَّاد بن موسى، عن طَلْحَة بن يحيى الأنصاري، عن يونس بن يزيد، عن الزُّهْري، عن أنس؛ قال: «إذا عَرَفَ الغلامُ يمينَهُ من شِمَالِهِ، فَمُرُوهُ بالصَّلاة».

فسمعتُ أبا زرعة يقول: الصَّحيحُ عن الزُّهْريِّ قَطْ، قولَهُ.

○ د. قطع الموقوف:

ومثاله: ما رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٢٧/ أ)، قال: قلتُ: وحَدَّث أبو زرعة عن محمد ابن كثير العَبْدي، عن سُفْيان الثَّوْري، عن منصور، عن فُضَيل بن عمرو، عن إبراهيم؛ قال: «مَنْ آذاهُ الحَرُّ؛ فليسجُدْ على ثَوبه يوم الجُمُعة».

فقال أبو زرعة: إنما هو عن عمر؛ حدَّثنا قَبيصة؛ قال: حدَّثنا سُفْيان، عن منصور، عن فُضَيل، عن إبراهيم، عن عمر.

■ ٤- التفرُّد (تفرُّد الثقة المتوسّط).

مثاله: ما رواه ابن أبي حاتم[1] قال: قيل لأبي: يَصِحّ حديث أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اليمين مع الشاهد؟

فوقف وقفة، فقال: ترى الدَّرَاوَرْدِي ما يقول؟ يعني قوله: قلت لسهيل، فلم يعرفه.

قلت: فليس نسيان سُهَيْل دافع لما حَكَى عنه ربيعة، وربيعة ثقة، والرجل يُحَدِّث بالحديث وينسى.

---

(١) في «العلل» (١٣٩٢/ أ).

قـال: أجل هكذا هو، ولكن لـم نرَ أنْ يتبعه متابع علـى روايته، وقد روى عن سُهَيْل جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث.

قلتُ: إنه يقول بخبر الواحد.

قـال: أجل غير أني لا أدري لهذا الحديث أصلاً عن أبي هريرة أعتبر به! وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة.

■ ٥- دخول إسناد حديث في إسناد حديث آخر.

مثالـه: ما رواه ابن أبـي حاتم[(١)] حين قال: وسـألتُ أبي عن حديثٍ رواه ابـنُ أبـي زائدةَ، عن أشـعثَ، عـن محمَّد، عن أبي سَـلَمة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، الإِيمَانُ يَمَان ...»؟

قال أبي: هذا خطأٌ، كذا رواه مسروقُ بن المَرْزُبانِ، عن ابن أبي زائدة، وهو خطأٌ؛ إنما هو: أشـعثُ، عن محمد بن سـيرين، عن أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورواه محمَّـدُ بن عمرو، عن أبي سَـلَمة، عن أبـي هريرة؛ فدخل له حديثٌ في حديثٍ؛ دخَلَ له ذاك الحديثُ في هذا الحديثِ.

---

(١) برقم (١٩٣٥).

■ ٦ - دخول إسناد ومتن حديث في إسناد ومتن حديث آخر.

وهـذا الجنس هو ثاني الأجناس التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]، حيـث قال: والجنس الثاني من علل الحديث: حدثنا أبو العباس محمد بـن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: ثنا قبيصة بن عقبة، عـن سـفيان، عن خالد الحذاء أو عاصم، عن أبـي قلابة، عن أنس قال: قال رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «أرحم أمتي أبو بكر وأشـدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان وأقرأهم أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحـرام معاذ بـن جبل، وإن لـكل أمة أمينـا، وإن أمين هـذه الأمة أبو عبيدة».

قـال أبو عبد الله: وهذا من نوع آخر علته، فلو صح بإسـناده لأخرج في الصحيـح، إنمـا روى خالـد الحـذاء، عن أبـي قلابة: أن رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «أرحم أمتي»، مرسـلاً، وأسـند ووصل: «إن لكل أمة أمينًـا، وأبـو عبيدة أمين هذه الأمـة»، هكذا رواه البصريـون الحفاظ عن خالـد الحذاء وعاصم جميعًا، وأسـقط المرسـل من الحديـث، وخُرِّج المتصل بذكر أبي عبيدة في الصحيحين. اهـ.

---

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٤).

وذكره السيوطي[1] فقال: «الثاني: أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة؛ كحديث قبيصة بن عقبة، عن سفيان ...»، ثم ذكر الحديث الذي ذكره الحاكم، وذكر كلام الحاكم عليه.

■ ٧- تداخل حديثين بسقوط متن أحدهما وإسناد الآخر:

مثاله: قول ابن أبي حاتم[2]: وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه هشام بن إسماعيل، عن محمد بن شُعَيب ابن شابور، عن عبدالله بن العلاء بن زَبْر، عن سالم، عن أبيه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه صلَّى فترَك آيةً، فلمَّا انصَرَفَ قال: «أَفِيكُمْ أُبَيٌّ؟» ... فذكَرَ الحديثَ؟

قال أبي: هذا وَهَمٌ؛ دخل لهشام بن إسماعيل حديثٌ في حديث، نَظَرْتُ في بعض أصناف محمد بن شُعَيب، فوجَدتُّ هذا الحديثَ رواه محمد بن شُعَيب، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلَّى فترَك آيةً... هكذا مُرسَلً، ورأيتُ بِجَنْبِهِ حديثَ عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه سُئِل عن صَلاة الليل؟ فقال: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ...، فعَلِمْتُ

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٥٩).
(٢) في «العلل» برقم (٢٠٧).

أنه قد سَقَطَ على هشام بن إسماعيل مَتْنُ حديثِ عبد الله بن العلاء، وبَقِيَ إسنادُهُ، وسَقَطَ إسنادُ حديثِ محمد بن يزيد البصري، فصار مَتْنُ حديثِ محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء ابن زَبْر، وهذا حديثٌ مشهورٌ يرويه الناسُ عن هشام بن عُرْوَة.

فلمَّا قَدِمتُ السَّفْرةَ الثانية، رأيتُ هشام بن عمَّار يحدِّث به عن محمد بن شُعَيب، فظننتُ أنَّ بعض البَغْدَاديِّين أدخَلُوه عليه، فقلت له: يا أبا الوليد، ليس هذا من حديثِك!! فقال: أنت كَتَبْتَ حديثي كُلَّه؟!

فقلتُ: أَمَّا حديثُ محمد بن شُعَيب، فإني قَدِمْتُ عليكَ سَنَةَ بِضْعَةَ عَشَرَ، فسألْتَني أنْ أُخْرِجَ لك مُسْنَدَ محمد بن شُعَيب، فأخرَجْتَ إليَّ حديث محمد بن شُعَيب، فكتبتُ لك مُسْنَدَهُ. فقال: نَعَمْ هي عندي بخطِّك، قد أعلَمْتُ الناسَ أنَّ هذا بخطِّ أبي حاتِم. فسَكَتُّ. اهـ.

■ ٨- جمع الروايات (قرن الروايات):

مثاله: روى سفيان الثوري عن واصل، ومنصور، والأعمش عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ ... الحديث. رواه الترمذي[(١)] من طريق واصل، ومن رواية منصور والأعمش.

---

(١) برقم (٣١٨٢).

قال السيوطي[1]: «فروايةُ وَاصِلٍ هذه مُدْرَجَةٌ على رواية مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ؛ لأنَّ وَاصِلًا لا يذكرُ فيه عَمْرًا، بل يجعله، عن أَبِي وَائِلٍ، عن عَبْدِاللهِ.

هكذا رواهُ شُعْبَةُ، وَمَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، وَمَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، وَسَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ وَاصِلٍ كما ذكرهُ الْخَطِيبُ.

وقد بَيَّنَ الإسنادين معًا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ في روايتهِ عن سُفْيَانَ، وَفَصَلَ أحدهما من الآخر، رواه الْبُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ»[2]

عن عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عن يَحْيَى، عن سُفْيَانَ، عن مَنْصُورٍ، والْأَعْمَشِ، كلاهما عن أَبِي وَائِلٍ، عن عَمْرٍو، عن عَبْدِ اللهِ.

وعن سُفْيَانَ، عن وَاصِلٍ، عن أَبِي وَائِلٍ، عن عَبْدِ اللهِ من غير ذكر عَمْرٍو».

وقال الدارقطني[3]: «فيشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي، ولابن كثير، فجعل إسنادهم واحدًا ولم يذكر بينهم خلافًا، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش، ومنصور.

---

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٧٣).
(٢) برقم (٦٨١١).
(٣) في «العلل» (٨٣٤).

وفصله يحيى بن سعيد، فجعل حديث واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، وهو الصواب...».

■ ٩- إبدال صحابي بصحابي (أو الاختلاف في تعيين الصحابي):

وهذا هو الجنس الثالث من أجناس العلة التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: والجنس الثالث من علل الحديث:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: ثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال: ثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة».

قال أبو عبد الله: وهذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا علم أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا.

حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، قال: ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، قال: ثنا أبو الربيع، قال: ثنا حماد بن زيد، عن ثابت البناني قال: سمعت أبا بردة يحدث عن الأغر المزني - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله في اليوم مائة مرة».

---

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٣- ١١٥).

قال أبو عبد الله: رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح، عن أبي الربيع، وهو الصحيح المحفوظ، ورواه الكوفيون أيضًا مسعر وشعبة وغيرهما، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة هكذا.اهـ.

وقال السيوطي(١): «الثالث أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي، ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته؛ كرواية المدنيين عن الكوفيين؛ كحديث موسى ابن عقبة عن أبي إسحق عن أبي بردة».

○ **ومن أمثلة هذا الجنس:**

قول ابن أبي حاتم في «العلل» برقم (٧٨٧): وسألتُ أبا زرعة عن حديثٍ رواه معاويةُ ابن عبد الله الزُّبَيري، عن عائِشَة ابْنَةِ الزُّبَير، عن هشام بن عُرْوَة، عن موسى بن عُقْبَة، عن عَطاء بن يَسَار، عن السَّائِب بن خَلاَّد، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «اللَّهُمَّ، مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ المَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ، فَأَخِفْهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ...»، الحديثَ؟

قال أبو زرعة: روى هذا الحديثَ اللَّيثُ بن سعد، عن هشام ابن عُرْوَة، عن موسى بن عُقْبَة، عن عَطاء بن يَسَار، عن عُبَادَة بن الصَّامت، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٥٩).

قلتُ لأبي زرعة: أيُّهما الصَّحيحُ؟

قال: حديثُ عائِشَةَ ابْنَةِ الزُّبَير أَصَحُّ؛ لأنَّ الناسَ قد رَوَوْهُ عن السَّائِب بن خَلاَّد.

فسألتُ أبا زرعة: ما حالُ معاوية بن عبد الله هذا؟

قال: لا بأسَ به؛ كتَبنا عنه بالبصرة، أخرَجَ إلينا جُزْءًا عن عائِشَة، فانْتَخَبْتُ منه أحاديث غَرائِبَ، وتركتُ المشاهيرَ.

قلتُ: ما حالُ عائِشَة، هل روى عنها أحدٌ سوى معاوية؟

قال: نعم؛ حدَّثنا عنها المَدَنِيُّون.

■ ١٠- إبدال راوٍ بآخر غير الصحابي.

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): وسألتُ أبي وأبا زرعة عن حديثٍ رواه شُعْبَة، عن الأَعْمَش، عن خَيْثَمَةَ، عن أبي عَطيَّة، عن عائِشَة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ في التَّلبِيَة؟

فقالا: هذا خطأٌ؛ يخالفُهُ [أصحابُ] الأعمَش، فقالوا: عن الأعمَش، عن عُمَارَة، عن أبي عَطِيَّة، عن عائِشَة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) في «العلل» برقم (٨٠٧).

قلتُ لهما: الوَهَمُ ممَّن هو؟

فقالا: مِنْ شُعْبَة.

وربما كان الراوي المُبْدَلُ مجهولاً، كما في المسألة[1] التي يقول فيها ابن أبي حاتم: وسألتُ أبي وأبا زرعة عن حديثٍ رواه ابن عُيَينة، عن عُمرَ بنِ ذَرٍّ، عن ابن أخي أنس، عن عمِّه أنس: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثَ عليًّا إلى قومٍ يقاتلُهم، ووَجَّهَ خلفَهُ رَجُلً، فقال: لاَ تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ؟

قال أبي وأبو زرعة: هذا خطأٌ؛ أخطأَ فيه ابنُ عُيَينة، وليس هو بابن أخي أنس؛ إنما هو: يحيى بن أبي إسحاق، عن عمِّه.

وعمُّه ليس هو أنسَ بن مالك، وهو مُرسَلٌ.

قلتُ لأبي زرعة: مَنْ عمُّه؟

قال: لا أدري مَنْ عَنَى. اهـ.

قلت: ويترتب على هذا الخطأ وصل المرسل.

وربما كان الراوي المُبْدَلُ كذّابًا، كما في المسألة[2] التي يقول فيها ابن أبي حاتم: وسألتُ أبا زرعة عن حديثٍ رواه أبو ربيعة فَهْدُ بن عَوْف،

(١) في «العلل» برقم(٩٠٣).

(٢) في «العلل» برقم(٩٢٢).

ويحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، عن أبي عَوانة، عن هارون بن سعد العِجْلي، عن أبي صالح الحَنَفي، عن عليٍّ: أنَّ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَره أن يُغَوِّرَ آبارَ بَدْر؟

قال أبو زرعة: لا أعلمَ روى هذا الحديثَ عن أبي عَوانة غيرُ أبي ربيعة والحِمَّانيِّ، ولا أحسَبُه من حديث أبي عَوانة؛ إنما هو: من حديث يوسف بن خالد السَّمْتي، عن هارون بن سعد.

■ ١١- إبدال راويين أو أكثر في إسناد الحديث.

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه عمرو بن عبد الله النَّصْري ـ والد أبي زرعة الدِّمَشْقِي ـ عن الوليد، عن صَدَقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ جِسْمَهُ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ؛ يَأتِي عَلَيْهِ خَمْسُ سِنينَ لاَ يَفِدُ إِلَيَّ ـ: مَحْرُومٌ»؟

قال أبي: هَذَا خطأٌ؛ إنما هو: العلاءُ ابن المسيَّب، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّاب، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مُرسَل مَرْفُوعٌ. اهـ.

قلت: ويمكن أن يمثل بهذا المثال أيضًا لإبدال إسناد بإسناد.

---

(١) في «العلل» برقم (٧٨٨).

■ ١٢- زيادة راوٍ في الإسناد أو أكثر غير الصحابي:

وهذا هو الجنس السادس من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبدالله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: والجنس السادس من علل الحديث: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، قال: ثنا أبو العباس الثقفي، قال: ثنا حاتم بن الليث الجوهري، قال: ثنا حامد بن أبي حمزة السكري، قال: ثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: قلت: يا رسول الله، ما لك أفصحنا، ولم تخرج من بين أظهرنا؟! قال: «كانت لغة إسماعيل قد درست، فجاء بها جبرائيل عليه السلام إلي فحفظنيها».

قال أبو عبد الله: لهذا الحديث علة عجيبة؛ حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس الضبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أصل كتابه، قال: أنا أحمد بن علي بن زرين الفاشاني من أصل كتابه، قال: ثنا علي بن خشرم، قال: ثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: بلغني أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إنك أفصحنا، ولم تخرج من بين أظهرنا؟!

فقال له رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن لغة إسماعيل كانت قد درست، فأتاني بها جبرائيل فحفظنيها».

---

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٦).

وقال السيوطي[1]: السادس أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد؛ كحديث علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: قلت: يا رسول الله، مالك أفصحنا....، الحديث. قال: وعلته ما أَسند عن علي بن خشرم، حدثنا علي بن الحسين بن واقد، بلغني أن عمر...، فذكره.

○ **ومن أمثلة هذا الجنس:**

قول ابن أبي حاتم[2]: وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه أبو الطَّاهر بن السَّرْح؛ قال: حدَّثنا أَشْعَثُ ابن شُعْبة، عن حَنَش، عن عبد الرحمن بن الأسْوَد، عن أبيه، عن عائِشَة؛ قالت: رأيتُ الطِّيبَ في مَفْرِقِ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مُحْرِمٌ؟

فقال: حدَّثنا أبو نُعَيم؛ قال: حدَّثنا حَنَش، عن عبد الرحمن بن الأسْوَد، عن عائِشَة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولم يقُل: عن أبيه.

قلتُ لأبي: أيُّهما أشبهُ؟

---

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦٠).

(٢) في «العلل» (٧٨٩).

قال: أبو نُعَيم أثبتُ، ولا أُبعِدُ أن يكونَ قال لهم مرَّةً: عن أبيه، عن عائِشَة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

■ ١٣- نقصان راوٍ من الإسناد غير الصحابي:

مثاله: قول ابن أبي حاتم[(١)]: وسألت أبي عن حديث رواه معمر، عن صالح بن كيسان، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الأيم أحق بنفسها.

فقلت له: سمع صالح هذا الحديث من نافع بن جبير؟

فقال: هكذا رواه معمر. ورواه سعيد بن سلمة، عن صالح، عن عبدالله بن الفضل، عن نافع بن جبير؛ وهو أشبه.

■ ١٤- نقصان صحابي من إسناد حديث يرويه صحابي عن صحابي:

وهذا هو الجنس الخامس من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبدالله الحاكم[(٢)]؛ حيث قال: والجنس الخامس من علل الحديث:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: ثنا بحر بن نصر، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن علي بن

(١) في «العلل» (١٢٤٩).

(٢) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٦).

الحسين، عن رجال من الأنصار أنهم كانوا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة فرمي بنجم، فاستنار...، فذكر الحديث بطوله.

قال الحاكم: علة هذا الحديث أن يونس على حفظه وجلالة محله قصّر به، وإنما هو: عن ابن عباس قال: حدثني رجال من الأنصار. وهكذا رواه ابن عيينة، ويونس من سائر الروايات وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، والأوزاعي، وغيرهم، عن الزهري، وهو مُخَرَّجٌ في الصحيح.

وقال السيوطي(١): الخامس أن يكون روى بالعنعنة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار: أنهم كانوا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار... الحديث.

قال: وعلته أن يونس مع جلالته قصر به وإنما هو عن ابن عباس حدثني رجال هكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهري. اهـ.

---

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦٠).

○ **ومن أمثلة هذا الجنس:**

قـول ابن أبـي حاتم في «العلـل» برقم (١٤٩٩): وسـألتُ أَبِـي وَأَبَا زُرْعَـةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ القَعْنَبي، عَنْ مَالِكٍ، عن الزُّهري، عن عُبَيدالله بن عبدالله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أنَّ النبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سُـئِلَ عَنِ السَّـمْنِ الجامدِ تقعُ فِيهِ الفأرةُ؟ فَقَالَ: خُذُوهَا ومَا حَوْلَهَا، فَأَلْقُوهَا؟

قَـالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا الحديثُ فِي «الموطَّأ»: مالكٌ، عن الزُّهري، عن عُبَيدالله بن عبد الله: أنَّ النبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ...، مُرسَلً.

وَقَـالَ أَبِي: الصَّحيحُ مِن حديـث الزُّهري: عن عُبَيد الله بن عبد الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن مَيْمونة، عن النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. اهـ.

■ ١٥- جعل التابعي صحابيًّا:

وهذا هو الجنس الرابع من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: والجنس الرابع من علل الحديث:

أخبرنـا أبـو عبـد الله محمد بن عبـد الله الصفـار قال: ثنـا أحمد بن محمد بن عيسـى القاضي قـال: ثنا أبو حذيفة قال: ثنـا زهير بن محمد، عـن عثمان بن سـليمان، عن أبيه، أنه سـمع النبـي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: يقرأ في

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٦).

المغرب بالطور. قال أبو عبد الله: قد خرج العسكري وغيره من المشايخ هذا الحديث في الوحدان، وهو معلول من ثلاثة أوجه:

* **أحدها:** أن عثمان هو ابن أبي سليمان.
* **والآخر:** أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه .
* **والثالث:** قوله: سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبو سليمان لم يسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يره، وقد خرجت شواهده في التلخيص.

وقال السيوطي(١): الرابع: أن يكون محفوظا عن صحابي فيروي عن تابعي، يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بل ولا يكون معروفا من جهته، كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في المغرب بالطور قال أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان وهو معلول أبو عثمان لم يسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا رآه وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه وإنما هو عثمان بن أبي سليمان. اهـ.

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦٠).

○ **ومن أمثلة هذا الجنس:**

قول ابن أبي حاتم(١): وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه هشام بن عمَّار، عن يحيى بن حمزة، عن أبي عُبَيدة؛ حدَّثنا عبد الله بن بُسْر المازِني الحِمْصي؛ قال: بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليًّا على بَعْثٍ يومَ غَدِيرِ خُمٍّ، وعَمَّمَهُ بعِمَامةٍ سوداءَ، ثم أرسلها مِنْ ورائه ... وذكر الحديثَ في قِصَّةِ القَوْسِ الفارسيَّة؟

قال أبي: «هذا خطأٌ، ليس هو عبدَالله بن بُسْرٍ المازِنيَّ الحِمْصيَّ، هذا عبدُالله بنُ بُسْرٍ الحُبْرَانيُّ، ليستْ له صُحبَة».

■ ١٦- تسمية الرواة المبهمين:

وهذا هو الجنس السابع من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم(٢).

قال السيوطي(٣): السابع الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله كحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا: (المؤمن غر

---

(١) في «العلل» (١٤٥٧).

(٢) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٧).

(٣) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦٠ ـ ٢٦١).

كريم والفاجر خب لئيم) قال: وعلته ما أسند عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره. اهـ.

○ **ومن أمثلة هذا الجنس:**

قول ابن أبي حاتم(١): وسألتُ أبي وأبا زرعة عن حديثٍ رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلَم، عن أبيه، عن عَطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدري؛ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ يُفْطِرُ مَنْ قَاءَ، وَلاَ مَنِ احْتَلَمَ، وَلاَ مَنِ احْتَجَمَ).

ورواه أيضًا أسامةُ، عن أبيه، عن عَطاء ابن يَسار، عن أبي سعيد الخُدري، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قالا: هذا خطأٌ؛ رواه سفيان الثَّوري، عن زيد بن أسلَم، عن رجُلٍ من أصحابه، عن رجُلٍ من أصحاب النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وهذا الصَّحيحُ.

وسألتُ أبي وأبا زرعة مرَّة أُخرى عن هذا الحديث؟ فقال أبي: هذا أشبَهُ بالصَّواب، والله تعالى أعلم.

وقال أبو زرعة: هذا أصَحُّ.

---

(١) في «العلل» (٦٩٨).

■ ١٧- الشك في وصل الحديث:

مثاله: قول سفيان الثوري في الجنس السابق: أراه ذكر أبا هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم).

■ ١٨- نفي سماع من يُظَنُّ أنه سمع.

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه أبو داود الطَّيَالسي، عن هَمَّام، عن قَتادة، عن عَزْرَة، عن الشَّعْبي؛ قال: أخبرني أسامةُ بن زيد: أنه أفاضَ مِنْ عَرَفَةَ مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم تَرفَعْ راحِلَتُه يدًا غَادِيَةً، حتى أَتَى المُزدَلِفَة؟

وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه أبو داود، عن هَمَّام، عن قَتادة، عن عَزْرَة، عن الحسن العُرَني، عن الفَضْل بن عباس: أنه كان رَديفَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المُزدَلِفَة، ولم تَرْفَعْ راحِلَتُه يَدًا غادِيَةً، حتى رمى الجَمْرَةَ؟

قال أبي: «هذان الحديثان خطأٌ؛ الشَّعْبيُّ لم يسمع من أسامة شيئًا فيما أعلم».

(١) في «العلل» (٨٢١، ٨٢٢).

■ ١٩- عدم تمييز رواية المختلط .

مثاله: سعيد بن عبد العزيز التنوخي الشامي، إمام ثقة ثبت، إلا أنه اختلط، وقد ذكره ابن الكيال في «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الأئمة الثقات»، ولم يذكر أحدًا روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، ولم نجد بعد البحث أحدًا من الأئمة نصّ على من روى عنه قبل أو بعد الاختلاط.

فهذا نوع مما يدخل في هذا الجنس.

والنوع الثاني: أن يكون الراوي المختلط تميزت روايته قبل الاختلاط وبعده، إلا أن بعض الرواة عنه لم يتبين أمرهم هل رووا عنه قبل أو بعد الاختلاط؛ مثل سماع خالد بن عبد الله الواسطي من سعيد بن إياس الجُرَيْري البصري.

قال الحافظ ابن حجر(١): أحد الأثبات، قال أبو طالب عن أحمد: كان محدث أهل البصرة.

وقال أبو حاتم: تغير قبل موته، فمن كتب عنه قديمًا فسماعه صالح.

قال ابن أبي عدي: سمعنا منه بعد ما تغير.

---

(١) في «مقدمة فتح الباري» (ص٤٠٥).

وقال يحيى بن سعيد القطان عن كهمس: أنكرنا الجريري أيام الطاعون.

وقال ابن حبان: اختلط قبل موته بثلاث سنين ولم يفحش اختلاطه.

قلت: اتفقوا على ثقته حتى قال النسائي: «هو أثبت من خالد الحذاء»، وقال العجلي: «عبد الأعلى من أصحهم عنه حديثًا؛ سمع منه قبل أن يختلط بثمان سنين». انتهى.

وما أخرج البخاري من حديثه إلا عن عبد الأعلى وعبد الوارث وبشر بن المفضل، وهؤلاء سمعوا منه قبل الاختلاط، نعم وأخرج له البخاري أيضًا من رواية خالد الواسطي عنه، ولم يتحرر لي أمره إلى الآن: هل سمع منه قبل الاختلاط أو بعده، لكن حديثه عنه بمتابعة بشر بن المفضل، كلاهما عنه، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه».

■ ٢٠- اختلاف الرواة على الراوي مدار الحديث بما يشعر بالاضطراب الذي لم يترجح معه أحد أطراف الاختلاف:

مثاله: ما جاء في «علل الدارقطني»[(١)]: أنه سئل عن حديث أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال عمر: يا رسول الله، سمعت فلانا يقول خيرا رغم أنك أعطيته دينارين لكن فلانا ما يقول ذلك، ولقد أصاب مني ما بين المئة إلى العشرة...، الحديث؟.

---

(١) (٢٣٢٦).

فقال: «يرويه الأعمش، واختلف عنه؛

فرواه أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

وخالفه زياد البكائي وجرير بن عبد الحميد، فروياه عن الأعمش عن عطية، عن أبي سعيد.

ورواه حبان بن علي عن الأعمش، عن أبي صالح عن جابر.

وقال أبو كريب: عن أبي معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة،

وقال عبد الله بن بشر: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر وليس فيها شيء أقطع على صحته، لأن الأعمش اضطرب فيه، وكل من رواه عنه ثقة إلا حبان، وحديث أبي كريب لم يجئ به إلا أحمد بن هارون الجسري، وليس بالقوي، بغدادي.

■ ٢١- إبدال إسناد ومتن حديث بإسناد ومتن حديث آخر:

وهذا هو الجنس التاسع من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)]؛ حيث قال: والجنس التاسع من علل الحديث:

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٨).

أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي قال: ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي قال: ثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثني المنذر بن عبد الله الحزامي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا افتتح الصلاة، قال: (سبحانك، اللهم تبارك اسمك، وتعالى جدك) وذكر الحديث بطوله.

قال أبو عبد الله: لهذا الحديث علة صحيحة والمنذر بن عبد الله أخذ طريق المجرة فيه. حدثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله العلوي النقيب بالكوفة، قال: حدثنا الحسين بن الحكم الحبري قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل قال: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قال: ثنا عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا افتتح الصلاة فذكر الحديث بغير هذا اللفظ وهذا مخرج في صحيح مسلم. اهـ.

وقال السيوطي[1]: «التاسع أن تكون طريقه معروفة يروي أحد رجالها حديثا من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله دينار عن ابن عمر أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦١).

كان إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم الحديث. قال: أخذ فيه المنذر طريق الجادة وإنما هو من حديث عبد العزيز ثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي».

■ ٢٢- الإعلال بالانقطاع في الإسناد، أو عدم السماع.

وهذا هو الجنس الثامن من أجناس الحديث التي ذكرها أبو عبد الله الحاكم[(١)].

قال السيوطي[(٢)]: «الثامن أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة؛ فعلتها أنه لم يسمعها منه؛ كحديث يحيى بن أبي كثير عن أنس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كان إذا أفطر عند أهل بيت قال أفطر عندكم الصائمون...) الحديث.

قال: فيحيى رأى أنسًا وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال: حُدِّثت عن أنس فذكره».

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٧).
(٢) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٦١).

■ ٢٣- الاختلاف في اسم الراوي أو نسبه:

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): «وسُئِلَ أبو زرعة عن حديثٍ رواه قَتادة، واختُلِف عن قَتادة:

فَروى عن قَتادةَ: شُعْبَةُ، واختُلِف عليه.

ورواه ابنُ أبي عَروبة، ورواه سعيد بن بَشير:

فأما اختلافُهم على شُعْبَة: فروى محمد بن مِنهال الضَّرير، عن يزيد بن زُرَيع، فيما حدَّثنا أبي، عن محمد بن المِنهال الضَّرير، عن يزيد بن زُرَيْع، عن شُعْبَة، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن مَسْلَمَة، عن عَمِّه: أنَّ أسْلَمَ أَتَى النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ عاشوراء، فقال: أَصُمْتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا؟، قالوا: لا، قال: فَأَتِمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ.

ورواه أبو زُرْعة، عن محمد بن المِنْهال، عن يزيد بن زُرَيع، عن شُعْبَة، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن مَسْلَمَة، عن عَمِّه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورواه أبو زرعة، عن عُبَيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شُعْبَة، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن مَسْلَمَة، عن عَمِّه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورواه أبو زرعة، عن محمد بن بشَّار، عن محمد بن جعفر غُنْدَر،

(١) في «العلل» (٧٧١).

عن شُعْبَة، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن المِنْهال بن مَسْلَمَة الخُزاعي، عن عَمِّه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورواه أبو داود الطَّيَالِسي، عن شُعْبَة، عن قَتادة، عن أبي المِنْهال، عن عَمِّه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتِم؛ قال: وحدَّثنا أبي، عن هشام بن عمَّار، عن شُعَيب ابن إسحاق، عن ابن أبي عَروبة، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن سَلَمة، عن أبيه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وحدَّث أبو زرعة عن هشام بن عَمَّار، عن شُعَيب بن إسحاق، عن سعيد، عن قَتادة، عن عبد الرحمن بن مَسْلَمَة، عن عَمِّه؛ قال: غَدَوْنَا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم عاشوراء وقد تَغَدَّينا، فقال: هَلْ صُمْتُم اليَوْمَ؟، قُلنا: لا، لقد تَغَدَّينا، فقال: صُومُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتِم؛ قال: حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا يحيى بن صالح الوُحَاظي، عن سعيد بن بَشير، عن قَتادة، عن أبي سَلَمة الأَسْلَمي، عن عَمِّه، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قال أبو زرعة: الصَّحِيحُ عندنا حديثُ غُنْدَر».

■ ٢٤- اشتباه الراوي براوٍ آخر يتفق معه في الاسم واسم الأب:

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): «وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ حدَّثنا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَحْمَسي؛ قَالَ: حدَّثنا أحمدُ بْنُ يونس؛ قال حدَّثنا مِنْدَل، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قال: صلَّى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاةَ الغَداة بالنَّاسِ فِي سَفَر، فقرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ لَكُمْ ثُلُثَ القُرْآنِ وَرُبُعَهُ؟

قَالَ أَبِي: لَيْسَ هَذَا جعفرَ بنَ محمَّدِ بنِ عليِّ بْنِ حُسَيْنٍ، هَذَا جعفرُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، شيخٌ ضعيفُ الْحَدِيثِ».

■ ٢٥- جعل الراوي عن الشيخ كنية للشيخ:

مثاله: قول ابن أبي حاتم(٢): «وسمعتُ أبي وذكر حديثًا رواه قَبِيصَةُ، عن الثَّوْرِيِّ، عن منصور، عن مُجاهِد، عن حَرْمَلَةَ بنِ إياسٍ أبي الخليل، عن مولَى أبي قَتادة، عن أبي قَتادة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في صَوم يوم عاشُوراء -: أنه كفَّارةُ سَنَةٍ.

---

(١) في «العلل» (٢٥٠).

(٢) في «العلل» (٧٠٢).

قال أبـي: هذا خطأٌ؛ إنما هو: منصور، عن أبـي الخليل، عن حَرْمَلَة بن إياس».

■ ٢٦- تكنية الراوي المبهم:

مثالـه: قول ابن أبي حاتم(١): «وسـألتُ أبي عن حديثٍ رواه مُؤَمَّلٌ، عـن حمَّـاد بن سَـلَمة، عن أيُّوب، عن رجُـلٍ من بني سَـدُوسٍ يُكْنى: أبا سُـلَيمان؛ قال: سـمعتُ ابنَ عَبَّاس يقول: كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصِيبُ من الرُّؤوسِ وهو صائِمٌ؛ يعني يُقَبِّل؟

قال أبي: لا يُكْنَى هذا الرَّجُلُ».

■ ٢٧- إهمـال اسـم الـراوي بحيث يلتبـس براو مشـهور يتفق معه في الاسـم والطبقة والرواية عن الشيخ:

مثاله: قول ابن أبي حاتم(٢): «وسـألت أبـي عن حديث رواه محمد بن مسـلم بن أبي الوضاح، عن زكريا، عن الشـعبي، عن مسـروق، عن ابن مسـعود؛ قال: ما نسـيت من الأشـياء، فإني لم أنس تسليم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن يمينه وشماله؟

---

(١) في «العلل» (٧١٥).

(٢) في «العلل» (٢٩٥).

قال أبي: كنا نرى أن هذا زكريا بن أبي زائدة، حتى قيل لي: إنه زكريا بن حكيم الحبطي، والله أعلم».

■ ٢٨- قلب اسم أحد الرواة:

مثاله: ما أخرجه مسلم(١): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ سَهْلٌ: حَدَّثَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ - أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ مُسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ؟

فَقَالَ: (نَعَمْ).

فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرِبَتْ يَدَاكِ وَأُلَّتْ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ ذَلِكِ، إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ، أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ).

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ ابن عمار الشهيد(٢): «هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ عَنْ ابن أَبِي زَائِدَةَ غَيْرُ وَاحِدٍ، فقَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسَافِعٍ الْحَجَبِيُّ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا.

---

(١) في «صحيحه» (٣١٤).

(٢) في «علل أحاديث صحيح مسلم» (ص٤٣).

وحَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ خَطَأٌ، حَيْثُ قَالَ: مُسَافِعُ بْنُ عَبْدِ اللهِ».

■ ٢٩- التصحيف في اسم الراوي بسبب (عن) و(من):

مثالـه: قول ابن أبي حاتم[١]: «وسـمعتُ أبي وذكـر الحديث الذي رواه مالـك بن أنس، عن ابن شـهاب، عن عباد بن زيـاد من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ذهب لحاجته في غزوة تبوك قال المغيرة: فذهبت معي بماء، فجاء رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسكبتُ عليه، فغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ومسح على الخفين.

فسـمعتُ أبـي يقول: وَهِم مالـك في هذا الحديث في نسـب عباد بن زياد، وليس هو من ولد المغيرة، ويقال له: عباد بن زياد بن أبي سـفيان، وإنمـا هـو: عباد بن زياد، عن عـروة وحمزة ابني المغيرة بن شـعبة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

■ ٣٠- الوهم في اسم الراوي:

مثالـه: قـول ابن أبي حاتم[٢]: «وسـألتُ أبي وأبـا زرعة عن حديثٍ رواه الثوري، عن أبي هاشـم، عن سـعيد بن جبير: أنه سئل عن النَّجاسة تُصيب الثَّوب؟ قال: اقرأ عليَّ آيةً في غسل الثياب؟

(١) في «العلل» (١٨٢).
(٢) في «العلل» (٢٢).

فقلت لهما: من أبو هاشم هذا؟

قال أبي: هو إسماعيل بن كثير المكِّي، وليس هو أبو هاشم الرُّمَّاني.

قال أبو زرعة: الذي عندي أنه الرُّمَّاني.

قلتُ: رواه محمد بن كثير، فقال: إسماعيل بن كثير؟

قَالَ: إنْ حَفظ ابنُ كثير، فهو كما يَقُولُ».

■ ٣١- القلب في الإسناد بالتقديم والتأخير:

مثاله: قول ابن أبي حاتم[1]: «وسألتُ أبي عن حديثٍ حدَّثنا به أحمدُ بن عِصَام الأنصاري، عن أبي بكر الحَنَفي، عن سُفْيان، عن حُكَيم بن سعد، عن عمران بن ظَبْيان، عن سَلْمان؛ أنه قال: من وَجَدَ في بَطنِه رِزًّا مِنْ بَوْلٍ، أو غائِط، فليَنصَرِفْ غيرَ متكلِّمٍ، ولا داعٍ؟

فسمعتُ أبي يقول: هذا إسنادٌ مقلوبٌ؛ إنما هو: سُفْيان، عن عمران بن ظَبْيان، عن حُكَيم بن سعد، عن سَلْمان».

(١) في «العلل» (١٨٥).

ثانيًا: العلة في المتن:

١- استنكار زيادة في لفظ الحديث:

مثاله: زيادة شعبة: «الخميس».

أخرج مسلم حديثًا من طريق شُعْبة، عن غَيْلان بن جَرِير؛ سمع عبدالله بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّاني، عَنْ أَبِي قتادة الأنصاري: أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عن صومه؟ فغَضِبَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال عمر: رضينا بِاللهِ رَبًّا، وبالإسلامِ دِينًا، وبمحمَّدٍ رَسُولاً ... الحديثَ، وفيه أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عن صومِ يوم الإثنين؟ قال: (ذَاكَ يومٌ وُلِدتُّ فِيهِ، ويومٌ بُعِثْتُ أو أُنزِلَ عليَّ فيه)، وسُئِلَ عن صومِ يومِ عَرَفَةَ؟ فقال: (يكفِّر السَّنَةَ الماضيةَ والباقية)، قال: وسُئِلَ عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: (يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضية).

قال مسلم: «وفي هذا الحديثِ مِنْ رواية شُعْبة: قال: وسُئِلَ عن صوم يومِ الإثنين والخميس؟ فسكتنا عن ذكر الخميس؛ لما نراه وَهَمًا.

ثم أخرجه مسلم من طُرُقٍ أخرى غير طريق شُعْبة، ليس فيها ذِكْرُ الخميس»[(١)].

(١) انظر: مقدمة تحقيق «علل ابن أبي حاتم» (ص٦٨).

■ ٢- نكارة المتن وغرابته:

مثاله: «حديث ابن عباس: إن امرأتي لا تمنع يد لامس، فقال: (غرِّبها إن شئت) قال: إني أخاف أن تتبعها نفسي.

قال: (استمتع بها).

قال الإمام أحمد: لا يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الباب شيء، وليس له أصل.

وقال مرة: ليس لها أسانيد جياد، يعني: هي أحاديث ضعاف»[(١)].

وأشار الدارقطني إلى التفرد في إسناده، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات[(٢)].

مثال آخر: حديث روي عن عائشة ... عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا رَآهُ غَضِبَ، وَقَالَ عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلِقِ).

وقد ذكر هذا الحديث عدد من الأئمة في الموضوعات، ومنهم من أطلق عليه النكارة.

---

(١) «مسائل الإمام أحمد» رواية عبد الله (١٦١٢).

(٢) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي ٢/ ٢٧٢.

■ ٣- الاضطراب في المتن:

مثاله: ما جاء في «علل الحديث» لابن أبي حاتم(١): وسألت أبي عن حديث رواه علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: كان آخر الأمر من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك الوضوء مما مست النار؟

فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكل كتفا ولم يتوضّ.

كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر، عن جابر، ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه؛ فوهم فيه.

■ ٤- الإدراج:

مثاله: روى الزُّهريِّ عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا أراد أنْ يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع... وذكر الحديث، إلى أن قال: حتى أنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية.

هكذا رواه البخاري مدرجًا.

---

(١) برقم (١٦٨ و١٧٤).

وخرّجه مسلم فبيّن أن قوله في آخره (حتى أنزل الله) مدرج في الخبر.

ومما يدل على كونه مدرجًا: أن الآية في قصة أحد، وقصة دعائه على رعل وذكوان كانت بعد أحد، فكيف يتأخر السبب عن نزوله؟! كذا ذكر الحافظ في الفتح[(١)].

مثال آخر: قول ابن أبي حاتم[(٢)]: «وسألت أبي عن حديث رواه الوليد، عن الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من فاتته صلاة العصر - وفواتها: أن تدخل الشمس صفرة- فكأنما وتر أهله وماله)؟

قال أبي: التفسير من قول نافع».

■ ٥- جمع متنين رويا بإسنادين مختلفين في سياق بإسناد واحد:

مثاله: قول ابن أبي حاتم[(٣)]: «وسأل أحمدُ بْن سَلَمة أَبِي عَنْ حديثٍ فِي أَوَّل كتاب «جامع إِسْحَاق بْن رَاهُوْيَهْ»؛ قَالَ إِسْحَاق: وَإِذَا أَرَادَ أن يجمعَ بين: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ... وبين: وَجَّهْتُ وَجْهِيَ ... أحبُّ إِليَّ؛ لِمَا يَرويه المِصريُّون؛ حديثًا عَنِ اللَّيْث بْن سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يزيدَ، عن

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٦٦).
(٢) في «العلل» (٤١٩).
(٣) في «العلل» (٤١٠).

الأعـرج، عن عُبَيـد الله ابن أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عليِّ بْـنِ أبي طالب، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قَالَ أَبِي: هَذَا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ، لا أَصْلَ لَهُ؛ أرى أَنَّ هَذَا مِنْ روايةِ خَالِد بْن القاسـم المَدائِني، وَكَانَ بالمَدائِن؛ خرَجَ إِلَى مِصْر، فسـمع من اللَّيْث، فرجعَ إِلَى المَدائِن، فَسَـمِعُوا منه الناسُ، فكان يُوصِّلُ المراسيلَ، ويَضَعُ لَهَا أسـانيدَ. فخرَجَ رجلٌ من أهل الحديـث إِلَى مِصْرَ فِي تجارةٍ، فكَتَبَ كُتُبَ اللَّيْثِ هناك، وَكَانَ يُقال لَهُ: محمَّد بْن حمَّاد الكَذُو - يعني: القـرع - ثُمَّ جاء بِهَا إِلَى بغداد، فعارضُوا بتلـك الأحاديثِ؛ فبانَ لَهم أَنَّ أحاديثَ خالد مُفْتَعَلَة».

فالمسـتنكر في هـذا الحديـث هـو: الجمع بيـن دعاءي الاسـتفتاح (سبحانك اللهم ...) و(وجهت وجهي ...)، وسوقهما في مساق واحد، وقد روى مسـلم[1] من طريق الماجشـون، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبـي رافع، عن علي؛ أن النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا قام إلى الصلاة قال: (وجهت وجهي ...) الحديث.

وروى الدارقطنـي[2] مـن طريق عمر ابن شـيبة، عن نافـع، عن ابن

(١) في «صحيحه» (٧٧١).
(٢) في «سننه» (١/ ٢٩٩).

عمر، عن عمر؛ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كبر للصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك ...الحديث.

قال الدارقطني: «والمحفوظ عن عمر من قوله».

وقال الحاكم(١): «وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح».

■ ٦- القلب في المتن:

مثاله: في «صحيح ابن خزيمة»: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا بُنْدَارٌ، نَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا، لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ).

قَالَ لَنَا بُنْدَارٌ مَرَّةً: (امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، إِنِّي ...).

---

(١) في «المستدرك» (١/ ٢٣٥) وانظر «صحيح مسلم» (٣٩٩)، و«غرر الفوائد المجموعة» (ص ٣٦٧).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابن خزيمة: هَذِهِ اللَّفْظَةُ، (لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ)، قَدْ خُولِفَ فِيهَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ غَيْرُ يَحْيَى: (لَا يَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا يُنْفِقُ يَمِينُهُ) (١).

■ ٧- اختصار متن الحديث:

مثاله: «ما حصَلَ من شُعْبة حين روى عن سُهَيْل بن أبي صَالِح، عن أَبيه، عن أَبي هُرَيْرَةَ؛ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا وُضُوءَ إلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ).

فأوضَحَ أبو حاتم الرازيُّ وَهَمَ شُعْبة فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فقال: «هذا وَهَمٌ؛ اختصَرَ شُعْبةُ متنَ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: (لا وُضُوءَ إلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ)، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ سُهَيْلٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أبي هريرة، عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ، فَوَجَدَ رِيحًا مِنْ نَفْسِهِ، فَلاَ يَخْرُجَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا).

وبهذا أعلَّه أيضًا ابنُ خُزَيْمة، والبيهقي»(٢).

---

(١) «صحيح ابن خزيمة» (١/ ٢١٧) برقم (٣٥٨) والحديث في صحيح مسلم (٢/ ٧١٥) برقم (١٠٣١) بلفظ: (لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ).

(٢) انظر: مقدمة تحقيق «علل ابن أبي حاتم» (١/ ١٣٩).

■ ٨- الرواية بالمعنى إذا أخطأ فيها الراوي:

ومثال خطأ الرواة بسبب رواية الحديث بالمعنى أو اختصاره: ما أخرجه أبو داود، من طريق مَرْوان بْنُ مُعَاوِيَةَ الفَزَاري، عَنْ أبي حَيَّان يحيى بن سعيد التَّيْمي، عَنْ أَبِي زُرْعة بنِ عَمْرِو بْنِ جَرِير، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُسَمِّي الأُنْثَى من الخيل: فَرَسًا.

وليس هناك روايةٌ بهذه الصفةِ التي رواها مَرْوان الفَزَاري، ولكنه شيءٌ فَهِمَهُ من الحديث الذي أخرجه البخاريُّ مِنْ طريق يحيى بن سَعِيد القَطَّان، ومسلم مِنْ طريق إسماعيلَ ابنِ إبراهيمَ ابنِ عُلَيَّة، وعبدِالرحيم بنِ سُلَيْمان، وجريرِ بنِ عبد الحَمِيد، وأيوبَ السَّخْتِياني، جميعهم عَنْ أَبِي حَيَّان التَّيْمي، عَنْ أَبِي زُرْعة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحديثِ الطويل في عُقُوبة الغلول، وفيه يقولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ له حَمْحَمَةٌ).

ورواه أبو عَوَانة من طريق أبي أُسَامة حمَّاد بن أُسَامة، عن أبي حَيَّان، به بلفظ: (على رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لها حَمْحَمَةٌ).

فالظاهرُ أنَّ ضميرَ التأنيثِ في بعض ألفاظ الحديثِ جعَلَ مَرْوانَ بنَ معاوية يعبِّر بما فهمه من الرواية[(١)].

---

(١) انظر: مقدمة تحقيق «علل ابن أبي حاتم» (١/ ١٤٤).

وقد ذكَرَ هذا الإعلالَ عبد الرحمن بنُ أبي حاتم الرازي، عن أبيه أنه قال: «هَذَا حديثٌ مشهورٌ، رَوَاهُ جماعةٌ عَنْ أَبِي حَيَّان، عَنْ أَبِي زُرْعة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ ذكَرَ الغُلُولَ فَقَالَ: (لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ فَرَسٌ)، فاختصَرَ مَرْوانُ هَذَا الحديثَ لَمَّا قَالَ: (يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ)، أَيْ: جَعَلَ الفرَسَ أُنْثَى حِينَ قَالَ: يَحْمِلها، وَلَمْ يقلْ: يَحْمِلُهُ»(١).

■ ٩- دخول متن حديث في متن حديث آخر:

مثاله: روى مالك في الموطأ (١٦١٥) عن الزهري، عن أنس مرفوعًا: (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا...) الحديث.

وروى مالك (١٦١٦) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا).

هذا هو الثابت في هذين الحديثين عن مالك.

فرواه سعيد بن أبي مريم عن مالك فأدرج (ولا تنافسوا) من حديث أبي الزناد في حديث الزهري.

---

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٣/ ٣٢٢).

فرواه بلفظ: (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا).

وصرح الخطيب وابن عبد البر بأنه خالف جميع رواة الموطأ في ذلك.

■ ١٠- إبدال متن بمتن آخر:

مثاله: قول ابن أبي حاتم(١): «وسألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يسلم عن يمينه وعن يساره؟

قال أبي: هكذا رواه عمرو، ولم يتابع عليه؛ إنما هو: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينفتل عن يمينه وعن شماله».

■ ١١- التصحيف في المتن:

مثاله: ما في «التمييز» لمسلم، قال: «ومن فاحش الوهم لابن لَهِيعَة: حَدثنَا زُهَيْر بن حَرْب، ثَنَا إسحاق بن عِيسَى، ثَنَا ابْن لَهِيعَة قَالَ: كتب إلي مُوسَى بن عقبَة يَقُول حَدثنِي بسر بن سعيد عَن زيد بن ثَابت: أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتجم فِي الْمَسْجِد.

قلت لِابْنِ لَهِيعَة: مَسْجِد فِي بَيته؟ قَالَ: مَسْجِد الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) في «العلل» (٣٩٩).

قال مسلم: وهذه رواية فاسدة من كل جِهَة فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعًا وابن لَهِيعَة الْمُصحف في متنه الْمُغَفَّل في إسناده، وإنما الحديث (أن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجر فِي الْمَسْجِد بخوصة أَو حَصِير يُصَلِّي فِيهَا)»[(١)].

■ ١٢- الإبدال والتغيير في المتن:

مثاله: قول ابن أبي حاتم[(٢)]: «وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه عبدُالعزيز الدَّراوَرْدي، عن زيد بن أسلَم، عن محمد بن المُنكَدِر، عن محمد بن كَعْب: أنه أتى أنسَ بن مالك في رمضان وهو يريدُ سفرًا، فوجدَه قد رُحِّلَتْ راحِلَتُه، ولبسَ ثيابَ السَّفر، فدعا بطعام فأكَل، فقُلنا: أَسُنَّةٌ؟ قال: ليس بسُنَّة.

ورواه محمد بن عبد الرحمن بن مُجَبَّر، عن ابن المُنكَدِر، عن محمد بن كعب: أنه أتى أنسَ ابن مالك ... فذكر الحديثَ؛ قال: فقلتُ: سُنَّةٌ؟ فقال: نعم، سُنَّةٌ.

قال أبي: حديثُ الدَّراوَرْدي أصحُّ».

---

(١) «التمييز» لمسلم (ص/ ١٨٧).

(٢) في «العلل» (٦٩٩).

خامسًا: وسائل الكشف عن العلة

كشف العلة لا يكون إلا بعلم ومعرفة وفهم، والدليل على كل علة لا بد من قيامه، وظهوره لأهل هذا الفن.

قال الحافظ العراقي: «وتدركُ العلةُ بتفردِ الراوي، وبمخالفةِ غيرِهِ له، مع قرائنَ تنضمُّ إلى ذلك يهتدي الجهبذُ، أي: الناقدُ بذلك إلى اطلاعِهِ على إرسالِ في الموصول، أو وقفٍ في المرفوعِ، أو دخولِ حديثٍ في حديثٍ، أو وهمِ واهمٍ بغيرِ ذلكَ، بحيثُ غلبَ على ظنِّهِ ذلك، فأمضاهُ، وحكمَ بهِ، أو تردَّدَ في ذلك فوقف وأحْجَمَ عن الحكمِ بصحةِ الحديثِ. وإنْ لم يغلبْ على ظنهِ صحةُ التعليلِ بذلك مع كونِ الحديثِ المعلِّ ظاهرهُ السلامةُ من العلّةِ»[1].

وموضوعنا هذا «وسائل كشف العلة» معقود للكلام عن جوانب من معرفة الناقد وعلمه حتى نتصور كيف تجري عملية الكشف عن العلة، وما هي طبيعة هذا الذهن الذي يتناول النصوص الحديثية بالتمحيص والنقد؟ إيضاحا لهذا نقول:

إن كتب العل تحمل بين طياتها صورة كاملة شاملة لما ينبغي أن

(١) شرح ألفية العراقي (١/ ٢٧٥).

يكـون عليه رجـل هذا الفن، وأنه إن كان حصـر جوانب هذه المعرفة لا يمكن في مبحث صغير فإن ذكر أهم هذه الجوانب يسير ومعقول، وفيما يلي بعض هذه الجوانب:

■ **١- معرفـة المـدارس الحديثيـة، ونشـأتها، ورجالهـا، ومذاهبهـا العقديـة والفقهية وأثرها وتأثيرها في غيرها، وما تميزت به عن غيرها،**

فقد نشـأت للحديث مـدارس في المدينـة ومكة والكوفـة والبصرة والشام ومصر واليمن.

وبهـذه المعرفـة يعالج الباحث أسـانيد كثيرة فيكشـف عـن علتها، فـإذا كان الحديـث كوفيا، احتمـل التدليس، أو الرفـض. إن كان بصريا احتمل النصب وتأثير الإرجاء والاعتزال في إسـناده. فإذا روى المدنيون عـن الكوفييـن فإنها تختلـف الاحتمـالات عمـا إذا روى المدنيون عن البصرييـن. ولذلك نجد الحاكم يقول بعد ذكره علة حديث: والمدنيون إذا رووا عـن الكوفيين زلقوا. أما حديث الشـام عـن المدارس الأخرى فأكثره ضعيف.

وقـد تكلم ابن رجب عن هذا عند كلامـه على النوع الثاني من أنواع العلل، وهو من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض.

قال ابن رجب: «ومنهم عبيد الله بن عمر العمري، ذكر يعقوب بن شيبة أن في سماع أهل الكوفة منه شيئا. ومنهم الوليد بن مسلم الدمشقي صاحب الأوزاعي، ظاهر كلام الإمام أحمد أنه إذا حدث بغير دمشق ففي حديثه شيء، قال أبو داود: سمعت أبا عبد الله سئل عن حديث الأوزاعي، عن عطاء، عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عليكم بالباءة» قال: هذا من الوليد يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي لأنه حدث به الوليد بحمص، ليس هو عند أهل دمشق.

ومنهم المسعودي من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح، ومن سمع منه ببغداد فسماعه مختلط».

وكذلك فقد ذكر ابن رجب طائفة من الثقات، حدثوا عن أهل إقليم فحفظوا حديثهم، وحدثوا عن غيرهم فلم يحفظوا:

فمنهم إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة، إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب.

ومنهم معمر بن راشد كان يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة

وأمثلة هذا كثيرة، وهذا يلزم الباحث في العلل أن يعرف مدارس الحديث المختلفة ومن أضبط الناس فيها، ومن أكثر الناس خطأ فيها وهكذا.

■ ٢ – معرفة من يدور عليه الإسناد:

معرفة من دار عليهم الإسناد، وأوثق الناس فيهم، وتمييز أصح الأسانيد أضعفها وممن اهتم بهذا، وأرسى قواعده علي بن المديني، فنراه يقول:

نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة:

فلأهل المدينة ابن شهاب، ولأهل مكة عمرو بن دينار، ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي، ويحيى بن أبي كثير، ولأهل الكوفة أبو إسحاق السبيعي، وسليمان بن مهران.

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، فلأهل المدينة مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق، من أهل مكة عبد العزيز بن جريح، وسفيان بن عيينة. ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة وعلم الاثني عشر إلى سنة ... وهكذا يمضي علي بن المديني في تأصيل هذه الخبرة الإسنادية وتفريعها.

ومع ذكر الراوي فإنه يذكر أصحابه، ويبين أوثقهم فيه وأكثرهم في الرواية عنه. وهذا جزء هام من علم العلل.

■ ٣- معرفة مراتب الرواة، وطول ملازمتهم لشيوخهم، واختصاصهم بهم؛ بسبب البلد أو القرابة أو غير ذلك، وترجيح بعض على بعض عند الاختلاف:

قال ابن رجب: «معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك وهذا هو الذي يحصل من معرفته واتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث»(١).

وقال العَلاَئي في مقدمة الأحكام: «وهذا الفَنُّ - يعني معرفة علل الحديث- أغمضُ أنواعِ الحديث، وأَدَقُّها مَسْلَكًا، ولا يقومُ به إلا مَنْ منحَهُ اللهُ فَهْمًا غائصًا، واطِّلاَعًا حاويًا، وإدراكًا لمراتبِ الرواة، ومعرفةً ثاقبة».

وقال ابن حجر: «وهو مِن أَغْمضِ أنواعِ علومِ الحديثِ وأدقِّها، ولا يقومُ بهِ إلاَّ مَنْ رَزَقَهُ اللهُ تعالى فهْمًا ثاقِبًا، وحِفْظًا واسِعًا، ومعرِفةً تامَّةً بمراتِبِ الرُّواةِ، وملَكَةً قويَّةً بالأسانيدِ والمُتونِ؛ ولهذا لم يَتكلم فيهِ إلاَّ القليلُ مِن أَهلِ هذا الشأْنِ: كعليِّ ابن المَدينيِّ، وأَحمدَ بنِ حنبل، والبُخَارِيّ، ويَعقوبَ بنِ أبي شَيْبَةَ، وأَبي حاتمٍ، وأَبي زُرْعَةَ، والدَّارَقُطنيِّ»(٢).

(١) شرح العلل (٢٥٧).
(٢) نزهة النظر في شرح نخبة الفكر ص ٢٢٦ .

ومن أمثلة ذلك: معرفة طبقات أصحاب ابن شهاب الزهري:

قال ابن رجب: «ونذكر لذلك مثالًا، وهو أن أصحاب الزهري خمس طبقات.

* **الطبقة الأولى:** جمعت الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمر، ويونس، وعقيل وشعيب وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري.
* **الطبقة الثانية:** أهل حفظ وإتقان ولكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الأولى، كالأوزاعي والليث، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.
* **الطبقة الثالثة:** لازموا الزهري وصحبوه ولكن تكلم في حفظهم، كسفيان بن حسين ومحمد بن إسحاق.
* **الطبقة الرابعة:** قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة، ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم مثل إسحاق بن أبي فروة، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

* **الطبقة الخامسة:** قوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب وبحر السقاء، ونحوهم.

فلم يخرج لهم الترمذي، ولا أبو داود، ولا النسائي، ويخرج ابن ماجه لبعضهم، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين»[(١)].

وتتجلى أهمية معرفة طبقات الرواة عند التعارض، فينظر في أصحاب الراوي والآخذين عنه، ودرجاتهم في الحفظ، والمقدَّم منهم عند الاختلاف والاضطراب والمشتهر منهم بكثرة ملازمة شيخه ومعرفته لحديثه وتثبته فيه.

ولهذا تكلم الحفاظ في كتب الرجال كثيرا حول تمييز الآخذين عن الراوي وأيهم يقدم عند الاختلاف، وقد أطال النفس بما لا مزيد عليه ابن رجب في شرح العلل في بيان كثير من ذلك، فانظره هناك فإنه غاية في الأهمية.

وتكلم النسائي في كتابه الطبقات عن طبقات كثير من الأئمة الحفاظ، فذكر طبقات أصحاب نافع والأعمش وغيرهم.

وهكذا فعل البيهقي في المدخل.

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٦١٥).

وذكر ابن القيم في الفروسية طبقات أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد.

وفيما يلي نص من علل أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أوقفنا على ارتباط هذا الجانب بعلم العلل، ودوره في الكشف عن العلة، يقول عبد الله بن الإمام أحمد: سألته عن مطرف بن طريف، فقال: ثقة مطرف، قلت له: أيما أثبت أصحاب الأعمش؟ فقال: سفيان الثوري أحبهم إلي، قلت له: ثم من؟ فقال: أبو معاوية في الكثرة والعلم - يعني عالما بالأعمش - قلت له: أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: لكل واحد منهم علة: إلا أن يونس وعقيلا يؤديان الألفاظ وشعيب بن أبي حمزة، وليسوا مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد، قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبت في كل شيء، ولكن هؤلاء الكثرة، كم عند مالك!! ثلاثمائة حديث أو نحو ذا وابن عيينة نحو من ثلاثمائة حديث، ثم قال: هؤلاء الذي رووا عن الزهري الكثير، يونس وعقيل ومعمر، قلت له: شعيب؟ قال: شعيب قليل، هؤلاء أكثر حديثا عن الزهري، قلت: فصالح بن كيسان روايته عن الزهري؟ قال: صالح أكبر من الزهري، قد رأى صالح بن عمر. قلت فهؤلاء أصحاب الزهري، قلت: أثبتهم مالك؟ قال: نعم، مالك أثبتهم، ولكن هؤلاء الذين بقروا علم الزهري يونس وعقيل ومعمر. قلت له: فبعد مالك من ترى؟ قال: ابن عيينة. انتهى.

ومن خلال هذا النص نلاحظ أمرين لا بد من البحث عنهما ونحن نتناول الرواة عن الثقات، الأول: من أوثق الناس في هذا الشيخ؟ والثاني: من أكثرهم جمعا ورواية عنه؟ وهكذا الأمر في كل ثقة على حدة، ولنتصور حجم هذه المعرفة التي لا بد منها لرجل العلل. وعن طريق مثل هذه المعرفة يتكون عند الناقد منهج يستعين به في نقده.

وروى ابن أبي حاتم «عن الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي يفضل محمد بن الوليد الزبيدي على جميع من سمع من الزهري»(١).

وقال الحافظ ابن حجر: «وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَوْزَاعِيَّ يُفَضِّلُ الزُّبَيْدِيَّ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ يَعْنِي فِي الضَّبْطِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يُلَازِمُهُ كَثِيرًا حَضَرًا وَسَفَرًا»(٢).

وقال الذهبي في ترجمة جعفر بن برقان: «وهو وإن كان قد لين يسيرا في الزهري فما ذاك إلا لأنه لم يلازمه ولا هو بالمكثر عنه، وأما الرجل في نفسه فصادق حافظ للحديث كبير الشأن واجب قبول خبره رَحِمَهُ ٱللَّهُ»(٣).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: «وَسَمَاعُ إِسْرَائِيلَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٠٥).
(٢) فتح الباري (١٠/ ٢٠٢).
(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ١٢٩).

فِي غَايَةِ الْإِتْقَانِ لِلُزُومِهِ إِيَّاهُ لِأَنَّهُ جَدُّهُ وَكَانَ خِصِّيصًا بِهِ»[(١)].

وقال أيضًا: «وَاتِّفَاقُ شُعْبَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَلَى رِوَايَتِهِ هَكَذَا أَرْجَحُ مِنِ انْفِرَادِ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا أَنَّ آلَ الرَّجُلِ أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَتَعَارَضُ التَّرْجِيحُ فَلَعَلَّ لِأَبِي إِسْحَاقَ فِيهِ إسنادين»[(٢)].

وقال أيضًا: «وَلَا شَكَّ أَنَّ الرَّجُلَ أَضْبَطُ لِحَدِيثِ آلِ بَيْتِهِ من غَيره»[(٣)].

■ ٤ - جمع الأبواب:

ورجل العلل الحافظ العارف الفهم لم يصل إلى ما وصل إليه إلا بعد أن جمع الأحاديث في الأبواب: باب الطهارة.. الصلاة.. الزكاة ... وهكذا، والعملية النقدية عنده هي عرض ما يسمعه على أبوابه وأصوله، وبعد هذا العرض يذكر نتيجة من النتائج الكثيرة عنده: معروف.. منكر.. مشهور.. غريب.. شاذ.. لا أصل له ...

وفي معرفة الأبواب وحصرها اشتهر عدد من العلماء كالإمام أحمد والبخاري وأبي زرعة، وهذا أبو زرعة يقول لعبد الله بن الإمام أحمد: «ذاكرت أباك فوجدته يحفظ ألف ألف حديث، فقال عبد الله: كيف

(١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٥١).
(٢) فتح الباري لابن حجر (٥/ ٤٠٧).
(٣) فتح الباري لابن حجر (١/ ١٨٩).

ذاكرته؟ قال أبو زرعة: ذاكرته على الأبواب».

ومعنى هذا أنهما يذكران رؤوس الموضوعات، والعناوين التي تضم عددا من الأحاديث.

ولا غرابة في هذه القدرة على جمع الأبواب وعرضها من إمام كأحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولكن الغرابة أن يجمع هذا ويعرضه رجل الدولة مع مسؤولياته ومشاغله، فقد أورد الحاكم أبو عبد الله في كتابه معرفة علوم الحديث قصة دارت بين المأمون ورجل ادعى معرفة الحديث وجاء يطلب رفده فقال: يا أمير المؤمنين، صاحب حديث منقطع، فقال له المأمون: أيش تحفظ في باب كذا؟ فلم يذكر فيه شيئا، فما زال المأمون يقول: حدثنا هشيم وحدثنا حجاج بن محمد وحدثنا فلان حتى ذكر الباب، ثم سأله عن باب ثان، فلم يذكر فيه شيء فذكره المأمون».

■ ٥- جمع الطرق:

وتتبع الروايات والأسانيد، والنظر في اختلاف الرواة زيادة ونقصًا، تقديمًا وتأخيرًا، رفعًا ووقفًا، فصلًا وإدراجًا، وغير ذلك، فيتبين الاتصال والانقطاع، والرفع والوقف، والوصل والإرسال، والإدراج والاضطراب، والشذوذ والتفرد، والتصحيف والانقلاب، والتقديم والتأخير، وغير ذلك.

* **قال الخطيب البغدادي:** «والسبيل إلى معرفة علة الحديث: أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط»(١).
* **وقال ابن المبارك:** «إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»(٢).
* **وقال يحيى بن معين:** لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه(٣).
* **وقال علي بن المديني:** «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»(٤).
* **وقال أحمد بن حنبل:** «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً»(٥).
* **قال عبد الله بن المبارك:** «إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»(٦).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٥٤).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٥٤).
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٧٠).
(٤) المصدر السابق.
(٥) المصدر السابق.
(٦) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٩٥).

* **وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري:** «كل حديث لا يكون عندي منه مائة وجه فأنا فيه يتيم»(١).

* **وقال أبو حاتم الرازي:** «لو لم نكتب الحديث من ستين وجهًا، ما عقلناه»(٢).

* **وقال مسلم:** «فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها وتتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ»(٣).

* **وقال السخاوي وهو يتحدث عن فوائد مجالس الإملاء:** «وَمِنْ فَوَائِدِهِ: اعْتِنَاءُ الرَّاوِي بِطُرُقِ الْحَدِيثِ وَشَوَاهِدِهِ وَمُتَابِعِهِ وَعَاضِدِهِ بِحَيْثُ بِهَا يَتَقَوَّى، وَيُثْبِتُ لِأَجْلِهَا حُكْمَهُ بِالصِّحَّةِ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَا يَتَرَوَّى، وَيُرَتِّبُ عَلَيْهَا إِظْهَارَ الْخَفِيِّ مِنَ الْعِلَلِ، وَيُهَذِّبُ اللَّفْظَ مِنَ الْخَطَأِ وَالزَّلَلِ.

وَيَتَّضِحُ مَا لَعَلَّهُ يَكُونُ غَامِضًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَيُفْصِحُ بِتَعْيِينِ مَا أُبْهِمَ أَوْ أُهْمِلَ أَوْ أُدْرِجَ، فَيَصِيرُ مِنَ الْجَلَيِّ»(٤).

---

(١) تاريخ بغداد (٦/ ٦١٩)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٥١٦).

(٢) تدريب الراوي (٢/ ٥٩٤).

(٣) التمييز ص ٢٠٩ .

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٣/ ٢٤٨).

وقال الحافظ ابن حجر: «وإذا تقرر هذا فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف عن الخطيب أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف»[(١)].

ولأن مجالسة الراوي لغير شيخه الذي سمع منه الحديث تمكن من الإطلاع على كل من وافق شيخه في تلك الرواية ممن خالفه، واعتبار مخالفته بمخالفة غيره.

ولنضرب بضع أمثلة يتضح بها المقام، ولنختر ما وقع لإمام الصنعة البخاري في كتابه الذي يعد أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى:

الأول: قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالعُزَّى...)[(٢)].

وهذا سند ظاهر الصحة، لكن بعد التأمل وجمع الطرق تبين أن الأوزاعي لم يسمع هذا الحديث من الزهري، وإن صرح بالسماع منه، فقد وهم في ذلك أبو المغيرة.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧١٠).

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٢٧ برقم ٦١٠٧).

فقد رواه الوليد، وعمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن الزهري معنعنا.

ورواه بشر بن بكر، وعقبة بن علقمة البيروتي عن الأوزاعي قال: بلغني عن الزهري.

قال الحافظ في هدي الساري: «وهذا من المواضع الدقيقة». اهـ

قلت: فالصواب في هذا الحديث أنه بلغه عن الأوزاعي عن رجل مجهول عن الزهري، ورواه الأوزاعي مرة معنعنًا بإسقاط من بلغه عن الزهري، فظن أبو المغيرة أن الأوزاعي سمعه من الزهري فصرح بالتحديث، فوهم وهما فاحشًا، ولولا جمع الطرق لم نتمكن من الوقوف على هذا، وفات البخاري هذا على جلالة قدره وبراعته في النقد، ولكل جواد كبوة.

الثاني: قال الحافظ ابن حجر: «ومن المواضع الخفية في الأحاديث المعللة؛ ما ذكره ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من باع عبدا وله مال ... » الحديث.

فقال: «قد كنت أستحسن هذا الحديث من ذي الطريق حتى رأيت من حديث بعض الثقات عن عكرمة بن خالد عن الزهري عن ابن عمر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فعاد الحديث إلى الزهري، والزهري إنما رواه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهو المعلول (يعني لأن نافعا عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) فجعل مسألة بيع العبد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومسألة بيع النخل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال النسائي: «سالم أجل من نافع ولكن القول في هذا القول نافع وكذا قال علي بن المديني والدارقطني».

قال العلائي: «وبهذه النكتة يتبين أن التعليل أمر خفي لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرقه وخفاياها».

قلت – أي: ابن حجر –: وسبب الخفاء في هذا المثال أن عكرمة بن خالد أكبر من الزهري وهو معروف بالرواية عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فلما وجد الحديث من رواية حماد بن سلمة عنه كان ظاهره الصحة وكان يعتضد بها ما رواه الزهري عن سالم عن أبيه ويرجح على رواية نافع خلافا لما قال ابن المديني والنسائي وغيرهما.

لكن لما فتشت الطرق تبين أن عكرمة سمعه ممن هو أصغر منه وهو الزهري، والزهري لم يسمعه من ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إنما سمعه من سالم فوضح أن رواية حماد بن سلمة مدلسة أو مسواة، ورجع هذا الإسناد

الذي كان يمكن الاعتضاد به إلى الإسناد الأول الذي حكم عليه بالوهم وكان سبب حكمهم عليه بالوهم كون سالم أو من دونه سلك الجادة؛ لأن العادة والغالب أن الإسناد إذا انتهى إلى الصحابي رضي الله تعالى عنه قيل بعده: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما جاء هنا بعد الصحابي ذكر صحابي آخر والحديث من قوله، كان الظن غالبا على أن من ضبطه هكذا أتقن ضبطا، والله أعلم»[(١)].

■ ٦- حفظ ومعرفة الأحاديث الموضوعة والواهية:

مثل حفظ يحيى بن معين لصحيفة معمر عن أبان بن أبي عياش عن أنس، فلما سأله الإمام أحمد عن سبب حفظه لها؛ قال: حتى لا يأتي أحد فيرويها عن معمر عن ثابت عن أنس.

ومن ذلك قول أبي حاتم: «عِكْرِمَةُ، عَنْ أَنَسٍ: لَيْسَ لَهُ نظامٌ»[(٢)].

وقول البَرْديجي عن سلسلة: قَتادة عن الحسن عن أنس: «لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية الثِّقات».

وقال عن سلسلة: قَتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: «هذه الأحاديث كلها معلولة».

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧١٢).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ٢١١).

وقال ابن المديني عن سلسلة: يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: «لم يصحَّ منها شيء مسند بهذا الإسناد»(١).

■ ٧- معرفتهم بأصول الكتب:

في سؤالات حمزة للدارقطني(٢): « سَمِعْتُ أبا الْحَسَن بن لُؤْلُؤٍ الوَرَّاق يَقُولُ: رحلت إِلَى سَامُرَّاء، إِلَى إِبْرَاهِيم بن عبد الْصَّمَد الْهَاشِميّ، على أن أَسْمَعَ «الْمُوطَأ»، فلم أر له أصلاً صَحِيْحًا، فتركت وخرجت، ولم أَسْمَعْ».

وقال البيهقي: «ضَعَّفَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ «وَأَهْلَكْتُ»، وَحَمَلَهَا عَلَى أَنَّهَا أُدْخِلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الْأَرْغِيَانِيِّ، ... وَلَمْ يَذْكُرْهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ... وَكَانَ شَيْخُنَا يَسْتَدِلُّ عَلَى كَوْنِهَا فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ أَيْضًا خَطَأً، بِأَنَّهُ نَظَرَ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ تَصْنِيفَ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ بِخَطٍّ مَشْهُورٍ فَوَجَدَ فِيهِ هَذَا الْحَدِيثَ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، وَأَنَّ كَافَّةَ أَصْحَابِ سُفْيَانَ رَوَوْهُ عَنْهُ دُونَهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ»(٣).

---

(١) انظر في الأقوال السابقة: شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٨٤٥).

(٢) (ص/ ١٣٦ برقم ٢٠٦).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٨٤).

وأنكر أحمد ومحمد بن يحيى، على عبد الرزاق حديثه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا: (الخيل معقود في نواصيها الخير).

وقال: «لم يكن في أصل عبد الرزاق»(١).

وقال الذهبي: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - يعني: ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ - قَوِيَّ النَّفْسِ بِحَيْثُ إِنَّهُ اسْتَنكَرَ حَدِيْثًا تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ، عَنْ حَفْصِ بنِ غِيَاثٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَهُ هَذَا؟ فَهَذِهِ كُتُبُ حَفْصٍ، مَا فِيْهَا هَذَا الحَدِيْثُ»(٢).

وقال الحاكم: «ثُمَّ يَتَأَمَّلُ أُصُولَهُ أَعَتِيقَةٌ هِيَ أَمْ جَدِيدَةٌ؟ فَقَدْ نَبَغَ فِي عَصْرِنَا هَذَا جَمَاعَةٌ يَشْتَرُونَ الْكُتُبَ فَيُحَدِّثُونَ بِهَا، وَجَمَاعَةٌ يَكْتُبُونَ سَمَاعَاتِهِمْ بِخُطُوطِهِمْ فِي كُتُبٍ عَتِيقَةٍ فِي الْوَقْتِ فَيُحَدِّثُونَ بِهَا»(٣).

وروى الْحَاكِمُ حديث أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ.

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٧٥٧) ومتن الحديث ثابت من وجوه أخرى عند البخاري وغيره.

(٢) سير أعلام النبلاء (١١/ ١٢٥).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص/ ١٦).

ثم قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ لِمُسْلِمِ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَلَهُ عِلَّةٌ عَجِيبَةٌ:

حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَزْهَرُ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَيْ» قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، فَقَالَ: لَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى فِيهِ، قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: إِنَّ أَزْهَرَ، ثَنَا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَزْهَرَ جَاءَ بِكِتَابِهِ لَيْسَ فِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: فَاخْتَلَفْتُ إِلَى أَزْهَرَ قَرِيبًا مِنْ شَهْرَيْنِ لِلنَّظَرِ فِيهِ فَنَظَرَ فِي كِتَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَمْ أَجِدْهُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(١)].

وذكر الخطيب البغدادي بإسناده «عن إبراهيم بْن مُحَمَّد بْن سفيان، قال: صار مسلم بْن الحجاج إلى قطن بْن إبراهيم، وكتب عنه جملة، وازدحم الناس عليه حتى حدث بحديث إبراهيم بْن طهمان عَنْ أيوب، وطالبوه بالأصل فأخرجه، وقد كتبه على الحاشية، فتركه مسلم»[(٢)].

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص/ ٤١-٤٢).

(٢) تاريخ بغداد ت بشار (١٤/ ٤٩٧).

■ ٨- تمييز السماع والعرض مما أُخذ إجازة ومناولة:

قال الإمام أحمد عن موسى بن عقبة: ما أراه سمع من ابن شهاب إنما هو كتاب نظر فيه.

وقال ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي[(١)].

وَقال ابن القطان في إِسْمَاعِيل بن عَيَّاش: «فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُرَاعى فِي ذَلِك أشياخه فَقَط لِأَنَّهُ كَانَ بهم عَالما، وَكَانَ أَخذه عَن غَيرهم فِي الْأَسْفَار والرحل، فَلم يكن فيهم كَمَا هُوَ فِي أهل بَلَده»[(٢)].

وقال الذهبي: « وَكَانَ ابْنُ جُرَيْج يَرْوِي الرِّوَايَةَ بِالإِجَازَةِ، وَبِالمُنَاوَلَةِ، وَيَتوسَّعُ فِي ذَلِكَ، وَمِنْ ثَمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ الدَّاخلُ فِي رِوَايَاتِه عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ لأَنَّهُ حَملَ عَنْهُ مُنَاوَلَةً، وَهَذِهِ الأَشْيَاءُ يَدْخُلُهَا التَّصحِيْفُ، وَلاَ سِيَّمَا فِي ذَلِكَ العَصْرِ، لَمْ يَكُنْ حَدَثَ فِي الخطِّ بَعْدُ شَكلٌ وَلاَ نَقْطٌ»[(٣)].

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري: «وابن جريج لم يسمع من

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٧٥).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٢/ ٢١٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٣١).

عطاء إنما أخذ الكتاب من أبيه ونظر فيه ثم تكلم[1] على ذلك».

ثم قال في الفتح عن هذا: «وَذَكَرَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي الْعِلَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَالَ سَأَلت يحيى الْقطَّان عَن حَدِيث بن جريج عَن عَطاء الخرساني فَقَالَ ضَعِيفٌ فَقُلْتُ إِنَّهُ يَقُولُ أَخْبَرَنَا قَالَ لَا شَيْءَ إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ دَفَعَهُ إِلَيْهِ انْتهى . وَكَانَ بن جُرَيْجٍ يَسْتَجِيزُ إِطْلَاقَ أَخْبَرَنَا فِي الْمُنَاوَلَةِ وَالْمُكَاتَبَةِ»[2].

■ ٩- معرفة أحوال الرواة جرحًا وتعديلًا:

وهذا ضرورته واضحة وكتب الجرح والتعديل وكتب الرجال مشهورة معروفة.

■ ١٠- معرفة مواليد الرواة ووفياتهم:

ولهذا فوائد كثيرة، قال الخطيب: «وَمِنْهَا: أَنْ يَدَّعِيَ السَّمَاعَ مِمَّنْ لَمْ يَلْقَهُ، وَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ قَيَّدَ النَّاسُ مَوَالِيدَ الرُّوَاةِ، وَتَارِيخَ مَوْتِهِمْ، فَوُجِدَتْ رِوَايَاتٌ لِقَوْمٍ عَنْ شُيُوخٍ قَصَّرَتْ أَسْنَانُهُمْ عَنِ إِدْرَاكِهِمْ» ثم روى بإسناده: «عن أَبي حَسَّانَ الزِّيَادِيّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ حَسَّانَ بْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ: لَمْ نَسْتَعِنْ

---

(١) وعلق على هذا الحافظ في الفتح(١/ ٣٧٦) فقال: «قلت فَفِيهِ نوع اتِّصَال وَلذَلِك استجاز بن جريج أَن يَقُول فِيهِ أخبرنَا».

(٢) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٦٦٧).

عَلَى الْكَذَّابِينَ بِمِثْلِ التَّارِيخِ، نَقُولُ لِلشَّيْخِ: سَنَةَ كَمْ وُلِدْتَ؟ فَإِذَا أَخْبَرَ بِمَوْلِدِهِ عَرَفْنَا كَذِبَهُ مِنْ صِدْقِهِ ».

قَالَ أَبُو حَسَّانَ: فَأَخَذْتُ فِي التَّارِيخِ فَأَنَا أَعْمَلُهُ مِنْ سِتِّينَ سَنَةً» وَضَبَطَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ صِفَاتَ الْعُلَمَاءِ وَهَيْئَاتِهِمْ وَأَحْوَالَهُمْ أَيْضًا؛ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَقَدِ افْتُضِحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ»[1].

قال ابن الصلاح: «والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات، ومن أخذوا عنه ومن أخذ عنهم ونحو ذلك ».

فاتصال الإسناد شرط لقبول الحديث، وتواريخ مواليد الرواة مقاييس لتصور إمكان اللقاء بين راويين وسماع أحدهما من الآخر، وبها يتم ابتداء حساب طبقته.

قال الحافظ ابن حجر: «ثمَّ إِنَّ السَّقْط مِن الإِسنادِ قدْ:

١. يكونُ واضحًا يَحْصل الاشتراك في معرفَتِه، ككَوْنِ الرَّاوي، مثلاً، لم يعاصِرْ مَنْ رَوى عنهُ.

٢. أَوْ يكونُ خَفِيًّا فلا يُدْرِكه إِلاَّ الأئمَّةُ الْحُذّاقُ المطَّلِعون على طرقِ الحديث وعِلل الأسانيدِ.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٣١).

فالأَوَّلُ: وهُو الواضحُ، يُدْرَكُ بعَدمِ التَّلاقي بينَ الرَّاوِي وشيخِه، بكونِه لمْ يُدْرِكْ عَصْرَه، أو أدركه لكن، لم يجْتَمِعا، وليستْ لهُ منهُ إجازةٌ، ولا وِجَادة.

ومِنْ ثَم، احْتِيْجَ إلى التَّاريخِ؛ لِتَضَمُّنِهِ تحريرَ مواليدِ الرواةِ ووفِيّاتِهم، وأوقاتِ طَلَبِهِم وارْتِحالِهم.

وقد افْتَضَح أقوامٌ ادَّعَوْا الرِّوايةَ عن شيوخٍ ظهرَ بالتاريخ كذِبُ دعواهم»[1].

ومن الأمثلة التطبيقية على فوائد معرفة مواليد الرواة، ما رواه الخطيب بإسناده: «قال أحمد بن سيار: وسمعت أبا رجاء قتيبة بن سعيد يقول: بلغني أن أبا حذيفة البخاري قدم، أراه مكة، فجعل يقول: حدثني ابن طاوس، حدثني ابن طاوس، قال: فقيل لسفيان بن عيينة: قدم إنسان من أهل بخارى، وهو يقول: حدثنا ابن طاوس، فقال: سلوه ابن كم هو؟ قال: فسألوه، فنظروا فإذا ابن طاوس مات قبل مولده بسنتين.

أخبرني الأزهري، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان الصفار، قال: أخبرنا محمد بن عمران الصيرفي، قال: حدثنا عبد الله بن علي ابن المديني، قال: سمعت أبي يقول: أبو حذيفة الخراساني كذاب، كان يحدث عن

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص/ ٢٢١).

ابن طـاوس، قال: فجاءوا إلى ابن عيينة فأخبروه بسـنه، فإذا ابن طاوس مات قبل أن يولد»[(١)].

■ ١١- معرفة أوطان الرواة ورحلاتهم:

قال ابن رجب: «ومما يسـتدل به أحمد وغيـره من الأئمة على عدم السماع الاتصال، أن يروي عن شيخ من غير أهل بلدة، لم يعلم أنه دخل إلى بلده، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه.

نقل مهنا عن أحمد، قال: لم يسـمع زرارة بن أوفى من تميم الداري، تميم بالشام وزرارة بصري.

وقـال أبو حاتم في رواية ابن سـيرين عن أبي الـدرداء لقد أدركه ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام وهذا بالبصرة»[(٢)].

وقال ابن حبان: «أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَزْهَرِ بْن حُرَيْث السجسْـتانِي أَبُـو الْعَبَّـاس الْأَزْهَرِي الْأَزْهَـرِي يروي عَن أهل الْعرَاق وخراسـان كَانَ مِمَّـن يتعاطى حفظ الْحَدِيث ويجزى مَعَ أهل الصِّنَاعَة فِيهِ ولا يكاد يذكر لَهُ بَاب إِلَّا وَأغْرب فِيهِ عَن الثِّقَات وَيَأْتِي فِيهِ عَن الْأَثْبَات بِمَا لَا يُتَابع عَلَيْهِ ذاكرتـه بأَشْـيَاء كَثِيرَة فأغرب عَلِي فِيهَا فِي أَحَادِيـث الثِّقَات فطالبته عَلَى

(١) تاريخ بغداد ت بشار (٧/ ٣٣٦).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٥٩٢).

الانبساط فَأخْرج إِلَي أصُول أَحَادِيث مِنْهَا: ...»

إلى أن قال: «وقد روى عَن مُحَمَّد بْن الْمُصَفّى أَكْثَر من خَمْسمِائَة حَدِيث فَقُلْتُ لَهُ يا أبا العباس أَيْن رَأَيْت مُحَمَّد بْن الْمُصَفّى فَقَالَ: بِمَكَّة فَقُلْتُ: فِي أَي سنة؟

قَالَ: سنة سِتّ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

قُلْت: وَسمعت هَذِه الْأَحَادِيث مِنْهُ فِي تِلْكَ السّنة بِمَكَّة؟

قَالَ: نعم، فَقلت يا أبا العباس سَمِعت مُحَمَّد بْن عبيد الله بْن الفضيل الكلَاعِي عَابِد الشَّام بحمص يَقُول: عادلت مُحَمَّد بْن الْمُصَفّى من حمص إِلَى مَكَّة سنة سِتّ أَرْبَعِينَ فاعتل بِالْجُحْفَةِ عِلّة صعبة ودخلنا مَكَّة فطيف بِهِ رَاكِبًا وَخرجْنَا فِي يَوْمنَا إِلَى منى واشتدت بِهِ الْعلَّة فَاجْتمع عَلَى أَصْحَاب الْحَدِيث وَقَالُوا: أتأذن لنا حَتَّى ندخل عَلَيْهِ،

فَأَذنت لَهُمْ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ لما بِهِ لَا يعقل شَيْئًا، فقرأوا عَلَيْهِ حَدِيث بن جريج عَن مَالِك فِي المغفر وحَدِيث مُحَمَّد بْن حَرْب عَن عبيد الله بْن عُمَر لَيْسَ من الْبر الصّيام فِي السّفر وَخرجُوا من عِنْده وَمَات فدفناه فَبَقِيَ أَبُو الْعَبَّاس ينظر إِلَيّ فَكنت عِنْده يَوْمًا فَذكر حَدِيث عَمْرو بْن الْحَارِث عَن دراج عَن أَبِي الْهَيْثَم عَن أَبِي سَعِيد لَا حَلِيم إِلَّا ذُو عَثْرَة فَقُلْتُ يَا أَبَا الْعَبَّاس هَذَا حَدِيث مصري مَا رَوَاهُ مصري ثِقَة عَن بن وهب

وَإِنَّمَا حدث عَنْهُ الغرباء قَالَ حَدثنَا يَزِيد بْن موهب عَن بن وهب فَقُلْتُ لَهُ أَيْن رَأَيْت يَزِيد بْن موهب قَالَ بِمَكَّة سنة سِتّ أَرْبَعِينَ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعت بن قُتَيْبَة يَقُول دفنا يَزِيد بْن موهب بالرملة سنة اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ فَبَقِيَ ينظر إِلَيّ وَعِنْدِي أَن كتبا رفعت عِنْده فِيهَا من حدث موهب بن يزِيد فَتوهم أَنَّهُ يَزِيد بْن موهب فَحدث وَلَمْ يُمَيّز وَذَاكَ أَن هَذَا الْحَدِيث مَا رَوَاهُ عَن بن وهب إِلَّا هَارُون بْن مَعْرُوف أخبرناه الصُّوفِي عَنْهُ وَيزِيد بْن موهب أخبرناه بن قُتَيْبَة عَنْهُ وموهب بن يزِيد بن موهب سمع من أَبِيهِ حدّثنَاهُ مُحَمَّد بْن إِسْحَاق بْن خُزَيْمَة عَنْهُ وقتيبة بْن سَعِيد ثناه مُحَمَّد بْن إِسْحَاق الثَّقَفِيّ عَنهُ وادخل على بن أخي بن وهب وَأدْخل عَلَى سُفْيَان بْن وَكِيع فَحدث بِهِ وَإِنَّمَا ذكرت هَذِه النبذ ليعرف مَحَله فِي الْحَدِيث وعثرته فِيهِ ونسأل الله عَزَّوَجَلَّ جميل السّتْر بمنه»[1].

■ ١٢- معرفة شيوخ الرواة وتلاميذهم:

لأن في معرفة ذلك بيان اتصال السند أو انقطاعه وتحديد الطبقة، وبيان التدليس إن وجد، فيعرف من روى عنه من الشيوخ، ومن أخذ عنه من التلاميذ، فيتبين السقط في الأسانيد والأحاديث المرسلة كما إذا روى رجل عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فنظرنا فإذا هو من طبقة التابعين.

(١) المجروحين لابن حبان (١/ ١٦٣).

ويتبين الأحاديث المُدَلَّسة كما فعل أبو حاتم حين روى بقية بن الوليد عن أبي وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث: «لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه». فعرف أن بقية دلس تدليس الشيوخ حين نظر في طبقة تلاميذ نافع فوجد فيهم إسحاق بن أبي فروة، ثم نظر في طبقة تلاميذ ابن أبي فروة فوجد فيهم عبيد الله بن عمرو الرقي وأنه يكنى أبا وهب وينسب لبني أسد على غير شهرة بذلك، فعرف أن الحديث يرويه بقية عن عبيد الله بن عمرو الرَّقي عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر، فأسقط بقية ابن أبي فروة فدلس تدليس التسوية.

وقد روى ابن أبي حاتم هذا عن أبيه، فقال: «وسمعتُ أَبِي وَذَكَرَ الحديثَ الَّذِي رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوْيَهْ، عَنْ بَقِيَّةَ؛ قَالَ: حدَّثني أَبُو وَهْبٍ الأَسَدِيُّ؛ قَالَ: حدَّثنا نافعٌ، عَنِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: (لا تَحْمَدوا إسلامَ امرئٍ حتى تَعرِفوا عُقْدَةَ رأيِهِ).

قَالَ أَبِي: هَذَا الحديثُ لَهُ علَّةٌ قلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا؛ رَوَى هذا الحديثَ عُبَيدُ الله بنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عمر، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعُبَيدُ الله بنُ عمرو كنيتُهُ: أَبُو وَهْب، وَهُوَ أَسَدِيٌّ؛ فكأنَّ بَقِيَّةَ بن الوليد كنَّى عُبَيدَ الله بْنَ عَمْرٍو، ونَسَبه إِلَى بَنِي أَسَد؛ لِكَيْلا يُفْطَنَ بِهِ، حَتَّى إِذَا ترَكَ إسحاقَ بنَ أَبِي فَرْوَةَ مِنَ الوسَطِ لا يُهتَدَى لَهُ،

وَكَانَ بَقِيَّةُ مِنْ أَفعل الناسِ لِهَذَا»[(١)].

وروى الخطيب في الكفاية هذه القصة ثم قال: «وَقَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ كُلُّهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ الْحَدِيثُ عَنْ بَقِيَّةَ كَمَا شَرَحَ قَبْلَ أَنْ يُغَيِّرَهُ وَيُدَلِّسَهُ لِإِسْحَاقَ» ثم روى ما يؤيد ذلك[(٢)].

■ ١٣- معرفة السابق من اللاحق:

قال الخطيب في مقدمة كتابه السابق واللاحق: «ضَمَّنْتُهُ ذِكْرَ مَنِ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ مِنْ تَبَايُنِ وَقْتِ وَفَاتَيْهِمَا تَبَايُنًا شَدِيدًا، وَتَأَخُّرِ مَوْتِ أَحَدِهِمَا عَنِ الآخَرِ تَأَخُّرًا بَعِيدًا، وَسَمَّيْتُهُ السابق واللاحق؛ إِشَارَةً إِلَى لَحَاقِ الْمُتَأَخِّرِ بِالْمُتَقَدِّمِ فِي رِوَايَتِهِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَعْدُودٍ فِي أَهْلِ عَصْرِهِ وَطَبَقَتِهِ»[(٣)].

وقال أبو عمرو بن الصلاح في تعريف السابق واللاحق: «مُعْرِفَةُ مَنِ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ رَاوِيَانِ: مُتَقَدِّمٌ وَمُتَأَخِّرٌ، تَبَايَنَ وَقْتُ وَفَاتَيْهِمَا تَبَايُنًا شَدِيدًا، فَحَصَلَ بَيْنَهُمَا أَمَدٌ بَعِيدٌ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَأَخِّرُ مِنْهُمَا غَيْرَ مَعْدُودٍ مِنْ مُعَاصِرِي الْأَوَّلِ وَذَوِي طَبَقَتِهِ»[(٤)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٢٥٠).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص/ ٣٦٤).

(٣) السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد (ص/ ٤٨).

(٤) معرفة علوم الحديث (ص/ ٣١٧).

○ **وقد نصوا على أن من فوائد ضبطه ما يلي:**

١. الأمن من ظن سقوط شيء في إسناد المتأخر.

٢. تفقه الطالب في معرفة العالي والنازل.

٣. معرفة الأقدم من الرواة عن الشيخ ومن به ختم حديثه.

٤. تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب.

٥. دفع ظن الغلط في تلاميذ الراوي.

ومن أمثلته: ما ذكره الخطيب فقال: «إِسْمَاعِيلُ بْنُ إبراهيم بن عُلَيَّةَ أَبُو بِشْرٍ الأَسَدِيُّ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمُوسَى بْنُ سَهْلٍ الْوَشَّاءُ، وَبَيْنَ وفاتيهما مائة وتسع وعشرون سنة، وقيل: ثمان، وقيل: سبع وَعِشْرُونَ... وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ، وَقِيلَ: خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً... وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ مِائَةٌ وَثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً... وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ الْمِصْرِيُّ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ إِحْدَى وَثَمَانُونَ سَنَةً»[(١)].

(١) السابق واللاحق (ص/ ١٣٩).

■ ١٤- معرفة أنساب الرواة، وأبنائهم، وبعض حياتهم الأسريّة:

معرفة أنساب الرواة هامة ومفيدة لتمييز الراوي عن غيره، ومن لم يتنبه لهذا وقع في الخطأ، مثل ما وقع لابن حزم حيث ضعف حديث: «لا يمس القرآن إلا طاهر» لأن في سنده سليمان بن داود، وهو متفق على تركه. وهو وهم فإن المتفق على ترك حديثه سليمان بن داود اليماني، وهذا الحديث من رواية سليمان بن داود الخولاني وهو ثقة[(١)].

○ ومن أمثلة الوهم في النسب وتمييزه من العالم الناقد:

قال البخاري: قال مالك: عن الزُّهْري، عن عباد بن زياد، من ولد المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويقال: إنه وهم[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم: «وسمعتُ أَبِي وذكَرَ الحديثَ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهاب، عَنْ عبَّاد بْنِ زياد مِنْ وَلَدِ المغيرة ابن شُعْبَة عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَة: أَنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب لحاجَتِه في غَزْوَةِ تَبوك. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فذهبتُ مَعِي بِمَاءٍ، فجاءَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسَكَبْتُ عَلَيْهِ، فغسَلَ وجهَهُ ويَدَيْهِ، ومسَحَ برأسِهِ، ومسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ.

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص/ ١٧٣).

(٢) التاريخ الكبير (٦/ ٣٢).

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: وَهِمَ مالكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ فِي نَسَبِ عبَّاد بْنِ زِيَادٍ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ، وَيُقَالُ لَهُ: عبَّادُ بنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيان، وَإِنَّمَا هُوَ: عبَّاد بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُرْوَة وَحَمْزَةَ ابْنَيِ المغيرة بْن شُعْبَة، عَنِ الْمُغِيرَةِ بن شُعْبَة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

وقال ابن عبد البر: «هكذا قال مالك في هذا الحديث: عن عباد بن زياد، وهو من ولد المغيرة بن شعبة، لم يختلف رواة «الموطأ» عنه في ذلك.

وهو وهم وغلط منه، ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب، ولا غيرهم عليه، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم(٢).

■ ١٥- معرفة المتشابه من الأسماء والأنساب، والكنى والألقاب:

قال الحاكم: «ذِكْرُ النَّوْعِ السَّابِعِ وَالْأَرْبَعِينَ مِنْ مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ الْمُتَشَابِهِ فِي قَبَائِلِ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانِهِمْ وَأَسَامِيهِمْ وَكُنَاهُمْ، وَصِنَاعَاتِهِمْ، وَقَوْمٍ يَرْوِي عَنْهُمْ إِمَامٌ وَاحِدٌ، فَيَشْتَبِهُ كُنَاهُمْ وَأَسَامِيهِمْ؛ لِأَنَّهَا وَاحِدَةٌ، وَقَوْمٍ يَتَّفِقُ أَسَامِيهِمْ وَأَسَامِي آبَائِهِمْ، فَلَا يَقَعُ التَّمْيِيزُ بَيْنَهُمْ إِلَّا بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ، وَهِيَ سَبْعَةُ أَجْنَاسٍ، قَلَّ مَا يَقِفُ عَلَيْهَا إِلَّا الْمُتَبَحِّرُ فِي الصَّنْعَةِ، فَإِنَّهَا أَجْنَاسٌ مُتَّفِقَةٌ فِي الْخَطِّ مُخْتَلِفَةٌ فِي الْمَعَانِي، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٥).
(٢) التمهيد (١١/ ١٢٠).

هَذَا الْعِلْمَ مِنْ أَفْوَاهِ الْحُفَّاظِ الْمُبْرِزِينَ لَمْ يُؤْمَنْ عَلَيْهِ التَّصْحِيفُ فِيهَا، وَأَنَا بِمَشِيئَةِ اللهِ أَسْتَقْصِي عَنْ هَذَا النَّوْعِ، وَأَدَعُ ذِكْرَ الِاسْتِشْهَادِ بِالْأَسَانِيدِ تَحَرِّيًا لِلِاخْتِصَارِ:

فَالْجِنْسُ الْأَوَّلُ مِنْ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ مَعْرِفَةُ الْمُتَشَابِهِ مِنَ الْقَبَائِلِ فَمِنْ ذَلِكَ: الْقَيْسِيُّونَ، وَالْعَيْشِيُّونَ، وَالْعَنْسِيُّونَ، وَالْعَبْسِيُّونَ...

الْجِنْسِ الثَّانِي: الْمُتَشَابِهِ فِي الْبُلْدَانِ، مِثْلَ الْبُخَارِيِّ، وَالنَّجَارِيِّ، وَالنَّخَارِيِّ...

الْجِنْسُ الثَّالِثُ: مِنْ هَذَا النَّوْعِ الْمُتَشَابِهُ فِي الْأَسَامِي بُرَيْرٌ، وَبَرْبَرٌ، وَبُرْثُنٌ، وَبَرِيرٌ، وَبَرِيرَةُ، وَبَرْبَرِيٌّ وَثُوَيْرٌ...

الْجِنْسُ الرَّابِعُ: الْمُتَشَابِهُ فِي كُنَى الرُّوَاةِ: أَبُو الْأَشْهَبِ، وَأَبُو الْأَشْعَثِ...

الْجِنْسُ الْخَامِسُ: الْمُتَشَابِهُ فِي صَنَاعَاتِ الرُّوَاةِ: الْجَزَّارُ، وَالْخَرَّازُ، وَالْحَمَّارُ، وَالْخَبَّازُ، وَالْخَزَّازُ، وَالْجَرَّارُ...

الْجِنْسُ السَّادِسُ: قَوْمٌ مِنْ رُوَاةِ الْآثَارِ يَرْوِي عَنْهُمْ رَاوٍ وَاحِدٍ، فَيَشْتَبِهُ عَلَى النَّاسِ كُنَاهُمْ وَأَسَامِيهِمْ، مِثَالِ ذَلِكَ: أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ السَّبِيعِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ سُلَيْمَانُ بْنُ فَيْرُوزَ الشَّيْبَانِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ الزُّبَيْدِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، قَدْ

رَوَوْا كُلُّهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَقَدْ رَوَى عَنْهُمُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، وَيَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَعْرِفَ الْغَالِبَ عَلَى رِوَايَاتِ كُلٍّ مِنْهُمْ، فَيُمَيِّزُ حَدِيثَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ...

وَالْجِنْسُ السَّابِعُ مِنْ هَذَا النَّوْعُ قَوْمٌ يَتَّفِقُ أَسَامِيهِمْ وَأَسَامِي آبَائِهِمْ، ثُمَّ الرُّوَاةَ عَنْهُمْ مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ فَيَشْتَبِهُ التَّمْيِيزُ بَيْنَهُمْ وَمِثَالُ ذَلِكَ:

سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَسَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، وَسَلَّامُ بْنُ سَلْمٍ:

فَأَمَّا سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَوَّلُ فَهُوَ أَبُو مُنْذِرٍ الْقَارِئُ صَاحِبُ عَاصِمٍ، رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

وَأَمَّا سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ: فَهُوَ أَبُو الْأَحْوَصِ الْحَنَفِيُّ الْكُوفِيُّ مُتَّفَقٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ رِوَايَتُهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، وَمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَمَّا سَلَّامُ بْنُ سَلْمٍ فَهُوَ السَّعْدِيُّ الطَّوِيلُ يَرْوِي عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ وَغَيْرِهِ.

وَسَلَّامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَايِنِيُّ الصَّغِيرُ رِوَايَتُهُ عَنْ وَرْقَاءَ بْنِ عُمَرَ، وَأَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ، وَلَيْسَ بِذَاكَ[1].

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص/ ٢٢١-٢٣٣).

○ **ومن أمثلة ذلك التطبيقية:**

- **قال ابن أبي حاتم:** وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عمَّار، عن يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيدة؛ حدَّثنا عبد الله بْنِ بُسْر المازني الحِمْصي؛ قَالَ: بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا عَلَى بَعْثٍ يومَ غَدِيرِ خُمٍّ، وعَمَّمَهُ بعِمَامةٍ سوداءَ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا مِنْ وَرَائِهِ وَذَكَرَ الحديثَ في قِصَّةِ القَوْسِ الفارسيَّة؟

قَالَ أَبِي: هَذَا خطأٌ، لَيْسَ هو عبدَالله بْنَ بُسْرٍ المازنيَّ الحِمْصيَّ، هَذَا عبدُ الله بنُ بُسْرٍ الحُبْرَانيُّ، ليستْ لَهُ صُحبَة»(١).

- **وقال ابن أبي حاتم أيضًا:** «وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ حدَّثَنا الحسنُ بنُ عَرَفة، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاش، عَنِ الحَجَّاج بْنِ مُهاجرٍ الخَوْلاني، عَنِ ابْنِ خَارِجة ابن زيد بن ثابت، عن عبد الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: لَلرَّحِمُ سَاجِعًا مِنَ اللهِ؟

قَالَ أَبِي: لَيْسَ هُوَ ابنَ زيدِ بنِ ثَابِتٍ، هذا شاميٌّ، وذاك مَدَنِيٌّ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ: ابنُ خَارِجة فَقَطْ»(٢).

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٣٢٨).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٤٧٢).

- **وقال ابن أبي حاتم أيضًا:** وسمعتُ أَبِي وَرَأَى فِي كِتَابِي: عَنِ الحُسَين بْنِ حفص، عَنْ سُفْيان، عَنْ مَنْصُورٍ، عَن عِمْران الجُعْفي، عَنِ النَّخَعي: أنَّ سَعْد بْن مَالِكٍ قَالَ: لِمَ تُلْحِقُون بِدِينِكُمْ ما ليسَ منه؟! يرى أحدُكُم أنَّ حقًّا عَلَيْهِ إِذَا بال أن يَغْسِلَ ذَكَرَه؟!

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: لَيْسَ هَذَا عِمْرانَ الجُعْفيَّ؛ إِنَّمَا هُوَ عمرانُ الخَيَّاط، وعمرانُ الجُعْفي هُوَ: عمرانُ بن مسلم، صاحِبُ سُوَيد ابن غَفَلَة»[(١)].

- **وقال ابن أبي حاتم أيضًا:** وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيالسي، عَنْ قُرَيش بْنِ حيَّان، عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيم؛ قَالَ: أتيتُ أَبَا أيُّوب الأَزْدي، فَرَأَى أَظْفَارِي طِوالاً، فَقَالَ: أَتَى رجلٌ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسأله، فقال: لَيَسْأَلْنِي أَحَدُهُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَيَدَعُ أَظْفَارَهُ كأَظْفَارِ الطَّيْرِ، يَجْمَعُ فِيهَا الجَنَابَةَ والتَّفَثَ؟

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: هَذَا خطأٌ، لَيْسَ هُوَ واصلَ بْنُ سُلَيم؛ إِنَّمَا هُوَ أَبُو واصل سُلَيمان ابن فَرُّوخ، عَنْ أَبِي أيُّوب، وَلَيْسَ هو من أصحاب النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هُوَ أَبُو أيُّوب يَحْيَى بْنُ مالك العَتَكي من التابعين»[(٢)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٧).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ١١٤).

■ ١٦ - معرفة المدلّسين وما دلّسوه

قال الإمام مسلمُ بن الحجَّاج[(١)]: «وإنما كان تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ منهم سماعَ رواةِ الحديثِ ممَّن روَى عنهم: إذا كان الراوي ممَّن عُرِفَ بالتدليس في الحديثِ، وشُهِرَ به، فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقَّدون ذلك منه؛ كي تَنْزَاحَ عنهم عِلَّةُ التدليس».

وللجهابذةِ النُّقَّادِ مِنْ علماءِ الحديثِ معرفةٌ ثاقبةٌ بطرائقِ الرُّوَاةِ في التدليسِ؛ فإنْ كان الراوي الذي دَلَّسَ مُتكَلَّمًا فيه، أو روايتُهُ مُضَعَّفَةٌ بأمرٍ آخَرَ، فالأَمْرُ هَيِّنٌ، وإنْ كان ثقةً استوجَبَ ذلك منهم مزيدَ بحثٍ؛ حتى لا يَغْتَرَّ الناظرُ في الإسنادِ بظاهره، فَيَحْكُمَ بِصِحَّته، كما أنه ليس كلُّ عنعنة مِنْ راوٍ وُصِفَ بالتدليس تُرَدُّ؛ ولهذا جعلوا الرواة الموصوفين بالتدليس على طبقات؛ فمنهم من تُقبل عنعنته، ومنهم من تُرَدُّ، ومنهم من اختلف الأئمة في قبولها وردِّها، ومنهم من ضُعِّف بأمر آخر غير التدليس.

○ ومن أمثلة علة التدليس:

- قال ابن أبي حاتم: وسألتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعة عَنْ حديثٍ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْج، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَة، عَنْ سُهَيْل بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

(١) في مقدمة «صحيحه» (١/ ٣٣).

هُرَيْـرَةَ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ...)، الحديثَ؟

فَقَـالا: هَـذَا خَطَـأٌ، رَوَاهُ وُهَيْـبٌ، عَنْ سُـهَيْل، عَنْ عَـوْن بن عبد الله مَوْقُوفٌ، وَهَذَا أَصَحُّ.

قلتُ لأَبِي: الوَهَمُ ممَّن هُوَ؟

قَـالَ: يَحْتمِلُ أَنْ يَكُونَ الوَهَمُ مِـنِ ابنِ جُرَيْج، ويَحْتمِلُ أَنْ يكونَ مِنْ سُـهَيْلٍ، وأخشَـى أَنْ يكونَ ابنُ جُرَيْجٍ دَلَّسَ هَذَا الحديثَ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَة، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مُوسَى، أَخَذَهُ مِنْ بَعْضِ الضِّعَفَاءِ.

وسمعتُ أَبِي مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: لا أعلَمُ رَوَى هَذَا الحديثَ عن سُهَيْلٍ أحـد إِلا مَا يَرْوِيهِ ابنُ جُرَيْج، عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَـة، وَلَمْ يذكُرِ ابنُ جُرَيْج فِيهِ الخَبَرَ؛ فَأَخْشَـى أنْ يكونَ أَخَذَهُ عَنْ إبراهيمَ بنِ أَبِي يَحْيَى؛ إِذْ لَمْ يَرْوِهِ أَصْحَابُ سُـهَيْل، لا أعلَمُ رُوِيَ هَذَا الحديـثُ عَنْ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ أَبِي هريرة[1].

وذكَـرَ الدارقطنيُّ هذا الحديثَ وعِلَّتَهُ، ونقَلَ عن الإمامِ أحمدَ قولَهُ: «وأخشَى أنْ يكونَ ابنُ جُرَيْج دَلَّسَهُ عن موسى بنِ عُقْبة، أخذَهُ من بعضِ

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٤٠٦).

الضعفاءِ عنه»، ثم قال الدارقطني: «والقولُ كما قال أحمد»[(١)].

- **وقَالَ أبو حاتم في حديث آخر:** «وأنا أخشى ألا يكون سمع هذا الأعمَشُ مِنْ مُجَاهِدٍ، إنَّ الأعمَشَ قليلُ السَّمَاعِ مِنْ مُجَاهِدٍ، وعامَّةُ مَا يَرْوِي عَنْ مجاهدٍ مُدَلَّسٌ»[(٢)].

- **وقال أبو حاتم أيضًا في حديث آخر:** «الزُّهْري لَمْ يسمَعْ مِنْ عُرْوة هذا الحديثَ؛ فلعلَّه دَلَّسَهُ»[(٣)].

وقد تقدم الحديث عن التدليس في أسباب العلة، مع مثال ذلك.

■ ١٧- معرفة المختلطين:

وقد تكلم ابن رجب[(٤)] عن هذا السبب أثناء الكلام عن اختلاط المشاهير من الثقات. وقد جعل هذا نوعًا من القسم الثاني من أقسام علم العلل، وبيان ذلك: أنه قسم علم العلل إلى قسمين:

* **القسم الأول:** في معرفة مراتب الثقات، قول من يقدم منهم عند الاختلاف.

---

(١) علل الدارقطني (٨/ ٢٠٣).
(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٤٧١).
(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ٤٠٧).
(٤) انظر: مقدمة الدكتور همام عبد الرحيم سعيد لشرح علل الترمذي (١/ ١٠١).

* **القسم الثاني:** ذكر قوم من الثقات، لا يذكر أكثرهم غالبا في كتب الجرح، وقد ضعف حديثهم - أما في بعض الأوقات، وهم المختلطون.

أو في بعض الأماكن.

أو عن بعض الشيوخ.

فيكون ابن رجب قد ذكر هذا السبب في صورة طائفة من مشاهير الثقات، ففصل حالة كل منهم، ذاكرا زمان الاختلاط ومكانه، ومن روى عنه في الاختلاط، ومن روى عنه قبله، وضابط اختلاطه، وخلال الكلام عنه يشير إلى أحاديث رويت عنه في الاختلاط.

والكشف عن الاختلاط يلقي على الناقد، رجل العلل، مهمة عسيرة وشاقة، إلى جانب أنها دقيقة وخطيرة، فهي لا تقتصر على متابعة المحدث في فترة دون فترة، أو مكان دون آخر أو عن شيخ دون سواه، بل تمتد مهمة رجل العلل حتى وفاة الرجل موضع النقد والعلة، ولمعرفة طريقة النقاد في الكشف عن الاختلاط، وتحديد زمنه يحسن بنا أن نستشهد بما ذكره البرذعي[1] في مسائله لأبي زرعة الرازي، قال: «قلتُ لأبي زُرْعَة: قُرَّة بن حَبِيب تغير؟

(١) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي ومعه كتاب أسامي الضعفاء له (ص/ ٢٨٦).

فقال: نعم، كنا أنكرناه بأخرة، غير أنه كان لا يحدث إلا من كتابه، ولا يحدث حتى يحضر ابنه.

ثم تبسم . فقلت: لم تبسمت؟

قال: أتيته ذات يوم، وأبو حاتم، فقرعنا عليه الباب، واستأذنا عليه، فدنا من الباب ليفتح لنا، فإذا ابنته قد تخفت، وقالت له: يا أبة، إن هؤلاء أصحاب الحديث، ولا آمن أن يغلطوك، أو يدخلوا عليك ما ليس من حديثك، فلا تخرج إليهم حتى يجيء أخي، تعني علي بن قُرَّة، فقال لها: أنا أحفظ، فلا أمكنهم ذاك. فقالت: لست أدعك تخرج، فإني لا آمنهم عليك، فما زال قُرَّة يجتهد، ويحتج عليها في الخروج، وهي تمنعه وتحتج عليه في ترك الخروج، إلى أن يجيء علي بن قُرَّة، حتى غلبت عليه، ولم تدعه.

قال أبو زُرْعَة: فانصرفنا وقعدنا حتى وافى ابنه علي .

قال أبو زُرْعَة: فجعلت أعجب من صرامتها وصيانتها أباها».

هذه القصة تسلط ضوءا باهرًا على قضية الاختلاط، سواء من جانب النقاد الذين يكشفون على الرواة كما يكشف الطبيب على مرضاه، أو من جانب أهل المختلط وذويه الذين لا يذرون صاحبهم دونما رقابة ومتابعة. وإنما هم خير عون للناقد على مهمته، إما بمنع المختلط من الرواية، أو صيانة كتبه وإلزامه التحديث منها، مع الرعاية والإشراف.

وأحيانا كان الناقد يدخل على المختلط يخضعه لاختبار دقيق فيقلب عليه الأسانيد والمتون. ويلقنه ما ليس من روايته، فإن لم يتنبه الشيخ لما يراد به فإنه يتأكد اختلاطه ويحذر الناس من الرواية عنه:

روى أبو محمد الرامهرمزي من طريق يحيى بن سعيد، قَالَ: «قَدِمْتُ الْكُوفَةَ وَبِهَا ابْنُ عَجْلَانَ، وَبِهَا مَنْ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ: مَلِيحُ بْنُ وَكِيعٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَيُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ، فَقُلْنَا: نَأْتِي ابْنَ عَجْلَانَ فَقَالَ يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ: نَقْلِبُ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ حَدِيثَهُ، نَنْظُرُ تَفَهُّمَهُ قَالَ: فَقَلَبُوا فَجَعَلُوا مَا كَانَ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَمَا كَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدٍ، ثُمَّ جِئْنَا إِلَيْهِ، لَكِنَّ ابْنَ إِدْرِيسَ تَوَرَّعَ وَجَلَسَ بِالْبَابِ وَقَالَ: لَا أَسْتَحِلُّ وَجَلَسْتُ مَعَهُ وَدَخَلَ حَفْصٌ، وَيُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، وَمَلِيحٌ، فَسَأَلُوهُ، فَمَرَّ فِيهَا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ آخِرِ الْكِتَابِ انْتَبَهَ الشَّيْخُ، فَقَالَ: أَعِدِ الْعَرْضَ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ أَبِي فَقَدْ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ بِهِ، وَمَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ سَعِيدٍ فَقَدْ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي»[(١)].

ولكن بصيرة الناقد ويقظة المجتمع ليس لهما تلك القدرة التي تحدد ساعات بدء الاختلاط، إذ الاختلاط حالة عقلية تبدأ خفية ثم يتعاظم أمرها بالتدريج، وبين الخفاء والظهور يكون المختلط قد روى

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص/ ٣٩٨).

أحاديث تناقلها الثقات عن الثقات وما دورا أنهم أخذوها عن الثقة، ولكن في اختلاطه.

وهكذا تدخل العلة من هذا الطريق، الذي هو طريق الاختلاط، ولكن رجال هذا العلم بما لديهم من وسائل الدراية، يقفون بالمرصاد لتمييز الصحيح من السقيم.

○ **وفيما يلي أمثلة على أحاديث علتها اختلاط راويها:**

قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَبْيَض بن أَبَان، عن عَطاء بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عبد الرحمن، عن عبد الله، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِلَّهِ، ولْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللهُ لِي ولَكُمْ؟

قَالَ أَبِي: هَذَا خطأٌ؛ النَّاسُ يَرْوونه عن عبد الله، مَوْقُوفٌ؛ مِنْهُمْ: جَعْفَرُ بْنُ سُلَيمان، وغيرُه.

وأَبْيَضُ شيخٌ، وعَطاءُ بنُ السَّائِبِ اختلَطَ بِأَخَرة»[1].

- ومن الأمثلة أيضًا:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ،

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٦٢٧).

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عليٍّ: أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلاة والإمامُ يَخْطُب.

قَالَ أَبِي: هَذَا حديثٌ مُنكَرٌ، وَهُوَ مِنْ تَخاليطِ ابْنِ جَابِرٍ، والحديثُ هُوَ حديثُ سُلَيْكٍ الغَطَفاني»[(١)].

- ومن الأمثلة أيضًا:

قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ علي ابن مُسْهِر، عن ابن أَبِي لَيْلَى، عَنِ الحَكَم، عَنِ عُبَادة بْنِ أَبِي الدَّرْداء، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أُهْدِيَ لرسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَبْشَانِ جَذَعَانِ أَمْلَحَانِ، فضَحَّى بِهِمَا؟

قَالَ أَبِي: ما أدري ما هذا! لا أعرف لأبي الدرداء ابنا يقال له: عبادة، وهذا من تَخاليطِ ابْن أَبِي ليلى»[(٢)].

وقد تقدم الكلام على الاختلاط في أسباب العلة.

■ ١٨- معرفة مذاهب الرواة الاعتقادية:

وهذا كثير في كتب الرجال، مثل عبد الرزاق الصنعاني ووصفه

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٥٣٤).
(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٥٠٥).

بالتشيع، أو قتادة بن دعامة ووصفه بالقول بالقدر، وأبي معاوية محمد بن خازم ووصفه بالإرجاء، وغيرهم.

وهذه المعرفة جزء من معرفة المدارس الحديثية ولكنها هنا تهتم بالرواة كأفراد كل على حدة وقد يكون الغالب على مدرسة ما التشيع ولكن فيها الناصبي والخارجي والمعتزلي وغير ذلك

وعلى صفحات كتب العلل نجد كلامًا كثيرًا حول هذا الجانب مثل يونس بن عباد كان خبيث الرأي، وكان يزيد بن عبد الرحمن شيخًا فقيرا مرجئيًّا.

■ ١٩- معرفة المتقن في شيخ أو بلد من غير المتقن:

قال ابن أبي حاتم: «قال صالح بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟

فقال: عبد الرحمن أقل سقطا من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجئ بها على ألفاظها، وهو أكثر عددا لشيوخ سفيان من وكيع، وروى وكيع عن نحو من خمسين شيخا لم يرو عنهم عبد الرحمن، ولقد كان لعبد الرحمن توق حسن.

قلت: فأبو نعيم؟ قال: أين يقع أبو نعيم من هؤلاء؟.

ثم روى ابن أبي حاتم عن أبيه قال: سألت علي ابن المديني: من أوثق أصحاب الثوري؟ قال: يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي»[(١)].

وقال ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل: «باب ما ذكر من معرفة أبي مسهر بتابعي أهل الشام...»[(٢)].

وقد تقدمت أمثلة في الكلام على معرفة المدارس الحديثية تتعلق بإتقان الشيوخ أو ضعفهم في أحاديث شيوخ بلد معين، فلتراجع.

■ ٢٠- معرفة حديث الراوي:

ومن أمثلة تلك المعرفة: ما ذكره ابن أبي حاتم، فقال:

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيد، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ سُرَاقة بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُكُمُ المُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْثَمْ؟

قَالَ أَبِي: رَوَى ابنُ وَهْب، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ قَالَ: سمعتُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيِّبِ - وَلَمْ أسمعْ مِنْهُ غيرَهُ - يقول: لا رِبَا إِلا فِيمَا يُكَالُ ويُوزَنُ مِمَّا يُؤكَلُ ويُشْرَبُ.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٢٥٣)، (٥/ ٢٨٩).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٢٩١).

قَالَ أَبِي: فَقَدْ أفسَدَ هَذَا الحديثُ حديثَ أيُّوب، وَقَدْ كنتُ أسمَعُ مِنْذُ حينٍ يُذكرُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِين أنَّه سُئل عَنْ أيُّوبَ بْنِ سُويد؟ فَقَالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ». وسعيدُ بنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ سُرَاقَةَ لا يَجِيءُ، وَهَذَا حديثٌ موضوعٌ؛ بابةُ حديثِ الواقديِّ»[1].

■ ٢١- إحصاء ما روى كل محدِّث عن شيخه:

ومن أمثلة ذلك:

- **قال ابن أبي حاتم:** «حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ شُعْبَةُ لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةُ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ قُلْتُ لِيَحْيَى عُدَّهَا قَالَ قَولُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ وَحَدِيثُ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَحَدِيثُ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»[2].

- **سماع الأعمش من مجاهد:** قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ:

الأعمش: قيل أنه لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث:

قاله ابن المبارك عن هشيم.

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده، عن وكيع، قال: كنا نتتبع ما سمع الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو ثمانية.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٤٦٤).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص/ ١٧١).

وحكى الكرابيسي أنه سمع علي بن المديني يقول: لم يصح عندنا سماع الأعمش من مجاهد إلا نحواً من ستة أو سبعة.

قال علي: وكذلك سمعت يحيى وعبد الرحمن يقولان في الأعمش.

وقال الترمذي في علله: قلت للبخاري: يقولون لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث.

قال: ريح، ليس بشيء، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر، يقول فيها: (ثنا) مجاهد.

وكذا نقل الكرابيسي عن الشاذكوني أن الأعمش سمع من مجاهد أقل من ثلاثين حديثًا...

- سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قال العقيلي: ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث:

مثل الجليس الصالح، والمؤمن للمؤمن كالبنيان، واشفعوا إلي فلتؤجروا، والخازن الأمين.

قال: ليس عنده غير هذه الأربعة.

وروى إبراهيم بن بشار، عن سفيان بهذا الإسناد حديث «كلكم راع».

قال: وليس له أصل. ولم يتابع إبراهيم عليه أحد عن ابن عيينة[(١)].

■ ٢٢- تتبع أخطاء كل راوٍ على التفصيل:

ولهذا أمثلة كثيرة ومنها:

- قال وكيع: «يحيى بن الضريس من حفاظ الناس لولا أنه خلط في حديثين»[(٢)].

-وقال الإمام أحمد: كنت أَنَا وَعلي بْن الْمَدِينِيّ فَذكرنَا أثبت من يروي عَن الزُّهْرِيّ فَقَالَ عَليّ سُفْيَان بْن عُيَيْنَة وَقلت أَنَا مَالك بْن أَنَس وَقلت مَالك أقل خطأ عَن الزُّهْرِيّ وَابْن عُيَيْنَة يخطىء فِي نَحْو عشْرين حَدِيثا عَن الزُّهْرِيّ فِي حَدِيث كَذَا وَحَدِيث كَذَا فَذَكَرَتْ مِنْهَا ثَمَانِيَة عشر حَدِيثا وَقلت هَات مَا أَخطَأ فِيهِ مَالك فجَاء بحديثين أَو ثَلَاثَة فَرَجَعت فَنَظَرت فِيمَا أَخطَأ فِيهِ بن عُيَيْنَة فَإِذا هِيَ أَكثر من عشْرين حَدِيثا»[(٣)].

---

(١) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٨٥٣) وقد ذكر أمثلة كثيرة فانظرها .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٥٩).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ٣٤٩).

■ ٢٣- معرفة من تغرَّب من الرواة للكذب في الأمصار الأخرى:

ومن أمثلة هؤلاء: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ مَعْرُوفٌ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ كَذَّبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا مَنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَنَسَبَهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ إِلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ، قَالَ: وَكَانَ فِي جِوَارِنَا فَلَمَّا فُطِنَ لَهُ تَحَوَّلَ إِلَى وَاسِطَ»(١).

■ ٢٤- صفة رواية الراوي:

فبعض الرواة تتميز رواياتهم ببعض الصفات، كالتحرُّز والتوقي، ويكون ذلك معروفًا عنهم، أو يكون معروفًا بالكسل، أو بالتحديث بالحديث حال المذاكرة، أو غير ذلك.

قال ابن أبي حاتم: وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حُمَيد، عَنْ أَنَسٍ، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيها، وَلَوْ أَنَّ امرَأَةً مِنْ نِساءِ أهلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرضِ، لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا ... الحديثَ؟

قَالَ أَبِي: حدَّثنا الأَنْصَارِيُّ، عَنْ حُمَيد، عَنْ أَنَسٍ، مَوْقُوفٌ.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٤٩).

قَالَ أَبِي: حديثُ حُمَيد فِيهِ مِثْلُ ذا كثيرٌ؛ واحدٌ عَنْهُ يُسنِدُ، وآخَرُ يُوقِفُ»[(١)].

قال ابن رجب: «وقال الأثرَمُ أيضًا: قال أبو عبد الله: ما أحسَنَ حديثَ الكوفيين عن هشامِ بنِ عُرْوة! أسنَدُوا عنه أشياءَ، قال: وما أرى ذاك إلا على النَّشَاط؛ يعني: أنَّ هشامًا يَنْشَطُ تارَةً فيُسْنِد، ثم يُرْسِلُ مَرَّةً أخرى»[(٢)].

وقال الدارقطني: «وقد تقدَّم قولنا في أنَّ ابن سيرين - من تَوَقِّيه وتَوَرُّعِه - تَارَةً يصرِّحُ بالرفع، وتارةً يومئ، وتارةً يتوقَّف؛ على حَسَبِ نشاطه في الحال»[(٣)].

وقال في موضع آخر: «وجميعُ رواة هذا الحديثِ ثقاتٌ، ويُشْبِهُ أن يكونَ قيسُ بنُ أبي حازم كان يَنْشَطُ في الرواية مَرَّةً فيُسْنِده، ومَرَّةً يَجْبُنُ عنه فيقفه على أبي بكر»[(٤)].

وقال أبو عُمَرَ بنُ عبد البر: «كان ابن شهابٍ أكثَرَ الناسِ بَحْثًا على هذا الشأن؛ فكان ربَّما اجتمَعَ له في الحديث جماعةٌ، فحدَّثَ به مَرَّةً عنهم،

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ٣٥٧).
(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٧٩).
(٣) العلل للدارقطني (١٠/ ٢٥).
(٤) العلل للدارقطني (١/ ٢٥٣).

ومَـرَّةً عن أحدهـم، ومَرَّةً عن بعضهم؛ على قَدْرِ نشـاطِهِ في حينِ حديثِهِ، وربَّما أدخَلَ حديثَ بعضهم في حديثِ بعضٍ كما صنَعَ في حديثِ الإِفْكِ وغيره، وربَّما لَحِقَهُ الكَسَلُ فلم يُسْنِده، وربَّما انشرَحَ فوصَلَ وأسنَدَ على حَسَـبِ ما تأتي به المذاكرة؛ فلهـذا اختلَفَ أَصْحَابُهُ عليه اختلافًا كبيرًا في أحاديثه. ويبيِّن لك ما قلنا: روايتُهُ لحديثِ ذي اليدَيْنِ؛ رواه عنه جماعةٌ، فمـرةً يذكُرُ فيه واحدًا، ومـرةً اثنَيْنِ، ومرةً جماعةً، ومـرةً جماعةً غيرها، ومرةً يَصِلُ، ومرة يقطع»[1].

❊❊❊

(١) التمهيد (٧/ ٤٥).

سادسًا: قرائن التَّرجيح والتعليل ودفع العلة والموازنة بين الرِّوايات المختلِفة

ظهر بعد التَّتبع والسبر أن القرائن المسلوكة عند علماء العلل ترجع إلى ما يلي:

١- العدد:

وهي تعدُّ من أقوى القرائن المسلوكة للتَّرجيح بين الرِّوايات المختلفة، واعتمدها كثير من الحفَّاظ السَّابقين، ومن أشهرهم يحيى القطَّان، كما ذكر الدارقطني في العلل، فقال: «وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ وَلَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ ثُمَّ إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ قَدَّرَ أَنْ بَلَغْنَا مِنَ الْأَمْرِ مَا تَرَوْنَ الْحَدِيثَ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الْأَعْمَشُ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ.

وَخَالَفَهُمُ الثَّوْرِيُّ فَرَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ.

قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: كُنَّا نَرَى أَنَّ سُفْيَانَ وَهِمَ فِيهِ رَأَيْتُ مُؤَمَّلًا يَرْوِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ فَصَحَّ الْقَوْلَانِ جميعا.

وَقَدْ رَوَى حَدِيثَ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ أَيْضًا حَدَّثَنَا القاضي المحاملي، قال: حدثنا عباس بن يزيد حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ الْحَدِيثَ.

فَقَالَ عَبَّاسٌ كُنَّا عِنْدَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَذُكِرَ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَهُ فَقَالَ يَحْيَى رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ.

قَالَ: فَكُنَّا نَظُنُّ أَنَّ الثَّوْرِيَّ وَهِمَ فِيهِ لِكَثْرَةِ مَنْ خَالَفَهُ.

ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ مُؤَمَّلًا يُحَدِّثُ فِي هَذَا بِشَيْءٍ لَسْتُ أَحْفَظُهُ قَالَ عَبَّاسٌ فَقُلْتُ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ حريث بن ظهير، وعبد الرحمن بن يزيد، عَنْ عَبْدِ اللهِ فَسُرَّ بِذَلِكَ يَحْيَى»[1].

(١) العلل للدارقطني (٥/ ٢١١).

ونصَّ عليها الشافعي فقال: «والعدد أولى بالحفظ من الواحد»(١).

ووردت هذه العبارة عن البيهقي في مواضع(٢).

وقال ابن معين في حديث: «الناس يحدثون به مرسلاً»(٣).

وقال الطحاوي: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: «وَكَانَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَلْيُشْهِدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوَيْ عَدْلٍ، وَهُوَ عِنْدَنَا وَاللهُ أَعْلَمُ عَلَى الشَّكِّ مِنْ شُعْبَةَ فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ خَالِدٍ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَالْحِفْظُ قَدْ يَقَعُ فِيهِ مِثْلُ هَذَا، وَهُشَيْمٌ أَيْضًا، فَقَدْ كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَحِفْظُهُ مَعْهُودٌ مِنْهُ مِثْلُ هَذَا، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ، فَإِنَّمَا كَانَ حَدِيثُهُ مِنْ كِتَابِهِ، فَمَا رَوَيَاهُ عِنْدَنَا مِنْ ذَلِكَ أَوْلَى مِمَّا رَوَاهُ شُعْبَةُ فِيهِ، لِأَنَّ الِاثْنَيْنِ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ»(٤).

وقال أبو حاتم محتجًا بهذه القرينة في حديثٍ: «اتفق ثلاثة أنفس على التَّوصيل»(٥).

---

(١) اختلاف الحديث (ص١٢٧)، وسنن البيهقي (٢/ ٢٥)، وشرح العلل (١/ ٤٢٥)..

(٢) انظر: سنن البيهقي (٢/ ١٧٩، ٢١١)، (٣/ ٤٤)، (٧/ ١٤٤)، وغيرها.

(٣) رواية الدوري (٢٩٧٣).

(٤) شرح مشكل الآثار (١٢/ ١٤٥).

(٥) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٩١).

وقال البيهقي: «وكما رجَّح الشَّافعي إحدى الرِّوايتين على الأُخْرَى بزيادة الحفظ، رجَّح أيضًا بزيادة العدد» (١).

وقال أيضًا: «والجماعة أولى بالحفظ من الواحد» (٢).

وقال الخطيب: «ويرجَّح بكثرة الرُّواة لأحد الخبرين، لأن الغلط عنهم والسَّهو أبعد، وهو إلى الأقلِّ أقرب» (٣).

وقال الدَّارقطني في حديث: «واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه ابن أبي كثير يدلُّ على ضبطهم للحديث» (٤).

وسئل الدَّارقطني عن الحديث إذا اختلف فيه الثِّقات، فقال: «ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته، أو ما جاء بلفظة زائدة، فتقبل تلك الزِّيادة من متقن، ويحكم لأكثرهم حفظًا وثبتًا على من دونه» (٥).

وقال الذهبي: «وإن كان الحديث قد رواه الثَّبت بإسناد، أو وقفه أو أرسله، ورفقاؤه الأثبات يخالفونه، فالعبرة بما اجتمع عليه الثِّقات، فالواحد قد يغلط ... » (٦).

---

(١) القراءة خلف الإمام للبيهقي (٣١٦).
(٢) الشعب (٤/ ٧).
(٣) الكفاية (ص٤٧٦).
(٤) السنن (٣/ ٤٤).
(٥) النكت لابن حجر (٢/ ٦٨٩)، والنص ورد في سؤالات السلمي (٤٣٥) بنحوه.
(٦) الموقظة (ص٥٢).

وقال الصَّنعاني: «الملاحظ القرائن. والكثرة أحد القرائن»[(١)].

وهذه القرينة إنما تفيد إذا كانت الرواة محتجاً بهم من الطرفين المختلفين، أما مع الضعف فالأمر يحتاج إلى قرائن أخرى.

قال الزيلعي: «وَإِنَّمَا تُرَجَّحُ بِكَثْرَةِ الرُّوَاةِ إِذَا كَانَتْ الرُّوَاةُ مُحْتَجًّا بِهِمْ مِنْ الطَّرَفَيْنِ»[(٢)].

۞ ٢- الحفظ:

وهذه القرينة - أيضاً - تعدُّ من أهم القرائن في التَّرجيح بين الرِّوايات المختلفة، ويشمل الحفظ هنا حفظ الصدر، وحفظ الكتاب.

■ أ- أما حفظ الصدر:

فقال ابن رجب: «قاعدة: إذا روى الحفَّاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان المنفرد ثقة حافظاً فحكمه قريب من حكم زيادة الثِّقات في الأسانيد والمتون ...»، قال: «ويقوى قبول قوله إن كان المرويُّ عنه واسع الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة كالزُّهري والثَّوري وشعبة والأعمش»[(٣)].

---

(١) توضيح الأفكار (١/ ٣٤٤).

(٢) نصب الراية (١/ ٣٦٠).

(٣) شرح العلل (٢/ ٧١٩).

وهنا اختلف الحفَّاظ في بعض الأحاديث قبولاً ورداً، لأجل اعتبار هذا الأمر، فقال ابن رجب بعد ذلك: «وقد تردَّد الحفَّاظ كثيراً في مثل هذا، هل يردُّ قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له؟ أم يقبل قوله لثقته وحفظه.

ومثَّل رَحِمَهُ ٱللَّهُ لذلك بحديث ميمونة عن النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفأرة إذا وقعت في السَّمن.

حيث رواه أصحاب الزُّهري عنه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ميمونة. كذا رواه مالك وابن عيينة والأوْزاعي.

وخالفهم معمر، رواه عن الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة.

قال ابن رجب: «فمن الحفَّاظ من صحَّح كلا القولين، ومنهم الإمام أحمد ومحمد بن يحيى الذُّهليُّ وغيرهما، ومنهم من حكم بغلط معمر لانفراده بهذا الإسناد، منهم البخاريُّ»(١).

ووافقه على اختياره التِّرمذيُّ في الجامع حيث قال عن رواية معمر: «غير محفوظ»، ثم نقل قول البخاريِّ: «أخطأ فيه معمر. والصَّحيح حديث الزُّهريِّ عن عبيد الله ... »(٢).

---

(١) العلل (١/ ٤٤).

(٢) الجامع للترمذي (١٧٩٨) والعلل الكبير (٢/ ٧٥٨-ترتيبه).

كما وافقهم أبو حاتم الرَّازيُّ على ذلك[(١)].

وقال الدَّارقُطني في حديث: «وعند الزهري فيه أسانيد أخرى صحاح»، ثم ذكر جملة منها[(٢)].

والذي يظهر أن سعة رواية المحدِّث الحافظ كالزُّهري وقَتادة - مثلاً - قرينة خاصة - كما سيأتي - تدلُّ على صحة الوجهين عنه، ومخالفة الرَّاوي الواحد لجماعة من الثِّقات الحفَّاظ، قرينة عامة أقوى منها، تدلُّ على وهم الوجه الذي أتى به عنه، فَيُحتاج إلى قرينة أخرى تسند ما قاله.

ومما يعضد رواية الجماعة أنَّ اللَّيث رواه عن الزُّهري عن سعيد مرسلاً - كما ذكر الإسماعيليُّ[(٣)] - فلعلَّ مَعْمَراً وهِم فزاد أبا هريرة.

وأكثر مسائل علم العلل دخولاً في هذه القرينة: زيادة الثِّقات: هل تقبل مطلقاً، أم تردُّ مطلقاً، أم يفصَّل في ذلك، ومن أين يؤخذ هذا التَّفصيل ومن المعتبر قوله في هذا الأمر: المحدِّثون أم الفقهاء والمتكلمون من الأصوليين؟

ويعدُّ الإمام الشَّافعي من أوائل من قعَّد لهذه المسألة حيث قال:

---

(١) العلل لابنه (٢/ ١٢).

(٢) العلل لابنه (٢/ ١٢).

(٣) فتح الباري (٩/ ٨٢٦)، عند حديث (٥٥٣٨).

«ويكون إذا شرك أحداً من الحفَّاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه - وُجِدَ حديثه أنقصَ - كانت هذه دلائل على صحَّة مخرج حديثه»[(١)].

قال ابن عبد الهادي معقِّبًا على ذلك: «وهذا دليل من الشافعيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أن زيادة الثِّقَة عنده لا يلزم أن تكون مقبولةً مطلقًا كما يقوله كثير من الفقهاء من أصحابه وغيرهم، فإنه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه، ولم يعتبر المخالف بالزِّيادة، وجعل نقصان هذا الرَّاوي من الحديث دليلاً على صحَّة مخرج حديثه، وأخبر أنه متى خالف ما وصف أضرَّ ذلك بحديثه، ولو كانت الزِّيادة عنده مقبولة مطلقًا لم يكن مخالفته بالزِّيادة مضراً بحديثه»[(٢)].

وقال الشافعي أيضًا: «إنَّما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد وهو منفرد»[(٣)].

وقال ابن حجر معقبًا على كلامه: «فأشار إلى أن الزِّيادة متى تضمَّنت مخالفةَ الأحفظ أو الأكثر عدداً أنها تكون مردودة»[(٤)].

---

(١) الرسالة (١٢٧٢).
(٢) الصارم المنكي (ص١٠٠).
(٣) اختلاف الحديث (ص٢٩٤).
(٤) النكت لابن حجر (٢/ ٦٨٨).

وفي مقابل ذلك قبول بعض الحفَّاظ لزيادة الضعيف، لأنَّ النَّقص أسهل.

قال ابن أبي حاتم لأبيه: «لِمَ حكمت برواية ابن لهيعة؟ فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهلَ على ابن لهيعة حفظُهُ»(١).

إلا أن هذه القرينة ربما أهملت لأسباب أخرى يراها الناقد، فلا يعترض على الحافظ في ترجيحه إذا كان على أصل ثابت وله فيه حجة مسلوكة، وإن كان قوله في حديث معين مرجوحًا.

قال ابن معين مرجحًا من هو أقل حفظًا: «القول قول مستلم بن سعيد، وصحَّف شعبة»(٢).

وقال النسائي في حديث: «قَتادة أثبت وأحفظ من أشعث، وحديث أشعث أشبه بالصواب»(٣).

■ ب - وأما حفظ الكتاب:

فإن الكتابة من أهم وسائل الضَّبط والإتقان، وبدونها وقع كثير من

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ١٧١).
(٢) رواية الدوري (٤٨٤٩).
(٣) الصغرى (٦/ ٥٩).

المحدِّثين في الوهم والخطأ.

فإذا اختلف راويان فأكثر على شيخ، نظر فيمن كان يكتب عنه، فإذا وجد، كان جانبه أقوى من هذه الحيثية.

قال أحمد عن عبيد الله الأشجعي الكوفي: «كان يكتب في المجلس، فمن ثَمَّ صحَّ حديثه»[(١)]، وتعليله هنا كالنصِّ على القرينة، لذا قال ابن معين عنه بأنه أعلم النَّاس بسفيان الثَّوريِّ من أهل الكوفة[(٢)].

ومن دلائل هذه القرينة قول ابن المبارك: «إذا اختلف النَّاس في حديث شعبة، فكتاب غُنْدَر حكم بينهم».

وذكر ابن خِراش عن الفلاس قوله: «كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ بن خالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث شعبة، رجعوا إلى كتاب غُنْدَر، فحكم بينهم».

ولذا أصبح من أقلِّ أصحاب شعبة خطأً كما قال الإمام أحمد.

وقدَّمه أبو زرعة - في حديث - على اثنين، هما أبو داود الطَّيالسي ويحيى بن زكريا، خالفاه في شعبة[(٣)].

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/ ٣١٢).

(٢) تاريخ بغداد (١٠/ ٣١٢) والتهذيب (٣/ ٢٠).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٢٥).

ومما ذكر في أوهامه النادر عنه قول أبي حاتم: «هذه الزِّيادة التي زاد غُنْدَر عن شعبة في الإسناد، ليس بمحفوظ»[(١)].

ومن شواهد الاعتماد على الكتاب، الخلافُ على اللَّيث بن سعد في حديث، أهو عن سعد بن مالك مرفوعًا أم سعيد بن أبي سعيد مرسلاً؟

قال أبو زرعة: «في كتاب الليث في أصله: سعيد بن أبي سعيد، ولكنْ لُقِّنَ بالعراق: عن سعد»[(٢)].

وقال يزيد بن هارون: «أدركت البصرة وإذا اختلفوا في حديث، نطقوا بكتاب عبد الوارث»[(٣)].

وقال منصور: «قلت لإبراهم النخعي: مالسالم بن أبي الجعد أتمَّ حديثًا منك؟ قال: لأنه كان يكتب»[(٤)].

وقال أبو حاتم: «وأما الحفَّاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميِّزون كلام الزُّهري من الحديث»[(٥)].

---

(١) الجرح لابن أبي حاتم (٣/ ٥٠٧) والعلل أيضًا (١/ ٤٢٨).
(٢) العلل لابن أبي حاتم (١/ ١٨٨).
(٣) التمييز (ص١٧٨)، وعبد الوارث هو ابن سعيد.
(٤) علل الترمذي (١/ ١٥٣-الشرح).
(٥) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٠).

وقال أيضًا مرجحًا بالكتاب: «مالك صاحب كتاب»[(١)].

وهذا أحمد يرجِّح بسبب الكتابة.

قال أبو طالب لأحمد: «من أحبُّ إليك، يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل، لأنه كان صاحب كتاب»[(٢)].

وهذه القرينة ربما خانت صاحبها فأثَّرت عليه، كما حصل لجرير بن عبد الحميد الضَّبِّي حيث قال: «اضطرب عليَّ حديث أشعث وعاصم، فقلت لبهز بن أَسَد البصري، فخلَّصها لي، وكانت في دفتر واحد»[(٣)].

٣- الاختصاص:

وهذه من أهم القرائن التي بُنِي عليها علم العلل في التَّرجيح بين الرُّواة المختلفين على شيوخهم المكثرين.

وقد اهتم علماء الحديث وعلله بمعرفة طبقات الحفَّاظ ومراتب أصحابهم:

فقسم ابن المدينيِّ والنَّسائيُّ[(٤)] أصحاب نافع تسع طبقات مع

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٣٢).
(٢) التهذيب (١/ ١٣٣).
(٣) رواية ابن محرز (٥٤٧).
(٤) في كتابه: الطبقات (ص٥٣).

اختلافهما في ذكر رواة كل طبقة.

كما قسم النَّسائي أصحاب الأعمش سبع طبقات[(١)].

وهـذا الاختصاص يعود إلى عـدَّة قرائن، منها قوة الحفظ أو الكتابة - وقـد تقدَّم ذكرها - أو طول الملازمة وقِدَمِهَا، أو قرابة الرَّاوي، ونحو ذلك من الأسباب الكثيرة.

والاهتمام بهذه القرينة ومعرفـة طبقات أصحاب الحفَّاظ ومنازلهم مـن شـيوخهم، ومراتبهم بين بعض، يعطـي المرء قـوَّة وملكة في تعليل الحديث والتَّرجيح عند الاختلاف، دون كثير عناء أو جهد، قد يبذله من جهل ذلك.

فـإذا روى جماعة عن حافظٍ له أصحاب، وتفرد راوٍ عنه - دونهم - بزيـادة أو وجه، وجب التَّوقف عن قبولها لأنَّ «تفرَّد واحد عنه بها دونهم مـع توفر دواعيهم علـى الأخذ عنه وجمـع حديثه يقتضـي ريبة توجب التَّوقف عنها»[(٢)].

قال ابن رجب: «اعلم أن معرفة صحة الحديث وسـقمه تحصل من وجهين:

---

(١) الطبقات (ص٧٨) وشرح العلل (١/ ١٠٤-١٠٥).

(٢) النكت لابن حجر (٢/ ٦٩٢) وقد سبق نقله.

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هيِّنٌ، لأنَّ الثِّقات والضُّعفاء دُوِّنوا في كثير من التَّصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التَّواليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثِّقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في السَّند، وإما في الوقف والرَّفع، ونحو ذلك. وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث ... »[1].

ويستخدم علماء الحديث هذه القرينة بقولهم - مثلاً -: - فلان أثبت، أو أحفظ فيه، أو كان يعرض، أو كان يكتب، أو لازمه كثيراً، ونحو ذلك مما يدلُّ على التَّميز عن غيره في شيء يقتضي تقديمه عند الاختلاف.

قال ابن القيِّم في تقرير قاعدة هذه القرينة: «ولا تنافي بين قول من ضعَّفه وقول من وثَّقه، لأنَّ من وثقه جمع بين توثيقه في غير الزُّهري وتضعيفه فيه، وهذه مسألة غير مسألة تعارض الجرح والتَّعديل، بل يظنُّ قاصر العلم أنها هي، فيعارض قول من جرَّحه بقول من عدَّله، وإنَّما هذه مسألة أخرى غيرها وهي الاحتجاج بالرَّجل فيما رواه عن بعض الشُّيوخ

(١) شرح العلل (٢/ ٤٦٧-٤٦٨).

وترك الاحتجاج به بعينه فيما رواه عن آخر، وهذا كإسماعيل بن عيَّاش، فإنه عند أئمَّة هذا الشَّأن حجَّة في الشَّاميين أهل بلده وغير حجَّة فيما رواه عن الحجازيين والعراقيين وغير أهل بلده.

ومثل هذا تضعيف من ضعَّف قبيصة في سفيان الثَّوريِّ واحتجَّ به في غيره كما فعل أبو عبد الرحمن النَّسائي.

وهذه طريقة الحذاق من أَصحاب الحديث أطباء علله يحتجُّون بحديث الشَّخص عمن هو معروف بالرِّواية عنه وبحفظ حديثه وإتقانه وملازمته له واعتنائه بحديثه ومتابعة غيره له ويتركون حديثه نفسه عمَّن ليس هو معه بهذه المنزلة» إلى آخر كلامه[(١)].

ومن الأمثلة عليها: قول ابن معين: «حماد بن سلمة أعرف بعلي بن زيد من حماد ابن زيد»[(٢)].

وقال أبو حاتم: «المسعودي أفهم بحديث عون»[(٣)].

ويدخل في هذه القرينة من سمع من الراوي قبل الاختلاط، فيرجح جانبه لاختصاصه بالسماع منه قبل تغيره، وقد تفرد هذه القرينة، والأمر سهل.

---

(١) الفروسية (ص٤٤).

(٢) رواية ابن الجنيد (٨٤٠).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٧٩).

ومن أمثلته قول أبي حاتم: «إسرائيل أقدم سماعًا من زهير في أبي إسحاق»، ثم ذكر اختلاط أبي اسحاق [(١)].

٤- اتفاق البلدان:

مما لاشكَّ فيه أنَّ أهل البلد أعلم بحديث شيوخهم، كما أنهم أعلم بفتواهم من حيث الأصل.

فأهل المدينة أعرف بحديث مالك من غيرهم.

وأهل مكة أعرف بحديث عمرو بن دينار.

وأهل البصرة أعرف بحديث قتادة.

وأهل الكوفة أعرف بحديث أبي إسحاق السبيعي.

وأهل مصر أعرف بحديث الليث بن سعد.

وهكذا، مالم تأتِ قرينة أقوى تعارض ذلك.

قال حماد بن زيد: «بلديُّ الرجل أعرف بالرَّجل»[(٢)].

وقدم أبو حاتم صالح بن كيسان في الزهري على عقيل بن خالد؛ لأنه حجازي، قال ابن أبي حاتم: «قال سمعت أبي يسأل عن صالح بن كيسان أحب إليك أو عقيل؟

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ١٠٣).

(٢) الكفاية للخطيب (ص١٣٣).

قال: صالح أحب إلي لأنه حجازي وهو أسنّ قد رأى ابن عمر وهو ثقة يُعَدُّ في التابعين»[(١)].

قال ابن عديّ: «سَعْدُ بْنُ سَعِيد يُلَقَّبُ سَعْدَوَيْهِ جُرْجَانِيُّ، يُكَنَّى أبا سَعِيد.

كان رجلا صالحا حدث عن الثَّوْريّ ... وعن غيره مما، لاَ يُتَابَعُ عَليه... ولم تؤت أحاديثه التي لم يتابع عليها من تعمد منه فيها أو ضعف في نفسه ورواياته إلاَّ لغفلة كانت تدخل عليه وهكذا الصالحين.

قال الشيخ: ولم أر للمتقدمين فيه كلاما كانوا غافلين عنه، وَهو من أهل بلدنا ونحن أعرف به»[(٢)].

وأعلّ أبو حاتم الرازي حديث ابن المبارك: (لاَ تُصلُّوا إِلى القُبُورِ ولا تجلِسُوا عليها) فقال: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ ابنُ المُباركِ، عنِ ابنِ جابِرٍ، عن بُسرِ بنِ عُبيدِ اللهِ، عن أبِي إِدرِيس، عن واثِلة، عن أبِي مرثدٍ، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: لاَ تُصلُّوا إِلى القُبُورِ ولا تجلِسُوا عليها.

قال أبِي: يرون أنَّ ابن المُباركِ وهِم فِي هذا الحدِيثِ، أدخل أبا إِدرِيس الخولانِيّ، بين بُسرِ بنِ عُبيدِ اللهِ، وبين واثِلة ...

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٤١١).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣٩٦-٣٩٨).

قال أبي: بُسرٌ قد سمع من واثلة، وكثيرًا ما يُحدِّثُ بُسرٌ، عن أبي إدريس، فغلط ابنُ المُباركِ فظنّ أنَّ هذا ممّا رُوي عن أبي إدريس، عن واثلة، وقد سمع هذا الحديث بُسرٌ من واثلة نفسه، لأنّ أهل الشّام أعرفُ بحديثهم»[(١)].

وقال في موضع آخر: «وسألتُ أبي عن حديثٍ؛ رواهُ عكرمةُ بنُ عمّارٍ، عن شدّادٍ أبي عمّارٍ، عن أبي أُمامة، قال: جاء رجُلٌ إلى النّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...

قُلتُ لأبي: رواهُ الأوزاعيُّ عن شدّادٍ أبي عمّارٍ، عن واثلة، عنِ النّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأيُّهُما أصحُّ؟

قال: الأوزاعيُّ أعلمُ به، لأنّ شدّادًا دمشقيٌّ وقع إلى اليمامة، والأوزاعيُّ من أهلِ بلدِه، والأوزاعيُّ أفهمُ به... «[(٢)].

وقال أيضًا مرجحًا على الثوري غيره في نافع: «أهل المدينة أعلم بحديث نافع من أهل الكوفة»[(٣)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٨٠، ٣٤٩)

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٧٣).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٣١٠).

٥- رواية الراوي عن أهل بيته:

فالغالب أن الإنسان أعلم بأهل بيته من غيره، فإذا روى راوٍ حديثًا عن رجل من أهل بيته، وخالفه آخر فيه، فإن الأول أرجح من حيث هذه القرينة.

ومن شواهد ذلك: ما أخرجه البيهقي من طريق مُحَمَّد بْن هَارُونَ الْمِسْكِيّ، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»، فَقَالَ الزِّيَادَةُ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ثِقَةٌ، وَإِنْ كَانَ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ أَرْسَلَاهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ الْحَدِيثَ»(١).

ومن قال ابن حجر بعد ذكره لقول الإمام البخاري السابق:

«الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم من صنيع البخاريِّ في هذا الحديث الخاص ليس بمستقيم، لأنَّ البخاريَّ لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، وإنَّما حكم له بالاتصال لمعانٍ أخرى رجحت عنده حكم الموصول. منها: أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى رووه عن أبي إسحاق موصولاً، ولا شكَّ أن آل الرَّجل أخص به من غيرهم»(٢).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٧٥).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٧٥).

وقال ابن حجر أيضًا مبيِّنًا سبب تخريج البخاريِّ لرواية معلَّة: «وترجَّح ذلك عنده بقرينة، كونها تختصُّ بأبيه فدواعيه متوفِّرة على حملها عنه»[(١)].

٦- سلوك الجادة[(٢)]:

وهذا تعبير استعمله جماعة من العلماء كابن حجر[(٣)]، وقال أيضًا: «تبع العادة»[(٤)].

ومن تعابير المحدِّثين السابقين:

قول ابن المديني: «سلك المحجَّة»[(٥)].

أما أبو حاتم فقد أكثر من قوله: «لزم الطَّريق»[(٦)].

وقال الحاكم: «أخذ طريق المجرة»[(٧)].

والفرق بين العبارات يسير.

---

(١) هدي الساري (ص٥٣٤).

(٢) سبق الكلام عن هذا المصطلح في أسباب العلة ولكن بطريقة مختلفة عن محتواه هنا كما سيتبين.

(٣) بذل الماعون (ص٢١٢).

(٤) النكت لابن حجر (٢/ ٦١٠).

(٥) نتائج الأفكار لابن حجر (٢/ ١٩٤) ومن المعاني الواردة في مادة (حجج): الطريق - القاموس (حجج).

(٦) العلل لابن أبي حاتم (١/ ١٠٧و٢٠٣و٤٢٨و٢/ ١٠٩و٢٤٩و٢٦٧).

(٧) معرفة علوم الحديث (ص١١٨).

قال ابن رجب: «قول أبي حاتم: مبارك لزم الطَّريق، يعني به أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قلَّ حفظه، بخلاف ما قاله حمَّاد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ، وأبو حاتم كثيراً ما يعلِّل الأحاديث بمثل هذا، وكذلك غيره من الأئمَّة»(١).

وقال أيضًا: «لا ريب أن الذين قالوا فيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جماعة حفاظ، لكن الوهم يسبق كثيراً إلى هذا الإسناد، فإن رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أو عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سلسلة معروفة تسبق إليها الألسن، بخلاف رواية سعيد عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان، فإنها سلسلة غريبة، لا يقولها إلا حافظ لها متقن»(٢).

وهذا السلوك قسمان هما:

■ **أ- سلوك للجادة في المتن، وهو قليل:**

لأن الأصل في الأحاديث المروية الرفع، فإذا جاء تفصيل من بعض الثقات، برفع بعضه ووقف بعضه الآخر، فإن هذا قرينة على سلوك غيره للجادة برفعه كله.

---

(١) شرح العلل (٢/ ٧٢٦).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٨/ ١١١).

○ **ومن أمثلته العملية:**

قول الدَّارقُطني عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يخطب يوم الخميس قائماً يقول: يا أيها الناس إنما هما اثنتان الهدى والكلام وأصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة الحديث بطوله، قال: «يرويه أبو إسحاق واختلف عنه. فرواه إدريس الأودي وموسى بن عقبة ورفعا الخطبة كلها إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورواه شعبة وإسرائيل وشريك من كلام عبد الله إلا قوله ألا أنبئكم ما العضة هو النميمة فإنهم رفعوه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وكذلك قوله: إن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً، وقول شعبة ومن تابعه أولى بالصواب»[(١)].

■ **ب - سلوك للجادة في السند، وهو الغالب:**

فإنه إذا اختلف على قَتادة - مثلاً - في حديث، فرواه بعض أصحابه عنه بسند غير مشهور، وآخر رواه عنه عن أنس رضي الله عنه، فإنَّ جانب من رواه بالوجه الأخير يضعُف، لاحتمال أن يكون وهِم بسبب شهرة هذا السَّند عن قَتادة.

---

(١) العلل (٥/ ٣٢٣).

ومثله ما لو روى ثقة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وغيره يرويه بسند آخر أقل شهرة، ولذلك أمثلة كثيرة، ومنها:

ما رواه جرير بن حازم عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إذا أقيمت الصَّلاة فلا تقوموا حتى تروني»[(١)].

ضرب على هذا الحديث أبو الوليد الطيالسيُّ[(٢)]، وأعلَّه أحمد[(٣)] والبخاريُّ والترمذيُّ[(٤)] وأبو داود[(٥)] والدَّارقطنيُّ[(٦)] بأن جريراً وحجاجاً الصَّوَّاف كانا عند ثابت البناني، فحدَّث به حجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قَتادة عن أبيه ...، فوهم جرير فظنَّ أنَّ الحديث: عن ثابت عن أنس. وإنَّما روى ثابت عن أنس قال: «كان النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أقيمت الصَّلاة يتكلَّم مع الرَّجل حتى ينعس بعض القوم»[(٧)].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١١٣) وابن ماجة (١١١٧) والترمذي (٥١٧) والنسائي (١٤١٩).

(٢) نقله عنه أبو داود كما في سؤالات الآجري (٥٧٧).

(٣) العلل لعبد الله (٢/ ١٧٢) ومسائل أبي داود (ص٢٨٨).

(٤) العلل الكبير للترمذي (١/ ٢٧٦-٢٧٨-ترتيبه)، ونقل تعليل البخاري.

(٥) حيث قال: «والحديث ليس بمعروف عن ثابت» - السنن (١١١٣).

(٦) العلل (ج٤/ ل٣٥).

(٧) العلل الكبير للترمذي (١/ ٢٧٨-ترتيبه)، وحديث أنس الأخير أخرجه البخاري في جامعه (٦٤٢ و٦٣٤) ومسلم (٣٧٦)، وقد رواه جرير على الصواب عند الترمذي (٥١٧).

وثابت عن أنس جادة، حيث قال الإمام أحمد - في رواية الميموني -: «هؤلاء الشيوخ إنما يلحقون عن ثابت عن أنس إسناداً عرفوه»[(١)].

ومن أقدم النُّصوص التي أشارت إلى هذه القرينة: قول يحيى القطَّان: «كنت إذا أخطأت، قال لي سفيان الثوريُّ: أخطأت يا يحيى، فحدَّث يوماً عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنَّما يجرجر في بطنه نار جهنَّم»[(٢)]، قال يحيى بن سعيد: فقلت: أخطأت يا أبا عبد الله، هذا أهون عليك، قال: فكيف هو يا يحيى؟ قال: فقلت أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن أمِّ سلمة[(٣)] أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فقال لي: صدقت يا يحيى ... »[(٤)].

ومن الأمثلة القديمة أيضاً قول الحميديُّ: «قيل لسفيان - أي ابن

---

(١) إكمال مغلطاي (٤/ ١٠٣).

(٢) رواه كذلك عن نافع به، برد بن سنان - أخرجه عنه الطبراني في الأوسط (٤١٨٩) والصغير (٥٦٣) وفي مسند الشاميين (٣٥٥) والخطيب من طريقه في تاريخه (١/ ٣٧٧)، وفي سنده العلاء بن برد، قال ابن حجر: «ذكره بن حبان في الثقات وقال محمود بن غيلان: ضرب أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو خيثمة عليه واسقطوه» - اللسان (٤/ ٢٢٣).

(٣) أخرجه من طريق نافع البخاري في جامعه (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥).

(٤) تاريخ بغداد (١٤/ ١٣٦-١٣٧).

عيينة -: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك! قال: سفيان: وما يدريه؟ أدرك صفوان؟ قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكًا قال: عن صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مُرَّة عن أبيها. فمن أين جاء بهذا الإسناد؟ فقال سفيان: ما أحسن ما قال! لو قال لنا صفوان عن عطاء بن يسار كان أهون علينا مِن أنْ نجيء بهذا الإسناد الشَّديد»[(١)].

وقد يقع في سلوك الجادَّة جماعة عن راوٍ واحد، كما قال ابن حجر: «... ورواه سفيان بن عيينة ومعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر بإسقاطه وكأنهم سلكوا الجادَّة، لأن عبيد الله بن عمر معروف بالرِّواية عن نافع مكثر عنه»[(٢)].

ومن الغريب هنا قول ابن حجر عند حديثٍ: «قال ابن عبد البر: رواية عبد العزيز خطأٌ بيِّن، لأنَّه لو كان ثمَّ عبد الله بن دينار عن ابن عمر ما رواه عن أبي صالح أصلاً انتهى. وفي هذا التَّعليل نظر وما المانع أن يكون له فيه شيخان. نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث أن رواية عبد العزيز شاذة لأنه سلك الجادَّة ومن عدل عنها دلَّ على مزيد حفظه»[(٣)].

---

(١) شرح العلل (٢/ ٧٢٨).
(٢) الفتح (١٠/ ٤٤٦).
(٣) فتح الباري (٣/ ٣٤٤).

فكيف يقول بأن في تعليله نظراً وهو موافق لطريقة أهل الحديث كما ذكر.

وهو قد قال في موضع آخر من كتبه: «وأما المخالفة وينشأ عنها الشُّذوذ والنَّكارة، فإذا روى الضَّابط والصَّدوق شيئًا، فرواه من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدِّثين، فهذا شاذ، وقد تشتدُّ المخالفة أو يضعف الحفظ، فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكراً»[(١)].

وقال أيضًا: «والأول أقعد بطريقة المحدِّثين»[(٢)].

وقوله: «وما المانع ... »، يجاب عنه بقول ابن القيِّم: «وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله ... ولهم ذَوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات»[(٣)].

وبقول البلقيني: «ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث»[(٤)].

---

(١) هدي الساري (ص٥٤٤).
(٢) تغليق التعليق (٥/ ٣٦٣).
(٣) حاشية أبي داود (١/ ١٦٩).
(٤) فتح المغيث (٣/ ٨١) وتدريب الراوي (١/ ٣٤٤).

ومن القواعد المتعلقة بهذه القاعدة، قول أحمد: «أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر عن جابر. وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما»(١).

وقال أيضاً: «كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، وكان يعرف بجابر، وكان يحدِّث عن يزيد الرَّقاشي، فربَّما حدَّث بالشَّيء مرسلاً، فجعلوه عن جابر»(٢).

وقد أكثر ابن عدي من قوله: «أسهل عليه»(٣)، في نقده لمن سلك الجادَّة في الأسانيد من الرُّواة.

وقال أبو حاتم في حديث اختلف فيه على هشام بن عروة: «هذا الحديث أفسد حديث روح بن عبادة وبيَّن علته، وهذا الصَّحيح، ولا يحتمل أن يكون عن أبيه عن عائشة عن النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيروى عن يحيى عن سعيد عن عائشة، ولو كان عن أبيه كان أسهل عليه حفظاً»(٤).

وقد يرجِّح الحفَّاظ رواية من سلك الجادَّة على رواية من أتى بإسناد غريب، أو تقل الرِّواية به.

---

(١) شرح العلل لابن رجب (٢/ ٥٠٢).
(٢) مسائل أحمد برواية أبي داود (ص٣٠٢).
(٣) في عدة مواضع من كتابه الكامل، منها (١/ ٣٣١و٢/ ١٤٤و٣٩٧).
(٤) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٥٤).

كما قد ترجح هذه القرينة على العدد الكثير لقوتها.

قال البخاري: «حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي شريح أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه»، تابعه شبابة وأسد بن موسى وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر بن عياش وشعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة»[(١)].

وعلق ابن حجر على ذلك بقوله: «وإذا تقرر ذلك فالأكثر قالوا فيه: «عن أبي هريرة» فكان ينبغي ترجيحهم. ويؤيده أن الراوي إذا حدث في بلده كان أتقن لما يحدثه به في حال سفره، ولكن عارض ذلك أن سعيدا المقبري مشهور بالرواية عن أبي هريرة فمن قال عنه: «عن أبي هريرة» سلك الجادة، فكانت مع من قال عنه: «عن أبي شريح» زيادة علم ليست عند الآخرين، وأيضا فقد وجد معنى الحديث من رواية الليث عن سعيد المقبري عن أبي شريح كما سيأتي بعد باب، فكانت فيه تقوية لمن رآه عن ابن أبي ذئب فقال فيه «عن أبي شريح» ومع ذلك فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين، وإن كانت الرواية عند أبي شريح أصح»[(٢)].

---

(١) الجامع الصحيح (٦٠١٦).

(٢) الفتح (١٠/ ٥٤٦).

وبكلِّ حالٍ فإن وقوع الخطأ في الأسانيد المشهورة كان بسبب سلوك الجادة، لتعلقه بذهن الرواة، خصوصاً ممن خفَّ ضبطه عن المكثرين، فكيف بالضُّعفاء إذا رووا عنهم!

■ **ومن الأمثلة على كون «سلوك الجادة» أسهل ومن علل الحديث في أحوالٍ:**

* **ما رواه حجاج بن أرطاة عن يعلى بن عطاء،** عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال أبصر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلين في مسجد الخيف في أخريات القوم قال فأمر فجيء بهما ترعد فرائصهما قال: (ما منعكما من الصلاة معنا؟ فقالا: صلينا في رحالنا. قال: ألا صليتم معنا؟ فيكون تطوعا وصلاتكم الأولى هي الفريضة).

قال ابن عدي: «هكذا قال حجاج عن يعلى بن عطاء، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو وأخطأ في الإسناد وكان هذا الإسناد أسهل عليه لأن يعلى بن عطاء يروي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أحاديث، وإنما روى هذا الحديث الثقات عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه».[1]

(١) الكامل ٢/ ٥٢٦.

○ **ومن الأمثلة أيضًا:**

ما رواه محمد بن الوليد بن أبان، حدثنا هدبة، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (أكذب الناس الصواغون والصباغون الذي يقول سوف غدا).

قال ابن عدي: «وهذا، عن أنس بهذا الإسناد باطل، وإنما رواه همام: حدثني فرقد في بيت قتادة عن يزيد أخي مطرف، عن أبي هريرة، فلم يضبط محمد بن الوليد، هذا الحديث فقال: قتادة، عن أنس. وكان هذا الطريق أسهل عليه».(١)

٧- اختلاف المجلس:

وذلك كأن يروى الرَّاوي حديثًا موصولاً - مثلاً في مجلس، ثم يرسله في مجلس آخر، فيرجح الوصل لاختلاف المجلس، ولأنه ثبت أنَّ التَّلميذ لم يهم عليه في الوصل أو الإرسال.

ومن شواهده الحديث السَّابق حيث رواه شعبة وقال: «سمعت الثَّوريَّ يسأل أبا إسحاق ... » فذكره مرسلاً(٢).

---

(١) الكامل ٧/ ٥٤٤.

(٢) جامع الترمذي (١١٠٢).

قال الترمذي عن رواية من وصله عن أبي إسحاق: «أصحُّ، لأنَّ سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء ...، فإن هؤلاء عندي أشبه، لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد ... »[(١)].

قال ابن رجب: «والذين وصلوه جماعة، فالظَّاهر أنهم في مجالس متعدِّدة»[(٢)].

وقال ابن حجر: «ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدِّث في مجالس متعدِّدة على ما أخذ عنه عرضًا في محل واحد»[(٣)].

ولم أقف على أمثلة واضحة أو صحيحة يمكن الجزم فيها بهذه القرينة.

وينبغي هنا التنبُّه إلى أنه لا تقبل دعوى تعدُّد المجلس إلا بدليل، وإلا فالأصل عدمها.

قال ابن حجر مبينًا ذلك: «فإن قيل: إذا كان الرَّاوي ثقة، فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادين عند شيخه حدَّث بأحدهما مرويًا وبالآخر من رأيه.

---

(١) المصدر السابق والكفاية للخطيب (ص٢٥٤).

(٢) شرح العلل (١/ ٤٢٥).

(٣) النكت لابن حجر (٢/ ٦٠٧).

قلنا: هذا التَّجويز لا ننكره، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظَّنِّ وللحفَّاظ طريق معروفة في الرُّجوع إلى القرائن في مثل هذا، وإنما يعوَّل في ذلك على النُّقَّاد المطَّلعين منهم»[(١)].

وقال أيضًا: «إذا كان مخرج الحديث واحداً فالأصل عدم التَّعدُّد ...»[(٢)].

٨- سعة رواية المحدّث:

ومعنى ذلك أن يُختلف على راوٍ كثير الرِّواية واسع الحفظ - كقَتادة والزهري ونحوهما - على وجهين من قِبَلِ أصحابه الثِّقات، فيقبل الوجهان عنه لأجل هذا الأمر.

ولا يعني هذا عدم التَّرجيح لأنه هو الأصل كما سبق.

ومن أمثلته ما تقدَّم قبلُ في قرينة الحفظ، والخلاف في حديث ميمونة رضي الله عنها.

ومن ذلك أيضًا: قول ابن حجر: «... الزُّهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك اطِّراده في كل من اختلف

(١) النكت لابن حجر (٢/ ٨٧٦).
(٢) فتح الباري (١١/ ٧٣٧).

عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزُّهري في كثرة الحديث والشُّيوخ»[(١)].

ومن ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ سعِيدُ بنُ أبِي عرُوبة، عن قتادة، عن خِلاس، عن أبِي رافِعٍ، عن أبِي هُريرة، عنِ النّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعةً قبل أن تطلع الشمس فطلعت الشمس فليصل إليها أخرى.

فقلت لهُ: ما حال هذا الحديث؟

قال أبِي: هذا قد روى هذا الحديث معاذ بن هِشامٍ، عن أبِيهِ، عن قتادة، عن عزرة بن تميم، عن أبِي هُريرة، عنِ النّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

ورواهُ همّام، بن يحيى، عن قتادة، عنِ النضر بن أنس، عن بشير بن نُهيك، عن أبِي هُريرة، عنِ النّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مثله.

قال أبِي: أحسب الثلاثة كلها صحاحًا، وقتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم سعِيد بن أبِي عرُوبة قبل أن يختلط، ثُمّ هشام، ثُمّ همّام»[(٢)].

ومن ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبي وأبا زُرعة، عن حديثٍ، رواه يحيى بن سعيد ووكيع، وابن المبارك.

---

(١) الفتح (١٣/ ١٨).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٨٥)

فأما يحيى، وابن المبارك وشبابة فإنهم قالوا عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب عن جويرية أنه دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس قالت لاَ وذكر الحديث.

وأما وكيع فقال عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل على جويرية.

وروى هذا الحديث سعيد بن أبي عرُوبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عَبد الله بن عَمْرو أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل على جويرية.

ورواه همام فقال، عن قتادة، عن أبي أيوب عن جويرية أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل عليها تابع شعبة.

وروى هُدبةُ مرّةً، فقال: عن همّامٍ، عن قتادة، قال: حدّثنا صاحِبٌ لنا، عن أبِي هُريرة: أنَّ النّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن صومِ يومِ الجُمُعةِ إِلاَّ أن يصُومُوا يومًا قبلهُ، أو يومًا بعدهُ.

قال أبُو مُحمّدٍ: ورواهُ سعِيدُ بنُ بشِيرٍ، فقال: عن قتادة، عن عيّاشِ بنِ عَبدِ اللهِ، عن أبِي قتادة: أنَّ النّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن صومِ يومِ الجُمُعةِ فردًا.

وقال أبِي: كُلُّها صِحاحٌ، ما خلا حدِيثُ سعِيدِ بنِ بشِيرٍ، فإِنّما هُو عيّاشٌ، عن أبِي قتادة العدوِيِّ قولهُ.

وإنّما قُلنا: إنّها صِحاحٌ كُلُّها، لأنّ شُعبة قد تابع همّامًا.

فأمّا من قال: قتادةُ، عن سعِيدِ بنِ المُسيِّبِ، عن عَبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو، فإنّ ابن أبِي عرُوبة حافِظٌ لِحدِيثِ قتادة، وقال: تابعنِي عليهِ مطرٌ.

وأمّا حدِيثُ أبِي هُريرة، فإنّهُ صحِيحٌ أيضًا.

وأمّا حدِيثُ شُعبة: فإنّ ابن المُباركِ، ويحيى بن سعِيدٍ، أعلمُ بِحدِيثِ شُعبة مِن وكِيعٍ.

وقال أبُو زُرعة: حدِيثُ قتادة، عن أبِي أيُّوب، عن جُويرِية صحِيحٌ.

وحدِيثُ سعِيدِ بنِ المُسيِّبِ، عن عَبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو، أيضًا صحِيحٌ.

وحدِيثُ أبِي هُريرة، حدّثنا صاحِبٌ لنا فهذا لاَ يدرِي كيف هُو.

وفِي حدِيثِ قتادة مِثلُ ذا كثِيرٍ يُحدِّثُ بِالحدِيثِ عن جماعةٍ.

وحدِيثُ سعِيدِ بنِ بشِيرٍ لاَ أحفظُهُ»[1].

٩- الخروج عن نظام الأسانيد:

تقدم في مبحث وسائل كشف العلة ذكر كثير من الوسائل التي مكنت الجهابذة النقاد من اكتشاف علل الأحاديث، ومن ذلك معرفتهم الشاملة بأحوال الرواة وشيوخهم وتلاميذهم، بحيث إذا جاءهم من

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٣٥).

يخرج إسنادا من الأسانيد عن نظامه المعروف عندهم استنكروه؛ كما يستنكر العروضي ببيت الشعر إذا انكسر.

ومن أمثلة ذلك: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ أبُو خالِدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عن عَبدِ الكرِيمِ بنِ مالِكٍ، عن عِكرِمة، عن أنسٍ، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنّهُ قال لِرجُلٍ يسُوقُ بدنةً: اركبها.

قال أبِي: عِكرِمةُ، عن أنسٍ ليس لهُ نِظامٌ، وهذا حدِيثٌ لاَ أدرِي ما هُو»[(١)].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ أسدُ بنُ مُوسى، عن إِسرائِيل، عن سِماكٍ، عن عائِشة بِنت طلحة، عن عائِشة أُمِّ المُؤمِنِين قالت: جاءنا النّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا، فقال: هل عِندكُم مِن طعامٍ؟ قُلتُ: لاَ فقال: إِذًا أصُومُ اليوم، ثُمّ دخل يومًا آخر، فقال: هل عِندكُم مِن طعامٍ؟ قُلتُ لهُ: قد أُهدِي إِليّ حيسٌ، فقال: إِذًا أُفطِرُ، وقد كُنتُ فرضتُ الصّوم.

فقال أبِي: هذا حدِيثٌ مُنكرٌ، سِماكٌ، عن عائِشة بِنت طلحة، لاَ يجِيءُ، لعلّهُ دخل لهُ حدِيثٌ فِي حدِيثٍ»[(٢)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٧٣).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٤٣).

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسمِعتُ أبِي، وحدّثنا: عن مُحمّدِ بنِ يحيى بن حسّانٍ، عن أبِيهِ، عن مِسكِينٍ، أبِي فاطِمة، عن حوشبٍ، عنِ الحسنِ، قال: كان أبُو أمامة يروِي عن رسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنَّ الغُسل يوم الجُمُعةِ ليسلُّ الخطايا مِن أُصُولِ الشّعرِ استِلالا.

فقال أبِي: هذا مُنكرٌ، الحسنُ عن أبِي أُمامة لاَ يجِيءُ، ووهِن أمرُ مِسكِينٍ عِندِي بِهذا الحدِيثِ»[1].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وَسَأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ؛ رَواهُ أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ مِن وَلَدِ سالِمٍ، عَن إِبراهِيمَ بنِ حَمزَةَ، عَن مَعنِ بنِ عِيسَى، عَنِ ابنِ أَخِي الزُّهرِيِّ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَن أَبانِ بنِ عُثمانَ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالَ: مَن أَبغَضَ قُرَيشًا أَبغَضَهُ اللهُ، وَمَن أَحَبَّ قُرَيشًا أَحَبَّهُ اللهُ.

قالَ أَبِي: هَذا حَدِيثٌ لَيسَ لَهُ أَصلٌ، الزُّهرِيُّ، عَن أَبانِ بنِ عُثمانَ لاَ يَجِيءُ»[2].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبي، عن حديثٍ، رواه مَسلَمة بن على عن هشام بن حسان عن عاصم عن عبيدة

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٩٨).
(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٦٣).

السلماني قال: لاَ ينبغى لمعلم الكتاب أن يضرب في أدب الغلام أكثر من أربع درات أو قال ستا.

قال أبي: هذا خطأ، إنما هو: هشام، عن ابن سيرين وعاصم عن عبيدة لاَ يجيء»[(١)].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وَسَأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ؛ رَواهُ أَيُّوبُ بنُ سُوَيدٍ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ، عَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عَن سُراقَةَ بنِ مالِكٍ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيرُكُمُ المُدافِعُ عَن عَشِيرَتِهِ ما لَم يَأثَم.

قال أبي: روى ابن وَهْب عن أُسامة بن زيد، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسَيَّب، ولم أسمع منه غيرَهُ، يقول: لاَ ربا إلاَّ فيما يُكال ويُوزن، مما يُؤكل ويُشرب.

قال أبي: فقد أفسد هذا الحديثُ حديثَ أيوب، وقد كنتُ أسمعُ منذ حينٍ، يُذكَرُ عن يَحْيى بن مَعِينٍ، أَنه سُئِل، عن أيوب بن سُويد، فقال: ليس بشيءٍ، وسعيد بن المسَيَّب، عن سراقة، لاَ يجيءُ، وهذا حديثٌ موضوعٌ، بابةُ حديثِ الواقِديّ»[(٢)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٨٣).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٩).

ومـن أمثلة ذلـك أيضًا: ما ذكره ابن أبـي حاتم، قال: «وَسَـأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ؛ رَواهُ أَبُو سَـعِيدٍ الأَشَـجُّ، عَنِ الحَسَنِ بنِ عِيسَى الحَنَفِيِّ، عَن مَعمَـرٍ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَن أَبِي حازِمٍ، عَنِ ابنِ عَبّاسٍ، قالَ: بَيَّنَا رَسُـولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالمَدِينَـةِ إِذا قـالَ: اللهُ أَكبَـرُ اللهُ أَكبَـرُ، جاءَ نَصـرُ اللهِ، وَجاءَ الفَتـحُ، وَجـاءَ أَهلُ اليَمَنِ قَومٌ نَقِيَّـةٌ قُلُوبُهُم لَيِّنَةٌ طاعتهـم، الإِيمانُ يَمانٌ، والفِقهُ يَمانٌ، والحِكمَةُ يَمانِيَّةٌ.

قالَ أَبِي: هَذا حَدِيث باطل، ليس له أصل، الزهري عَن أَبِي حازِم لاَ يجيء.

وَسُئِلَ أَبُو زُرعَةَ، عَن هَذا الحَدِيثِ؟

فَقالَ: هَذا حَدِيثٌ مُنكَرٌ، وَأَبُو حازِمٍ لاَ أَظُنُّهُ المَدِينِيَّ»[1].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ إِسـماعِيلُ بنُ أبانٍ الورّاقُ، عن حفـصِ بنِ عُمر البُرجُمِيِّ، عن عَبدِ اللهِ بنِ عِيسـى، عن عُمارة بنِ راشِدٍ، عن عُبادة بنِ نُسيٍّ، عن أبِي مُوسـى، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: لاَ تُطلِّقُوا النِّسـاء إِلاَّ عن رِيبةٍ، فإِنّ الله تعالى يكرهُ الذّوّاقِين، والذّوّاقاتِ.

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٥٨).

قال أبِي: عُبادةُ عن أبِي مُوسى لاَ يجِيءُ»[1].

ومـن أمثلة ذلك أيضًـا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «وسـمِعتُ أبِي وحدثنا عن إسـحاق بن بهلول الأنباري عن الحسـن بن علي بن عاصم عن الاوزاعي عن واصل، عن أبي قلابة أنه كان لا يرى بأسا أن يستقرض الرجل الخبز من الجيران أو قال الرغيف.

قال أبي: الحسن بن علي بن عاصم مات قديما لم يدركه وهو شيخ وهـذا الحديـث لاَ أدري كيف هو واصـل، عن أبي قلابـة لا يجيء ولا أعلم أحدًا روى هذا عن الاوزاعي غيره»[2].

ومـن أمثلة ذلك أيضًا: ما ذكره ابن أبي حاتم، قال: «سـألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ مُحمّدُ بنُ بشّارٍ، قال: حدّثنا مُحمّدُ بنُ خالِدِ بنِ عثمة، قال: حدّثنا سعِيدُ بنُ بشِيرٍ الدِّمشقِيُّ، عن قتادة، عن أبِي قِلابة، عن أبِي الشّعثاءِ، عن يُونُس بنِ شـدّادٍ، أنَّ رسُـول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: أيّامُ التّشرِيقِ إنّها أيّامُ أكلٍ، وشُربٍ.

قال أبِي: هذا إِسنادٌ مُضطرِبٌ، أبُو قِلابة، عن أبِي الشّعثاءِ: لاَ يجِيءُ، وذاك أنَّ الّذِي يُعرفُ أبُو الشّـعثاءِ جابِرُ بنُ زيدٍ، وأبُو قِلابة، عن جابِرِ بنِ

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٣٧٧).
(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٣٧٥).

زيدٍ يستحِيلُ، ويُونُسُ بنُ شدّادٍ لاَ نعرِفُهُ»[(١)].

ويشبه ذلك: قول البَرْديجي عن سلسلة: قَتادة عن الحسن عن أنس: «لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية الثِّقات».

وقال عن سلسلة: قَتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: «هذه الأحاديث كلها معلولة»[(٢)].

١٠- عدم وجود الحديث في كتب الراوي:

ذكرنا في أسباب العلة: أنّ من القرائن أو الأسباب: إعلال الروية لعدم وجودها في كتاب الراوي، أو لمخالفتها لما في كتابه ونعيدها هنا لأهميتها، فنقول:

وقد نص الإمام أحمد على هذه القرينة في الأحاديث، ومن ذلك:

- ما قاله أبو داود: «سمعت أحمد سئل عن حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أنس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الأئمة من قريش». قال: ليس هذا في كُتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل»[(٣)].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٨٣).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٨٤٥).

(٣) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود (ص ٣٨٦ رقم ١٨٦٠).

- **وقال أبو داود أيضًا:** «سمعت أحمد ذكرَ حديثَ الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُستعذبُ له الماءَ من بيوت السُّقيا. فقال: هذا أراه ريح. وسمعت أحمد ذكر هذا الحديث فقال: ليس هذا - يعني: هذا الحديثَ - في كتاب الدراوردي، كان يحدثه حفظًا؟ فقال أحمد: كتابه أصح من حفظه»[(١)].

- **ونصّ أيضًا على هذه القرينة في موطن آخر،** حيث سأله أبو حاتم عن حديث «لا نكاح إلا بولي» فقال: «كُتُبُ ابن جريج مدونة فيها أحاديثه، من حدث عنهم، ثم لقيت عطاءً، ثم لقيت فلانًا، فلو كان محفوظا عنه لكان هذا في كتبه ومراجعاته»[(٢)].

- **وممن نصَّ على هذا من الأئمة:**

١. ابن معين، فقال في حديث: «لم يوجد في كتاب الدراوردي، وأخبرني من سمع كتاب العلاء من الدراوردي إنما كانت صحيفة ليس هذا فيها»[(٣)].

٢. والبخاري، حيث ذكر رواية سهل بن حماد، عن شعبة، عن قطن،

---

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود (ص ٤١٨ رقم ١٩٤٨).
(٢) علل الحديث (١/ ٤٠٨ رقم ١٢٢٤).
(٣) سؤالات ابن طهمان (ص ١١٣ رقم ٣٦٢).

عن أبي يزيد المدني، بلغه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم أعقبها برواية أبي داود، عن شعبة، عن سعيد بن قطن، سمع أبا زيد الأنصاري، ثم قال: فنظر أبو داود في كتابه فلم يجده. ثم رجَّح لأجل ذلك وغيره رواية سهل بن حماد، فقال: «والأول أصح»(١).

٣. وأبو حاتم، حيث قال عن حديث تخليل اللحية: «لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة، عن ابن أبي عروبة، قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث، وهذا أيضاً مما يوهنه»(٢).

وقال أيضاً: «هذا الحديث ليس هو في كتاب أبي صالح عن الليث، نظرت في أصل الليث، وليس فيه هذا الحديث»(٣)، وقال أيضاً: «لم يكن هذا الحديث عند أحد غير الحجاج، ولم يكن في كتاب الليث»(٤).

---

(١) انظر: رسالتي للماجستير، الأحاديث التي أعلها الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (ص ٥٩٨).

(٢) العلل (١/ ٤٨٧ رقم ٦٠)، وانظر: ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث (ص ٣٠٠).

(٣) العلل (٦/ ٣٤٨ رقم ٢٥٧٩).

(٤) (٣٨٨) العلل (٥/ ١٠١ رقم ١٨٣٥).

١١- كون المحدِّث إذا حدَّث بحديث بطوله أرسله، وإذا اختصره وصله:

ومن شواهد ذلك: ما ذكره الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال:

وأَخرج أَيضًا [(١)]، عن مسلم، عن شعبة، عن سعيد بن أَبي بُردة، عن أَبيه؛ بعث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَدَّه أَبا موسى ومعاذًا إِلى اليمن...، القصة بطولها، يسرا، ولا تُعسرا، وقصة الأَشربة، وكيف يقرآن القرآن، وقصة المسلم المرتد إِلى اليهودية.

وقال: تابعه العَقَدي، ووهب، عن شعبة.

وقال وكيع، والنضر، وأَبو داود: عن شعبة، عن سعيد بن أَبي بُردة، عن أَبيه، عن جَدِّه.

وهذا قد اختُلِف فيه على شعبة.

وأَخرج مسلم حديث شعبة، من حديث وكيع وحده.

ووكيع فِيمَن وصله، ولكن رواه مختصرًا.

وأحسب أَن شعبة كان إِذا حدث به بطوله أَرسله، وإِذا اختصره وصله، والله أَعلم»[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري (٤٣٤٤ و٤٣٤٥) قال: حدثنا مُسلم، به.

(٢) الإلزامات والتتبع للدارقطني (ص: ٢٦٥).

١٢- ترجيح الإسناد الزائد:

كما قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبِي، وأبا زُرعة، عَن حدِيثٍ؛ رواهُ جعفرٌ، عن ثابِتٍ، عن عُمر بنِ أبِي سلمة، عن أُمِّ سلمة: أنَّ النّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوّجها الحدِيث.

فقال أبِي، وأبُو زُرعة: رواهُ حمّادُ بنُ سلمة، عن ثابِتٍ، عنِ ابنِ عُمر بنِ أبِي سلمة، عن أبِيهِ، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا أصحُّ الحدِيثينِ: زاد فِيهِ رجُلا.

قال أبِي: أضبطُ النّاسِ لِحدِيثِ ثابِتٍ، وعلِيِّ بنِ زيدٍ حمّادُ بنُ سلمة، بيّن خطأ النّاسِ»[(١)].

١٣ – شكُّ الراوي:

كما قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبِي، وأبا زُرعة، عَن حدِيثٍ؛ رواهُ سعِيدُ بنُ أبِي عرُوبة، وأبانٌ، فقالا: عن قتادة، عنِ الحسنِ، عن عُقبة بنِ عامِرٍ.

قال أبُو مُحمّدٍ: ورواهُ همّامٌ، وهِشامٌ الدّستوائِيُّ، وحمّادُ بنُ سلمة، وسعِيدُ بنُ بشِيرٍ، فقالُوا: عن قتادة، عنِ الحسنِ، عن سمُرة، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: إِذا زوّج الولِيّانِ، فهُو لِلأوّلِ.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٤٠٥).

فقالا: عن سمُرة، عنِ النّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أصحُّ؛ لأنّ ابن أبِي عرُوبة حدّث بِهِ قدِيمًا، فقال: عن سمُرة، وبآخِرةٍ شكّ فِيهِ»[(١)].

١٤- التلفيق بأخذ القدر المشترك بين بعض الرواة:

كما في رواية معمر لحديث الفأرة تقع في السمن وسيأتي تفصيل الكلام فيه.

١٥- أن يكون في المتن زيادة أو اختلاف لفظ:

وهذا كزيادة معمر في حديث الفأرة، وتفصيل الكلام فيه في القرينة التالية.

١٦- أن يكون الراوي قد روى الوجهين كليهما:

كحديث معمر في الفأرة، وهذا أوان التفصيل في الحديث:

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حاشيته على سنن أبي داود: «باب الفأرة تقع في السمن فتموت فيه: عن ميمونة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا: «أن فأرةً وقعت في سَمْنٍ فماتت، فَسُئِلَ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟ فقال: «أَلْقُوهَا وَمَا حَولَهَا، وَكُلُوهُ».

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٤٠٤).

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اخْتُلِفَ فيه إسناداً ومتناً، والحديث من حديث: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أنه سمع ابن عباس يُحَدِّثُ عن ميمونة، ولفظه: «أن فأرة وقعت في سمن فماتت، فسئل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها؟ فقال: «ألقوها وما حولها، وكلوه».

رواه الناسُ عن الزهري بهذا المتن والإسناد، ومتنه خرجه البخاريُّ في (صحيحه)، والترمذي، والنسائي. وأصحاب الزهري كالمجمعين على ذلك.

وخالفهم معمرٌ في إسناده ومتنه، فرواه عن: الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال فيه: «إن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه».

ولما كان ظاهر هذا الإسناد في غاية الصحة، صَحَّحَ الحديث جماعةٌ، وقالوا: هو على شرط الشيخين، وحكي عن محمد بن يحيى الذُّهَلِي تصحيحه. ولكن أئمة الحديث طعنوا فيه، ولم يروه صحيحاً، بل رأوه خطأ محضاً».

ثم نقل كلام الأئمة: البخاري، والترمذي في إعلاله، وردَّ على ابن حبان في تصحيحه إياه[1].

(١) تهذيب السنن: (٥/ ٣٣٦ - ٣٤٠).

وقال في اعلام الموقعين: «ولم يصح فيه التفصيل بين الجامد والمائع»[(١)].

وخلاصة الكلام على علل هذا الحديث هي[(٢)]:

هذا الحديث مداره على الزهري، ويُروى عنه على أوجه مختلفة:

الوجه الأول: عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه عن الزهري هكذا: مالكٌ، وابن عيينة، والأوزاعي، وعبد الرحمن بن إسحاق، ومعمر في رواية، وغيرهم.

وخالف هؤلاء جميعًا - من بين أصحاب الزهري -: معمرُ بن راشد، فقال فيه: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، أخرجه من هذا الطريق: عبد الرزاق في (مصنفه) عنه، ولفظه: سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الفأرة تقع في السمن، قال: «إذا كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعًا فلا تقربوه».

---

(١) إعلام الموقعين: (٤/ ٢٧٩).

(٢) ينظر: ، علل الترمذي: (٢/ ٧٥٨ - ٧٥٩)،، التمهيد: (٩/ ٣٥)، مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٢١/ ٤٩٠، ٥١٦، ٥٢٦)، فتح الباري: (١/ ٣٤٤)، (٦/ ٦٦٩)، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها (٣/ ٩٧) وغيرها.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه: أبو داود في (سننه)، وابن حبان في (صحيحه) والبيهقي في (سننه).

وأخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه): حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري بإسناد عبد الرزاق، لكن بدون تفصيل، ففيه: أنه سئل عن فأرة ماتت في السمن؟ فقال: «ألقوها وما حولها، وكلوه».

فيكون هذا اختلافاً على معمر في متن هذا الحديث، كما اختلف عليه في إسناده أيضاً.

وأهل العلم إزاء هذا الاختلاف في هذا الحديث فريقان:

فطائفة منهم رجحوا رواية الجماعة من أصحاب الزهري: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن ميمونة. وحكموا على رواية معمر بالوهم والغلط، قال الترمذي: «حديث غير محفوظ».

وسأل عنه البخاريَّ، فقال: «حديث معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: وَهِمَ فيه معمر، ليس له أصل».

وقال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبِي عَن حدِيثٍ؛ رواهُ ابنُ أبِي مريم، عن عَبدِ الجبّارِ بنِ عُمر الأيلِيِّ، عنِ الزُّهرِيِّ، عن سالِمٍ، عن أبِيهِ، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الفأرةِ تقعُ فِي السّمنِ، قال: إِنْ كان جامِدًا الحدِيث.

قال أبو مُحمّدٍ: ورواهُ معمرٌ، عنِ الزُّهرِيِّ، عن سعِيدِ بنِ المُسيِّبِ، عن أبِي هُريرة، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال أبِي: كِلاهُما وهِم، والصّحِيحُ: الزُّهرِيُّ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عَبدِ اللهِ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن ميمُونة، عنِ النّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[1].

وذهب إلى هذا: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وقال باضطراب معمر وخطئه في هذا الحديث.

وذكر الحافظُ ابن حجر أن أبا زرعة الرازي، والدارقطني قالا بذلك أيضاً.

فهذا ما يتعلق بأوجه إعلال هذا الحديث.

وهناك وطائفةٌ أخرى ذهبت إلى أن الطريقين محفوظان عن معمر، منهم: محمد بن يحيى الذهلي، فقال: «والطريقان عندنا محفوظان إن شاء الله، لكن المشهور: حديث ابن شهاب، عن عبيد الله».

وصححه أيضاً: الإمام أحمد، وابن حبان رحمهما الله، فإنه ترجم له بقوله: «ذكر الخبر الدال على أن الطريقين اللذين ذكرناهما لهذه السنة جميعاً محفوظان». ثم أخرج تحت هذه الترجمة رواية معمر للطريقين كليهما. واختار تصحيح الطريقين أيضاً: ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٢).

ولا يتسع هذا الموضوع لإيراد ومناقشة أدلة الفريقين وإنما المقصود التمثيل.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله أولًا وآخرًا.

❊❊❊

الفهرس

- أولًا: تعريف العلّة ٦
  - ١) تعريف العلّة لغة ٦
  - ٢) تَعْرِيفُ العِلَّةِ اصْطِلاَحًا ١٠
- ثانيًا: أهميَّة عِلْمِ عِلَلِ الحديث ١٢
  - أهمية علم علل الحديث ١٢
  - ويمكن اختصار أهمية هذا العلم في أمور، منها ١٣
- ثالثًا: أَسْبَابُ الْعِلَّةِ في الحَدِيثِ ٢٤
  - أسبابُ وقوعِ العِلَّة على سبيل التفصيل ٢٧
  - السبب الأول: الخطأ والوهم ٢٧
  - السبب الثاني: النِّسْيَانُ ٣٤
  - السبب الثالث: التَّوَقِّي وَالاِحْتِيَاطُ وَالاحْتِرَازُ ٣٧
  - السبب الرابع: أَخْذُ الْحَدِيثِ حَالَ الْمُذَاكَرَةِ ٤١
  - السبب الخامس: كَسَلُ الرَّاوِي ٤٩
  - السبب السادس: التَّصْحِيفُ ٥٣
  - السبب السابع: انْتِقَالُ الْبَصَرِ ٥٦
  - السبب الثامن: التَّفَرُّدُ ٦٢
  - السبب التاسع: التَّدْلِيسُ ٨٠

■ السبب العاشر: سُلُوكُ الْجَادَّةِ ٨٦
■ السبب الحادي عشر: التَّلْقِينُ ٩١
■ السبب الثاني عشر: الإِدْخَالُ عَلَى الشُّيُوخِ ٩٨
■ السبب الثالث عشر: اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ، وَالرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى ١٠٧
■ السبب الرابع عشر: جَمْعُ حَدِيثِ الشُّيوخِ بِسِيَاقٍ وَاحِدٍ ١١٣
■ السبب الخامس عشر: مَنْ حَدَّثَ عَنْ ضَعِيفٍ، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِثِقَةٍ ١١٩
■ السبب السادس عشر: إعلال الرواية لمخالفتها لرأي الراوي، أو فتياه، أو إنكاره له ١٢٣
■ السبب السابع عشر: إعلال الروية لعدم وجودها في كتاب الراوي، أو لمخالفتها لما في كتابه ١٢٧
۞ رابعًا: أجناس العلة (أنواع العلة) ١٣١
■ أولاً: العلة في الإسناد ١٣١
■ ثانيًا: العلة في المتن ١٧٢
۞ خامسًا: وسائل الكشف عن العلة ١٨٣
۞ سادسًا: قرائن التَّرجيح والتعليل ودفع العلة والموازنة بين الرِّوايات المختلفة ٢٣٥
■ ١- العدد ٢٣٥
■ ٢- الحفظ ٢٣٩
■ ٣- الاختصاص ٢٤٦
■ ٤- اتفاق البلدان ٢٥٠
■ ٥- رواية الراوي عن أهل بيته ٢٥٣

■ ٦- سلوك الجادة ٢٥٤
■ ٧- اختلاف المجلس ٢٦٤
■ ٨- سعة رواية المحدّث ٢٦٦
■ ٩- الخروج عن نظام الأسانيد ٢٦٩
■ ١٠- عدم وجود الحديث في كتب الراوي ٢٧٥
■ ١١- كون المحدِّث إذا حدَّث بحديث بطوله أرسله، وإذا اختصره وصله ٢٧٨
■ ١٢- ترجيح الإسناد الزائد ٢٧٩
■ ١٣ - شكُّ الراوي ٢٧٩
■ ١٤- التلفيق بأخذ القدر المشترك بين بعض الرواة ٢٨٠
■ ١٥- أن يكون في المتن زيادة أو اختلاف لفظ ٢٨٠
■ ١٦- أن يكون الراوي قد روى الوجهين كليهما ٢٨٠
الفهرس ٢٨٦

❋❋❋